



كلية الشريعة والقانون بدمنهوور



جامعة الأزهر

مجلة البحوث الفقهية والقانونية

مجلة علمية محكمة
تصدرها كلية الشريعة والقانون بدمنهوور

بحث مستل من

العدد الخمسين - "إصدار يوليو ٢٠٢٥ م - ١٤٤٧ هـ"

الحصول على الخلايا الجذعية
ومدى الاستفادة منها في الفقه الإسلامي
"دراسة فقهية مقارنة"

Obtaining Stem Cells and their Benefits in Islamic Jurisprudence
"A Comparative Jurisprudential Study"

الدكتور

حسين عبيد عون الله إبراهيم

أستاذ الشريعة الإسلامية المساعد

كلية الحقوق - جامعة أسوان

مجلة البحوث الفقهية والقانونية
مجلة علمية عالمية متخصصة ومُحكّمة
من السادة أعضاء اللجنة العلمية الدائمة والقائمة
في كافة التخصصات والأقسام العلمية بجامعة الأزهر

المجلة مدرجة في الكشف العربي للإستشهادات المرجعية ARABIC CITATION INDEX

على Clarivate Web of Science

المجلة مكشّفة في قاعدة معلومات العلوم الإسلامية والقانونية من ضمن قواعد بيانات دار المنظومة

المجلة حاصلة على تقييم ٧ من ٧ من المجلس الأعلى للجامعات

المجلة حاصلة على المرتبة الأولى على المستوى العربي في تخصص الدراسات الإسلامية

وتصنيف Q2 في تخصص القانون حسب تقييم معامل "ار سيف Arcif" العالمية

المجلة حاصلة على تقييم ٨ من المكتبة الرقمية لجامعة الأزهر

رقم الإيداع

٦٣٥٩

الترقيم الدولي

(ISSN-P): (1110-3779) - (ISSN-O): (2636-2805)

للتواصل مع المجلة

+201221067852

journal.sha.law.dam@azhar.edu.eg

موقع المجلة على بنك المعرفة المصري

<https://jlr.journals.ekb.eg>

التاريخ: 2024/10/20

الرقم: ARCIF 0260/24

سعادة أ. د. رئيس تحرير مجلة البحوث الفقهية و القانونية المحترم
جامعة الأزهر، كلية الشريعة و القانون، دمنهور، مصر
تحية طيبة وبعد،،،

يسر معامل التأثير والاستشهادات المرجعية للمجلات العلمية العربية (أرسييف - ARCIF)، أحد مبادرات قاعدة بيانات "معرفة" للإنتاج والمحتوى العلمي، إعلامكم بأنه قد أطلق التقرير السنوي التاسع للمجلات للعام 2024.

يخضع معامل التأثير "Arcif" لإشراف "مجلس الإشراف والتنسيق" الذي يتكون من ممثلين لعدة جهات عربية ودولية: (مكتب اليونيسكو الإقليمي للتربية في الدول العربية ببيروت، لجنة الأمم المتحدة لغرب آسيا (الإسكوا)، مكتبة الاسكندرية، قاعدة بيانات معرفة). بالإضافة للجنة علمية من خبراء وأكاديميين ذوي سمعة علمية رائدة من عدة دول عربية وبريطانيا.

ومن الجدير بالذكر بأن معامل "أرسييف Arcif" قام بالعمل على فحص ودراسة بيانات ما يزيد عن (5000) عنوان مجلة عربية علمية أو بحثية في مختلف التخصصات، والصادرة عن أكثر من (1500) هيئة علمية أو بحثية في العالم العربي. ونجح منها (1201) مجلة علمية فقط لتكون معتمدة ضمن المعايير العالمية لمعامل "أرسييف Arcif" في تقرير عام 2024.

ويسرنا تهنئكم وإعلامكم بأن مجلة البحوث الفقهية و القانونية الصادرة عن جامعة الأزهر، كلية الشريعة و القانون، دمنهور، مصر، قد نجحت في تحقيق معايير اعتماد معامل "أرسييف Arcif" المتوافقة مع المعايير العالمية، والتي يبلغ عددها (32) معياراً، وللاطلاع على هذه المعايير يمكنكم الدخول إلى الرابط التالي: <http://e-marefa.net/arcif/criteria>

وكان معامل "أرسييف Arcif" العام لمجلتكم لسنة 2024 (0.3827). ونهنتكم بحصول المجلة على:

- **المرتبة الأولى** في تخصص الدراسات الإسلامية من إجمالي عدد المجلات (103) على المستوى العربي، مع العلم أن متوسط معامل "أرسييف" لهذا التخصص كان (0.082). كما صنفت مجلتكم في هذا التخصص ضمن الفئة (Q1) وهي الفئة العليا.
- كما صنفت مجلتكم في تخصص القانون من إجمالي عدد المجلات (114) على المستوى العربي ضمن الفئة (Q2) وهي الفئة الوسطى المرتفعة، مع العلم أن متوسط معامل "أرسييف" لهذا التخصص كان (0.24).

راجين العلم أن حصول أي مجلة ما على مرتبة ضمن الأعلى (10) مجلات في تقرير معامل "أرسييف" لعام 2024 في أي تخصص، لا يعني حصول المجلة بشكل تلقائي على تصنيف مرتفع كصنيف فئة Q1 أو Q2، حيث يرتبط ذلك بإجمالي قيمة النقاط التي حصلت عليها من **المعايير الخمسة المعتمدة** لتصنيف مجلات تقرير "أرسييف" (للعام 2024) إلى فئات في مختلف التخصصات، ويمكن الاطلاع على هذه المعايير الخمسة من خلال الدخول إلى الرابط: <http://e-marefa.net/arcif>

وبإمكانكم الإعلان عن هذه النتيجة سواء على موقعكم الإلكتروني، أو على مواقع التواصل الاجتماعي، وكذلك الإشارة في النسخة الورقية لمجلتكم إلى معامل "أرسييف Arcif" الخاص بمجلتكم.

ختاماً، في حال رغبتكم الحصول على شهادة رسمية إلكترونية خاصة بنجاحكم في معامل "أرسييف"، نرجو التواصل معنا مشكورين.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير

أ. د. سامي الخزندار

رئيس مبادرة معامل التأثير

"أرسييف Arcif"



**الحصول على الخلايا الجذعية
ومدى الاستفادة منها في الفقه الإسلامي
"دراسة فقهية مقارنة"**

**Obtaining Stem Cells and their Benefits in Islamic Jurisprudence
"A Comparative Jurisprudential Study"**

الدكتور

حسين عبيد عون الله إبراهيم

أستاذ الشريعة الإسلامية المساعد

كلية الحقوق - جامعة أسوان

الحصول على الخلايا الجذعية ومدى الاستفادة منها في الفقه الإسلامي " دراسة فقهية مقارنة "

حسين عبيد عون الله إبراهيم

قسم الشريعة الإسلامية، كلية الحقوق، جامعة أسوان، مصر.

البريد الإلكتروني: hussienobid4@gmail.com

ملخص البحث:

بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين

وبعد....

نظرًا لأهمية موضوع الخلايا الجذعية الذي أصبح حديث الساعة، و نظرًا للحاجة الماسة لمعرفة حكم الحصول على الخلايا الجذعية، أقدم بحثي هذا الموسوم ب " حكم الحصول على الخلايا الجذعية والاستفادة منها في الفقه الإسلامي " .

هذا وقد انتظم البحث عقد هذا البحث في مقدمة وثلاثة مباحث .

أما المقدمة : فقد ضمنتها أسباب اختياري لهذا الموضوع وأهميته ومنهج الدراسة فيه ، والخطة التي سرت عليها في هذا البحث .

وأما المبحث الأول : فقد اشتمل على التعريف بالخلايا الجذعية وأنواعها وخصائصها وذلك في أربعة مطالب اشتملت على

التعريف بالخلايا الجذعية ، و مسمياتها ، و وظائفها ، و أنواعها.

وأما المبحث الثاني : فجعلته في حكم الحصول على الخلايا الجذعية من اللقائح الفائضة من التلقيح الصناعي وقد اشتمل على خمسة مطالب متضمنة تعريف و صور التلقيح الصناعي ، و حكم الشرع فيه ، و حكم تجميد البويضات المخصبة الفائضة عن الحاجة ، و حكم الحصول على الخلايا الجذعية من ذلك.

وأما المبحث الثالث فجعلته في حكم الحصول على الخلايا الجذعية من غير اللقائح الفائضة من التلقيح الصناعي وفيه أربعة مطالب متضمنة حكم الحصول على الخلايا الجذعية من الأجنة المجهضة ، و من الأطفال والبالغين ، و من المشيمة والحبل السرى بعد الولادة ، و من الاستنساخ العلاجي .

و أنهيت ذلك البحث بخاتمة متضمنة أهم النتائج و التوصيات ، و فهرسا شاملاً لموضوعات البحث.

هذا و الله أعلى و أعلم....

الكلمات المفتاحية: الخلايا الجذعية ، الاستفادة منها ، حكم الشرع فيها.

Obtaining Stem Cells and their Benefits in Islamic Jurisprudence "A Comparative Jurisprudential Study"

Hussein Obid Onallah Ibrahim

Department of Islamic sharia', Faculty of law, Aswan university,
Aswan, Egypt.

E-mail: hussienobid4@gmail.com

Abstract:

In the name of God, the Most Gracious, the Most Merciful, and peace and blessings be upon our master Muhammad and all his family and companions. And now...

Given the importance of the topic of stem cells, which has become an essential topic, and given the urgent need to know the ruling on obtaining stem cells, I present this research entitled "The ruling on obtaining stem cells and benefiting from them in Islamic jurisprudence".

This research is organized into an introduction and three chapters. The introduction includes the reasons for choosing this topic, its importance, the methodology of the study, and the plan I followed in this research.

The first chapter includes a definition of stem cells, their types, and their characteristics, in four sections that include a definition of stem cells, their names, functions, and types.

As for the second chapter: I made it about the ruling on obtaining stem cells from surplus fertilization from artificial insemination. It included five topics including the definition and forms of artificial insemination, the ruling of Sharia on it, the ruling on freezing fertilized eggs that are surplus to the need, and the ruling on obtaining stem cells from that.

As for the third topic, I made it about the ruling on obtaining stem cells from other than surplus fertilization ovaries. It contains four topics including the ruling on obtaining stem cells from aborted fetuses, from children and adults, from the placenta and umbilical cord after birth, and from therapeutic cloning.

I finished this research with a conclusion that included the most important results and recommendations, and a comprehensive index of the research topics .

And God knows better than we do

Keywords: Stem Cells, Their Benefits, And The Islamic Ruling On Them.

المقدمة

الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأن محمداً عبده ورسوله وصفيه من خلقه وخليله ، إمام المرسلين وسيد الأولين والآخرين أدى الأمانة وبلغ الرسالة ونصح الأمة وكشف الله به الغمة، فصلوات الله وسلامه عليها وعلى آله وأصحابه ومتبعيه إلى يوم الدين .

سبحانك اللهم لا علم لنا إلا ما علمتنا إنك أنت العليم الحكيم .

أما بعد

فقد جاءت الشريعة الإسلامية بأحكام شاملة كاملة ملائمة للفطرة الإنسانية، مراعية لحوائج الناس أجمعين، حافظة لمصالحهم متصفة باليسر والسماحة، وهذه الصفات وغيرها من الصفات الحميدة جعلت الشريعة الإسلامية صالحة لكل الناس مهما اختلفت أزمانهم وأماكنهم وأوطانهم . هذا وقد كثرت في زماننا المسـ نوازل التي لم تكن معروفة من قبل وهذه النوازل متنوعة ومتعددة في جميع جوانب الحياة .

ولا شك أن مهنة الطب مهنة إنسانية وأخلاقية وعلمية قديمة قدم الإنسان، أكسبتها الحقب الطويلة تقاليد ومواصفات تحتم على من يمارسها احترام الشخصية الإنسانية في جميع الظروف، وأن يكون قدوة حسنة في سلوكه ومعاملاته مستقيماً في عمله ، محافظاً على أسرار وأرواح وأعراض الناس مهما كان لونه أو عمله أو حسبه أو نسبه أو ديانتـه ، ومن المعروف أن أخلاقيات مهنة الطب هي مجموعة من المبادئ والأعراف التي يتعين على كل طبيب أن يستلهمها في ممارسة الطب .

ومن المعضلات التي تواجه الطبيب والإنسان عامة هي الأمراض المستعصية والمزمنة ، التي كانت ولا يزال البعض منها يمثل حلقة من حلقات الصراع بينها وبين العلماء والأطباء في هذا المجال، ومن هذه النوازل موضوع الخلايا الجذعية وكيفية الحصول عليها والتداوي بها ، خاصة وأنه قد أثبت الطب الحديث مدى فاعليتها لعلاج كثير من الأمراض المستعصية .

ولأهمية هذا الموضوع جاء هذا البحث لتوضيح مسائله وكشف غوامضه وبيان أحكامه ليكون الناس على بصيرة فيما يقدمون عليه في العلاج بها .

لذا أحببت أن أدلى بدلوي في هذا الموضوع ببحثي الموسوم بـ " حكم الحصول على الخلايا الجذعية والاستفادة منها في الفقه الإسلامي " دراسة فقهية مقارنة

وما دعاني للكتابة في هذا الموضوع هو بيان أحكامه في ضوء النصوص الشرعية ، واجتهادات الفقهاء لوضعها في إطارها الشرعي الصحيح .
ولأهمية هذا الموضوع جاء هذا البحث لتوضيح مسأله ، وكشف غوامضه وبيان أحكامه ليكون الناس على بصيرة فيما يقدمون عليه في العلاج بها كما أن هذا الموضوع له أهمية كبرى لأنه يتعلق بالنفس البشرية ، والنسل البشري ، وهما من أهم المقاصد الضرورية التي جاءت الشريعة الإسلامية بالمحافظة عليها .

أسباب اختياري لهذا الموضوع :

أولاً : إن موضوع " الخلايا الجذعية " أصبح حديث الساعة فلا تمضي أيام أو ساعات إلا ونسمع ونقرأ كل ما هو جديد في هذا الأمر .

ثانياً : الحاجة الماسة إلى معرفة كيفية الحصول على الخلايا الجذعية وبيان ما يجوز وما لا يجوز منها .

ثالثاً : نظراً للآراء المختلفة والمتباينة من المختصين والباحثين في موضوع الخلايا الجذعية ، لذا كان ولا بد من طرق هذا الموضوع في ضوء النصوص والقواعد الشرعية واجتهادات العلماء المعاصرين في هذا الشأن .

رابعاً : بيان عظمة الفقه الإسلامي وشموله واحتوائه حكماً لكل نازلة ، تنبيهاً للغافل وتعليماً للجاهل لبيان وتوضيح أن الله - تعالى - قد أحاط بكل شيء علماً .

منهج البحث:

أولاً : أصور المسألة المراد بحثها وأنقحها ، وأضع ما كان مندرجاً تحت موضوع البحث ، أو ذا صلة قوية ووثيقة به .

ثانياً : تقسيم المسائل المتعلقة بالموضوع مع ما يناسبها من المباحث المذكورة في خطة البحث .

ثالثاً : قمت بجمع المادة العلمية مما تيسر لي الاطلاع عليه من أمهات الكتب الفقهية ، وكذا فتاوى العلماء المعاصرين ، وكل ما كان قريباً لبحثي سواء من مراجع ومصادر قديمة أو حديثة وكل ذلك حسب الاستطاعة .

رابعاً : ذكر اختلافات وأقوال الفقهاء في المسألة الواحدة ، وبيان من قال بها من الفقهاء والعلماء مع بيان وتوضيح وتوثيق ذلك .

خامساً : توثيق الأقوال الواردة في المسألة مع الأدلة الدالة على ذلك من كتب ومصادر أهل المذهب نفسه .

سادساً: بعد بيان أقوال العلماء وأدلتهم ومناقشة ما احتاج منها إلى مناقشة أذكر القول الراجح من هذه الأقوال من خلال النظر والتوثيق في أدلة كل فريق وما ورد عليها من مناقشات وقوة المناقشات وضعفها.

سابعاً: تجنب ذكر الأقوال الشاذة، والتركيز على موضوع البحث وتجنب الاستطراد.

ثامناً: ترقيم الآيات القرآنية وبيان نسبتها إلى سور القرآن الكريم .

تاسعاً: قمت بتخريج الأحاديث وبيان ما ذكره أهل العلم في درجتها إن لم تكن في الصحيحين أو أحدهما، وهذا هو منهجي في تخريج الآثار من مصادرها الأصيلة.

عاشراً: ختمت البحث بخاتمة لخصت فيها أبرز النتائج والتوصيات ثم ذيلت البحث بعد ذلك بفهرس شامل لكل ما احتوى عليه البحث.

هذا وقد انتظم عقد هذا البحث على مقدمة وثلاثة مباحث .

أما المقدمة : فقد ضمنتها أسباب اختياري لهذا الموضوع وأهميته ومنهج الدراسة فيه ، والخطة التي سرت عليها في هذا البحث .

وأما المبحث الأول : فكان مدار الحديث فيها عن التعريف بالخلايا الجذعية وأنواعها وخصائصها.

وفيه أربعة مطالب :

المطلب الأول : التعريف بالخلايا الجذعية .

المطلب الثاني: مسميات هذه الخلايا .

المطلب الثالث: وظائف الخلايا الجذعية وخصائصها .

المطلب الرابع : أنواع الخلايا الجذعية .

وأما المبحث الثاني : فجعلته في حكم الحصول على الخلايا الجذعية من اللقائح الفائضة من التلقيح الصناعي وفيه خمسة مطالب :

المطلب الأول: تعريف التلقيح الصناعي الخارجي .

المطلب الثاني: صور التلقيح الصناعي الخارجي .

المطلب الثالث: حكم الشرع في صور وطرق التلقيح الصناعي الخارجي ..

المطلب الرابع : حكم تجريد البويضات المخصصة الفائضة عن الحاجة .

المطلب الخامس: حكم الحصول على الخلايا الجذعية من اللقائح الفائضة من التلقيح الصناعي

وأما المبحث الثالث: حكم الحصول على الخلايا الجذعية من غير اللقائح الفائضة من التلقيح الصناعي وفيه أربعة مطالب :

المطلب الأول : حكم الحصول على الخلايا الجذعية من الأجنة المجهضة .

المطلب الثاني : حكم الحصول على الخلايا الجذعية من الأطفال والبالغين .

المطلب الثالث : حكم الحصول على الخلايا الجذعية من المشيمة والحبـل السرى بعد الولادة .

المطلب الرابع : حكم الحصول على الخلايا الجذعية من الاستنساخ العلاجي وفيه ثلاثة فروع :

الفرع الأول: تعريف الاستنساخ .

الفرع الثاني: أنواع الاستنساخ .

الفرع الثالث : أقوال العلماء في حكم الحصول على الخلايا الجذعية من الاستنساخ العلاجي

وأما الخاتمة : فضمنتها أهم النتائج والتوصيات التي توصلت إليها من خلال هذا البحث .

وبعد ، فهذا ما فتح الله به على من المعلومات التي تتعلق ببحثي هذا ، فإن وفقت في ذلك فله الحمد والمنة ، وإن جانبني التوفيق والصواب فحسبي أنني بشر أخطئ وأصيب ، والكمال لله وحده ، وأسأله - تعالى - أن لا يؤاخذني إن نسيت أو أخطأت فسبحان القائل " لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَا رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إَصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ وَاعْفُ عَنَّا وَاعْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا أَنْتَ مَوْلَانَا فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ " (١)

المبحث الأول التعريف بالخلايا الجذعية وأنواعها وخصائصها وفيه أربعة مطالب

المطلب الأول : التعريف بالخلايا الجذعية .

المطلب الثاني: مسميات هذه الخلايا.

المطلب الثالث : وظائف الخلايا الجذعية وخصائصها .

المطلب الرابع : أنواع الخلايا الجذعية .

المطلب الأول التعريف بالخلايا الجذعية

أولاً : تعريف الخلايا الجذعية في اللغة :

الخلايا الجذعية مركب إضافي يتكون من جزأين المضاف والمضاف إليه ، ولذلك فلا بد من تعريف هذين الجزأين كل على حدة حتى نصل لتعريف شامل للخلايا الجذعية .

الخلايا لغة : مصدرها خلا ، والخلايا جمع خلية ، وهو الموضع الذي تُعَسَّل فيه النحل^(١).

والجذعية لغة : مصدرها جذعٌ ، والجذعُ لغة : واحد جذوع النخلة ، وقيل : ساق النخلة ،

والجمع أجذاع وجذوع^(٢).

ثانياً : تعريف الخلايا الجذعية في الاصطلاح :

عُرِّفَت الخلايا الجذعية بعدة تعريفات يقترب بعضها من بعض من حيث المقصد ، فقليل في تعريفها : بأنها مجموعة الخلايا غير المميزة التي تستطيع أن تتضاعف وتبقى في الآن ذاته غير متميزة ، أو التي تستطيع أن تتحول إلى نوع أو أكثر من خلايا الجسم المتميزة وذلك كالخلايا الكبدية ، أو العصبية ، أو الجلدية^(٣).

(١) لسان العرب لابن منظور ٢٤/٨ مادة " خلا " ، الناشر / دار صادر - بيروت ، تاج العروس للزبيدي

٣٨/٧ - مادة " خلو " - الناشر / دار الهداية .

(٢) أساس البلاغة للزمخشري ١٢٨/١ - مادة (جذع) - الناشر / دار الكتب العلمية - بيروت - ط / أولى

- عام ١٤١٩ هـ / ١٩٩٨ م ، المحكم والمحيط الأعظم لعلى بن إسماعيل بن سيده المرسى ٣٠٩/١ مادة (جذع) - الناشر / دار الكتب العلمية - بيروت - ط أولى - عام ١٤٢١ هـ / ٢٠٠٠ م .

(٣) الجوانب الأخلاقية والدينية والقانونية لإجراء الأبحاث على الخلايا الجذعية د / فواز صالح ص (٣٧٩)

- بحث منشور بمجلة الشريعة والقانون - جامعة الإمارات العربية المتحدة - العدد (٢٥) - ذو الحجة ١٤٢٦ هـ / يناير ٢٠٠٦ م .

وقيل في تعريفها إنها خلية مصدرها من المضغة أو جسم الشخص البالغ بحيث تستطيع في ظروف معينة محدودة أن توالي الانقسام لمدة طويلة، كما أن باستطاعة الخلية الجذعية أن تتمايز إلى خلايا متخصصة تكون لبنات بناء الأعضاء المختلفة في الجسم^(١).

وعرفها البعض بأنها مجموعة من الخلايا الأولية التي توجد في جميع الأحياء المتعددة الخلايا، والتي بعد بلوغها تجدد نفسها من خلال الانقسام غير المباشر، ولها قابلية التشكل والتخصص للقيام بوظائف متنوعة^(٢).

وعرفها البعض بأنها خلايا غير مميزة يمكن أن تتحول إلى خلايا متخصصة أخرى يزيد عدد أنواعها إلى ٢٠٠ نوع مثل خلايا القلب والعضلات والخلايا العصبية وغير ذلك^(٣). والبعض عرفها بتعدد مصادر الحصول عليها بأنها خلايا مصدرها المضغة أو نخاع العظم الموجود بدوره في عظام الجسم الرئيسة عند الشخص البالغ، أو موجودة في دم الحبل السري عند الولادة تستطيع في ظروف معينة أن توالي الانقسام ولمدة طويلة بالإمكان لكي تصبح خلايا متخصصة مهمتها بناء الأعضاء المختلفة في الجسم^(٤).

المطلب الثاني مسميات هذه الخلايا

هذه الخلايا عنوان ذلك البحث أطلق عليها عدة مسميات وذلك على النحو التالي:
أولاً: أطلق عليها الخلايا الأصلية أو خلايا المنشأ: وسبب هذه التسمية، أن الأصل في اللغة، يطلق على منشأ الشيء^(٥)، ولذا سميت بذلك لأن نشأة الإنسان من هذه الخلايا ثم يتوالى نموه بعد ذلك^(٦).

(١) تعريف الخلايا الجذعية د / محمد زهير القاوي ص (٧) - بحث مقدم إلى ندوة بعنوان "بحوث الخلايا الجذعية - نواح أخلاقية - التي عقدتها اللجنة الوطنية للأخلاقيات الحيوية والطبية - مدينة الملك / عبدالعزيز للعلوم والتقنية - السعودية .

(٢) إنشاء بنوك للخلايا الجذعية د / كمال إدريس - مقال منشور بجريدة الشرق الأوسط - العدد ٩٩٤٣ - بتاريخ ١٧ فبراير ٢٠٠٦م.

(٣) الخلايا الجذعية د / فراس جاسم جرجس - بحث منشور على الموقع الإلكتروني: <http://www.sehha.com>

(٤) حكم العلاج بالخلايا الجذعية د / محمد عبدالغفار الشريف - بحث منشور على الموقع الإلكتروني: <http://www.dralsherif.net/print.aspx?sectionip=48reptip=1058>

(٥) لسان العرب ١/ ٥٧٥ مادة "أصل" المغرب للمطرزي ١/ ١٣٦ - الناشر / مطبعة النجمة - حلب - سوريا.

(٦) أحكام الخلايا الجذعية - دراسة مقارنة - د / عبدالإله المزروع ص ٢٣ - الناشر / دار كنوز إشبيليا للنشر والتوزيع، المادة الوراثية الجينوم - قضايا فقهية - د / محمد رأفت عثمان ص ٩١ - الناشر / مكتبة وهبة - القاهرة - مصر، التعريف بالخلايا الجذرية ص ١٣ .

ثانياً : الخلايا الجذرية : والسبب في هذه التسمية أن الجذر في اللغة أصل كل شيء ، قال ابن فارس رحمه الله - : " الجيم والذال والراء أصل واحد ، وهو الأصل من كل شيء حتى يقال لأصل الإنسان جذر " (١)

ثالثاً : الخلايا الجذعية : وقد أطلق عليها ذلك الاسم باعتبارها خلايا في بداية نموها. (٢)

هذا ويبدو لي أن مصطلح " الخلايا الجذعية " هو الأرجح ، وفي ذلك يقول دكتور/ محمد القاوي: " أصل اشتقاق الكلمة في اللغة الإنجليزية معناها الجذع وليست الجذر، لأن الجذع هو واحد يتفرع عنه كثير من الأغصان والأوراق والأزهار والثمار وكلها مختلفة ، ولكنها تنشأ من جذع واحد، تماماً كما في قضية الخلايا الجذعية لأنها عبارة عن خلية ينشأ منها أنسجة وخلايا متعددة " (٣)

ومصطلح " الخلايا الجذعية " هو الأرجح لأنها أيضاً -هي التي تتفرع وتنقسم منها كثير من الخلايا في الجسم ، ولذلك سميت الخلايا الجذعية الجنينية بالخلايا الأم (٤).

المطلب الثالث

وظائف الخلايا الجذعية وخصائصها

تشير الأبحاث التي أجريت على الخلايا الجذعية إلى أنها تمثل الأمل لعلاج كثير من الأمراض ومنها على سبيل المثال لا الحصر :

أولاً : أمراض الجهاز العصبي :

أثبتت التجارب التي أجريت على الفئران المخبرية أنه باستخدام الخلايا الجذعية الجنينية التي أمكن استنباتها بأعداد كبيرة أنتجت مادة " الدوبامين " وحسّنت من الشلل في الفئران ، فقد تم حقن

(١) معجم مقاييس اللغة لابن فارس ٩٣/٦ - الناشر / دار الجيل - بيروت - ط / ثانية - عام ١٤٢٠ هـ / ١٩٩٩ م .

(٢) أحكام الهندسة الوراثية د / سعد بن عبدالعزيز الشويرخ ص ٣٤٦ - رسالة دكتوراه في الفقه مقدمة لكلية الشريعة - قسم الفقه - جامعة الإمام / محمد بن سعود الإسلامية - عام ١٤٢٦ هـ / ١٤٢٧ هـ .

(٣) تعريف الخلايا الجذعية ص (٧) ، الاستنساخ البشري بين الإباحة والتحريم في ضوء الشريعة مع بيان موقف الهيئات الدولية المعاصرة د / محمد بن دغيب العتيبي ص ٥٤ - رسالة ماجستير مقدمة لجامعة نايف العربية للعلوم الأمنية - عام ١٤٢٦ هـ / ٢٠٠٥ م .

(٤) الاستفادة من الخلايا الجذعية الجنينية في العلاج والتجارب ، وبيان حكمها الشرعي د / طارق عبدالمنعم خلف ص (٣٢٦) - بحث منشور بمجلة دراسات - الصادرة عن عمادة البحث العلمي بالجامعة الأردنية - المجلد رقم (٤١) - عام ٢٠١٤ م .

هذه الخلايا بسائل حول الحبل الشوكي للحيوانات المريضة وبعد مرور ثلاثة أشهر تبين أن معظم الحيوانات أصبح عندها القدرة على تحريك أطرافها واستعادة وضعها الطبيعي في المشي.^(١)

ثانياً: أمراض السكر:

ذكر بعض الباحثين أنهم استحثوا الخلايا الجذعية الجنينية في الفئران لتوليد أنواع من الخلايا تحولت إلى كتل نسيجية متخصصة، وأن كل هذه الأنواع تفرز الأنسولين وهرمونات بنكرياسية، وتتجمع فوق بعضها لتكوين كتل تشبه كتل الخلايا المنتجة للأنسولين.^(٢)

ثالثاً : أمراض القلب :

أثبتت التجارب الأولية التي أجريت على الفئران وبعض الحيوانات الأخرى أن الخلايا الجذعية التي زرعت في القلب نجحت في إعادة تأهيل أنسجة القلب وأدت عملها بالاشتراك مع الخلايا الأصلية.^(٣)

رابعاً : أمراض الدم :

نجح فريق من الباحثين في حمل الخلايا الجنينية على إنتاج مستعمرات من الكريات الحمراء والكريات البيضاء والصفائح المتشابهة التي تتشكل طبيعياً من نخاع العظم^(٤) ، كما تمكن بعض الأطباء من علاج طفل مصاب بنوع من فقر الدم الوراثي يدعى أنيميا "فانكوني" وهو داء يتميز بعدم قدرة النخاع العظمي على إنتاج خلايا الدم المتنوعة والمهمة للحياة ، وهو مرض وراثي لم يكن له علاج من قبل؛ إذ تكون نهاية المصابين به هو الموت، وتمت معالجة هذا الطفل بإحدى خلايا جذعية تم أخذها من الحبل السرى لأخيه المولود حديثاً، وبتكبير هذه الخلايا في المختبر وزراعتها في نخاع الطفل المريض أنتجت جميع أنواع خلايا الدم بمعدل طبيعي جداً وأصبح المريض لا يشكو سقماً^(٥).

(١) العلاج بالخلايا الجذعية - دراسة مقارنة - د / بدرية بنت عبدالله بن علي القعيد ص ٩٦ - رسالة دكتوراه مقدمة لقسم الفقه بكلية الشريعة - جامعة الإمام / محمد بن سعود الإسلامية - عام ١٤٢٩هـ / ١٤٣٠ هـ ، والخلايا الجذرية د / عبدالعزيز السويلم ص ٢٠ - الناشر / مدينة الملك / عبدالعزيز للعلوم والتقنية - عام ١٤٢٣هـ.

(٢) الخلايا الجذعية - نظرة علمية - د / صالح كريم ص ١٠٣ - ١٠٤ - بحث منشور ضمن أبحاث الدورة السابعة عشرة للمجمع الفقهي الإسلامي بمكة المكرمة - السعودية .

(٣) الخلايا الجذعية - نظرة علمية - ص ١٠٥ - ١٠٦ .

(٤) الخلايا الجذرية ص ١٤ ، العلاج بالخلايا الجذعية ص ٩٨ .

(٥) الخلايا الجذعية - نظرة علمية ص ١٠٦ ، الخلايا الجذرية ص ١٥ .

خامساً: أمراض الكبد:

توصل فريق من العلماء إلى اكتشاف جديد يفتح أبواب الأمل لمرضى الكبد، وذلك باستخدام الخلايا الجذعية الموجودة بالنخاع العظمى، وأثبتوا إمكان تحول تلك الخلايا بعد زراعتها في شخص ما إلى خلايا كبدية.^(١)

سادساً: أمراض الروماتيزم والتهاب المفاصل :

توصل العلماء الألمان إلى إمكانية تحطيم جهاز المناعة القديم المؤدّ للأجسام المضادة التي تهاجم جسم الإنسان وإعادة بنائه لاحقاً بواسطة زرع ما يسمى بالخلايا الجذعية الذاتية ، وأكد العلماء الألمان إلى أن العديد من الدراسات السابقة أثبتت إمكان استبدال خلايا النظام الدفاعي المضطربة في حالة الروماتيزم.^(٢)

وهناك أمراض أخرى يمكن علاجها باستخدام الخلايا الجذعية وذلك مثل السرطان والإيدز كما أن هناك مجالات أخرى عديدة يمكن أن تستخدم فيها الخلايا الجذعية عن طريق هندسة الجينات ، وتكوين الأعضاء الحيوية ، ومن ثم الاستغناء بشكل نهائي عن البحث عن المتبرعين بالأعضاء البشرية.^(٣)

وأما خصائص الخلايا الجذعية :

تتميز الخلايا الجذعية بعدة خصائص لعل من أبرزها ما يلي :

- ١ - الخلايا الجذعية لها عدد ثابت ومستقر وكامل من الكروموسومات .
- ٢ - هذه الخلايا تستطيع الانقسام وتكوين خلايا جديدة مشابهة لها، وتستطيع كذلك أن تنتج خلايا متخصصة، كالخلايا العصبية ، وخلايا القلب ، وخلايا الكبد .

(١) الخلايا الجذعية ص ٢١ ، العلاج بالخلايا الجذعية ص ٩٩ .

(٢) الخلايا الجذعية ص ٢٢ ، العلاج بالخلايا الجذعية ص ١٠٠ .

(٣) الخلايا الجذعية والقضايا الأخلاقية والفقهية د / محمد على البار ص ٢٠ - ٢٣ - بحث منشور ضمن أعمال بحوث الدورة السابعة عشرة للمجمع الفقهي الإسلامي - مكة المكرمة - السعودية ، الجوانب الأخلاقية والدينية والقانونية لإجراء الأبحاث على الخلايا الجذعية د / فواز صالح ص ٣٨١ - ٣٨٣ - بحث منشور بمجلة الشريعة والقانون - جامعة دمشق - العدد الخامس والعشرون - يناير عام ٢٠٠٦ م ، الخلايا الجذعية د / خالد حامدي ص ٦٨ - الناشر / دار الأحمدي .

- ٣- هذه الخلايا غير متحيزة ولا متخصصة على خلاف بقية خلايا الجسم التي تختص بوظائف محددة، كخلايا الكبد، خلايا العضلات، والخلايا العصبية وغيرها .
- ٤- قدرتها على مقاومة ظروف التجميد لسنين طويلة .
- ٥- الخلايا الجذعية عندها القدرة على أن تتجمع عند موقع الإصابة أي لها القدرة على الانتقال إلى مكان التلف أو الجرح في الجسم ، ومن ثمَّ العمل على إصلاحه .^(١)

المطلب الرابع أنواع الخلايا الجذعية

تنقسم الخلايا الجذعية إلى أنواع متعددة ، وذلك بالنظر إلى اعتبارات متعددة ، فهي تنوع إما بحسب مصدرها ، وإما بحسب قدرتها على الانقسام ، وهذا ما سيتم توضيحه في الفرعين الآتيين :-

الفرع الأول :

أنواع الخلايا الجذعية بحسب مصدرها .

تنقسم الخلايا الجذعية بحسب مصدرها الذي أُخِذَتْ منه إلى نوعين اثنين هما : الخلايا الجذعية الجنينية ، والخلايا الجذعية البالغة .

أولاً : الخلايا الجذعية الجنينية : (Embryonic stem cells)

وهي الخلايا التي تكون في المراحل الأول من تكوين الجنين (من الأسبوع الأول حتى الثامن) ، وهي خلايا لها القدرة على أن تصبح ناضجة وتتوافر لها سمات خاصة من الشكل والوظائف في أي جزء من أجزاء الجسم بعد مرور ما يقرب من (٧) سبعة أيام يبدأ الجنين في تكوين هيكل أو جوف يعرف باسم البلاستوسايت ، أو الحويصلة الأولية (Blastocyst) الذي يحتوى على كتلة من الخلايا التي تتحول إلى مرحلة متقدمة من الجنين.

هذا ويمكن القول بأن الخلايا الجذعية الجنينية هي خلايا لها القدرة على الانقسام والتكاثر لتعطى أنواعاً مختلفة من الخلايا المتخصصة ، وهي تعتبر خلايا مشابهة للخلايا الجسدية حيث تحتوى على ٤٦ كروموسوم ، وتتميز عن الخلايا الجذعية البالغة بقدرتها على الانقسام المتكرر ، بخلاف الخلايا الجذعية البالغة التي لا تنتج هذا الإنزيم إلا بكميات قليلة وعلى فترات متباعدة مما يجعلها

(١) أحكام الخلايا الجذعية د / عبدالإله المزروع ص ٢٥ ، بعض الإشكاليات الفقهية المترتبة على تقنيات

الخلية الجذعية د / جود شفيق ص ١٣ - عام ١٤٢٩هـ / ٢٠٠٩م.

محددة العمر ، مما يقلل من أهمية استخدامها في الأبحاث مقارنة بالخلايا الجذعية الجنينية ، كما أن الخلايا الجذعية الجنينية تتميز بقدرتها على التحويل إلى جميع أنواع الأنسجة الموجودة في الإنسان بخلاف الخلايا الجذعية البالغة التي ليس لها القدرة على ذلك التحول، وأيضاً فإن الخلايا الجذعية البالغة التي ليس لها القدرة على ذلك التحول وأيضاً فإن الخلايا الجذعية الجنينية لا يشترط تطابقها مع أنسجة المريض بشكل كامل إذا ما تمت زراعتها في شخص آخر بخلاف الخلايا الجذعية البالغة التي يشترط في زراعتها التطابق مع أنسجة الجسم .

ثانياً : الخلايا الجذعية البالغة (Adult stem cells)

والخلايا الجذعية البالغة هي إحدى فئات الخلايا التي تثبت فاعليتها على مدار (٣٠) عاماً في زراعة نخاع العظم ، وهى الخلايا التي يتم الحصول عليها من الجسم البالغ من خلايا الدم ، أو من نخاع العظام ، أو من الثدي ، أو من الرئة ، أو من القلب ، أو من العضلات وغير ذلك من خلايا الجسم .

وهذه الخلايا البالغة تستطيع أن تكون نسيجاً طبق الأصل من ذاتها طيلة حياة الجسم الذى تكون فيه ، وتتوافر لهذه الخلايا القدرة على تكوين أنواع مختلفة من الخلايا ولكن من نسيج معين كالقدرة على تكوين كرات الدم الحمراء وكرات الدم البيضاء والصفائح الدموية من خلايا الدم المتعددة القدرة ، وتتميز هذه الخلايا بأن لها القدرة على التمايز لإعطاء أنواع عديدة من الخلايا المتخصصة إلا أنها أضعف في تنوعها وتمايزها من الخلايا الجذعية الجنينية .

ومن أمثلة الخلايا الجذعية البالغة خلايا الدم الجذعية التي تسمى :

(Hematopoietic stem cell)

فعند الإشارة إلى زراعة نخاع العظم ، أو زرع الخلايا الجذعية ، أو زرع الدم فإن الخلية التي تمت زراعتها هي خلية الدم الجذعية ، وهذه الخلية نادرة ويتم الحصول عليها بشكل أساس داخل نخاع عظام البالغين .

الفرق بين الخلايا الجذعية الجنينية والبالغة :

تتوافر للخلايا الجذعية الجنينية خواص وسمات أفضل من الخلايا الجذعية البالغة في الجوانب

التالية :

١ - لم يتم اكتشاف الخلايا الجذعية البالغة في جميع أنواع أنسجة الجسم .

- ٢- توجد الخلايا الجذعية البالغة بأعداد قليلة .
- ٣- عدد الخلايا الجذعية البالغة تقل كلما تقدم العمر بالإنسان .
- ٤- الخلايا الجذعية البالغة لا تتوافر لها نفس القدرة على النمو والتكاثر كذلك التي تتوافر مع الخلايا الجنينية .
- ٥- قد يكون بها بعض العيوب لتعرضها لبعض المؤثرات مثل السموم .

الفرع الثاني :

أنواع الخلايا الجذعية بحسب قدرتها على الانقسام .

تنقسم الخلايا الجذعية من حيث قدرتها على الانقسام إلى أربعة أنواع :

النوع الأول : الخلايا الجذعية كاملة القدرة :

وهي الخلايا التي لها القدرة الكاملة على تكوين أي نوع من الخلايا الجسدية ، كما لها القدرة على تكوين جنين كامل بكل خلاياه المتخصصة ، وهذه الخلايا تنشأ من البويضة الملقحة بالحيوان المنوي ، وتعتبر هذه الخلايا أصلاً لكل خلايا الجسم .

النوع الثاني : الخلايا الجذعية وافرة القدرة :

وهي عبارة عن خلية جذعية من الكتلة الداخلية للجنين لها القدرة الكاملة على تكوين أي نوع من أنواع الخلايا، ولكنها لا تستطيع تكوين الخلايا الداعمة للجنين كالأغشية والمشيمة

النوع الثالث : الخلايا الجذعية متعددة القدرة :

وهي الخلايا التي لها القدرة على إنشاء أنواع متعددة من الخلايا ولكن من نسيج معين ، كالقدرة على تكوين كرات الدم الحمراء والبيضاء والصفائح من خلايا الدم متعددة القدرة .

النوع الرابع : الخلايا الجذعية أحادية القدرة :

وهي الخلايا التي أوجد الله لها القدرة أن تنتج نوعاً واحداً من الخلايا المتخصصة مثل : خلايا

الجلد أو الكبد.^(١)

(١) الخلايا الجذعية د / خالد أحمد الزعيري ص ٥٦ - ٥٧ - الناشر / عالم المعرفة - سلسلة كتب ثقافية شهرية يصدرها المجلس الوطني للثقافة والفنون والأدب - الكويت - محرم ١٤٢٩ هـ / فبراير ٢٠٠٨ م ، المدخل إلى علم الأجنة د / صالح عبدالعزيز عبدالكريم ص ٢٨٥ - الناشر / دار المجتمع للنشر والتوزيع - ط / أولى - عام ١٩٩٠ م ، الاستنساخ بين العلم والدين د / عبدالهادي مصباح ص ٥٨ - الناشر / الدار المصرية اللبنانية - القاهرة - مصر ، منح براءة الاختراع جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية - المجلد رقم (٢٥) العدد (الأول) عام ٢٠٠٩ م ، الخلايا الجذعية نظرة علمية د / صالح الكريم ص ١١٠ - ١١١ ،

المبحث الثاني

حكم الحصول على الخلايا الجذعية من اللقائح الفائضة من التلقيح الصناعي

وفيه خمسة مطالب :

المطلب الأول : تعريف التلقيح الصناعي الخارجي .

المطلب الثاني : صور التلقيح الصناعي الخارجي .

المطلب الثالث : حكم الشرع في صور وطرق التلقيح الصناعي الخارجي .

المطلب الرابع : حكم تجميد البويضات المخصبة الفائضة عن الحاجة .

المطلب الخامس : حكم الحصول على الخلايا الجذعية من اللقائح الفائضة من التلقيح الصناعي .

المطلب الأول

تعريف التلقيح الصناعي الخارجي

التلقيح الصناعي الخارجي هو: التلقيح الذي يتم بين الحيوان المنوي للرجل وبويضة المرأة في أنبوب اختبار في المختبرات الطبية المعدة لذلك، ثم تزرع البويضة الملقحة في رحم المرأة ، والأولاد الذين يولدون بهذه الطريقة يُعرفون باسم أطفال الأنابيب على أساس أن التلقيح الصناعي قد تم فيها.^(١)

وعرفه البعض من علمائنا المعاصرين بأنه: القيام بنفس عملية التلقيح الاصطناعي الداخلي إلا أن الطبيب في هذه الحالة يقوم بعملية شفط بيضة المرأة من المبيض بواسطة جهاز خاص، ويضعها في

التعريف بالخلايا الجذعية د / القاوي ص ١١ ، مشروعية استخدام الخلايا الجذعية الجنينية من الوجهة الشرعية والأخلاقية والإنسانية د / بلحاج العربي ص ١٢ - مقال منشور بمجلة الوعي الإسلامي - تصدر عن وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية - الكويت - العدد (٥٣٢) عام ٢٠١٠ م ، مشروعية استخدام الخلايا الجذعية من الوجهة الشرعية والأخلاقية د / بلحاج العربي ص ١٢٢ - ضمن أبحاث المجمع الفقهي الإسلامي التابع لرابطة العالم الإسلامي في دورته السابعة عشرة - مكة المكرمة ١٤٢٤ هـ / ٢٠٠٣ م ، الخلية الجذعية د / خالد الحامدي ص ٦٨ ، الجوانب الأخلاقية والدينية والقانونية لإجراء الأبحاث على الخلايا الجذعية د / فواز صالح ص ٣٨١ - ٣٨٣ الحكم الشرعي في استخدام الخلايا الجذعية د / واصف البكري ص ٦ - ٧ ورقة عمل مقدمة إلى الندوة الوطنية للخلايا الجذعية المنعقدة في الفترة من ٥ - ٦ / ٢٠١١ م عمان الأردن .

(١) المتاجرة بالأئمة والأعضاء البشرية د/ سمير غويبة ص ٢٩ - الناشر / مكتبة مدبولي الصغير-

محلول مناسب، ثم يقوم بإضافة الحيوانات المنوية إلى البيضة خارج جسم المرأة، وتوضع في طبق، أو أنابيب خاصة^(١)، وبعد ظهور علامات التلقيح بين الحيوان المنوي والبويضة، تُعاد اللقيحة إلى رحم المرأة بواسطة قسطرة رقيقة جداً، ثم تتحول هذه اللقيحة إلى جنين في رحم تلك المرأة.^(٢)

المطلب الثاني

صور التلقيح الصناعي الخارجي

للتلقيح الصناعي صور أو طرق متعددة يمكن إجمالها فيما يلي :

الصورة الأولى : أن يجرى تلقيح بين نطفة مأخوذة من زوج وبويضة مأخوذة من امرأة ليست زوجته، ثم تزرع اللقيحة في رحم زوجته .

الصورة الثانية : أن يجرى التلقيح بين نطفة رجل غير الزوج ، وبويضة مأخوذة من الزوجة ، ثم تزرع تلك اللقيحة في رحم الزوجة .

الصورة الثالثة : أن يجرى تلقيح خارجي بين منى من الزوج وبويضة مأخوذة من الزوجة ، ثم تزرع في رحم امرأة متطوعة بحملها^(٣) .

الصورة الرابعة : أن يجرى تلقيح خارجي بين نطفة رجل أجنبي وبويضة امرأة أجنبية ، ثم تزرع اللقيحة في رحم الزوجة .

الصورة الخامسة : أن يجرى تلقيح خارجي بين نطفة الزوج وبويضة من الزوجة ، ثم تزرع اللقيحة في رحم الزوجة الأخرى لهذا الزوج .

الصورة السادسة : أن تؤخذ نطفة من الزوج وبويضة من زوجته ، ويتم التلقيح خارجياً ، ثم تزرع اللقيحة في رحم الزوجة نفسها^(٤) .

(١) من هنا جاءت التسمية بأطفال الأنابيب .

ينظر : الموسوعة الطبية الفقهية د / أحمد محمد كنعان ص ٣٨٠ .

والبعض يرى أن الأولى أن يسمى طفل الطبق كالشيخ بكر أبو زيد .

ينظر : طرق الإنجاب في الطب الحديث وحكمها الشرعي للشيخ / بكر أبو زيد ص ٤٣٩ - بحث منشور

بمجلة مجمع الفقه الإسلامي - الدورة الثالثة - المجلد الأول .

(٢) أخلاقيات التلقيح الصناعي د / محمد على البار ص ٦٠ - ٦٢ .

(٣) وتعرف هذه الطريقة بالرحم المستأجر، أو الرحم الظئر .

ينظر : أخلاقيات التلقيح الصناعي د / محمد على البار ص ٧١ ، ص ٩٣ .

(١) أعضاء على التلقيح الاصطناعي والتناسل د / عدنان صالح الجنابي ص ٦٩ - ٧٠ ، أخلاقيات التلقيح الصناعي د / محمد على البار ص ٦٨ - ٧٤ .

المطلب الثالث

حكم الشرع في صور وطرق التلقيح الصناعي الخارجي:

حكم الشرع في الطرق الخمسة الأولى فهي محرمة شرعاً لذاتها ، ولما يترتب عليها من اختلاط الأنساب وضياع الأمومة ، وهذا هو ما قرره مجمع الفقه الإسلامي^(١).

وبذلك أفتى بعض من العلماء^(٢)، وبه أفتت دار الإفتاء المصرية^(٣).

أما الصورة الأخيرة من صور التلقيح الصناعي وهي أن تؤخذ نطفة من الزوج وبويضة من زوجته ، ويتم التلقيح خارجياً ، ثم تزرع اللقيحة في رحم الزوجة نفسها ، فهذه قد اختلف فيها العلماء إلى فريقين :

الرأي الأول : ذهب الجمهور من علمائنا المعاصرين إلى أن التلقيح في هذه الحالة يجوز شرعاً وفقاً لضوابط معينة ومحددة.^(٤)

الرأي الثاني: ذهب البعض من علمائنا المعاصرين إلى عدم جواز التلقيح الصناعي مطلقاً بدون التفريق بين أساليبه وطرقه.^(٥)

(١) ينظر قرارات مجمع الفقه الإسلامي في دورته الثالثة لمجلس مجمع الفقه الإسلامي المنعقد في عمان ١٤٠٧هـ / ١٩٨٦م.

(٢) ومن وقفت على فتواهم في ذلك الأمر فضيلة الشيخ / محمود شلتوت - رحمه الله - حيث قال : " إذا كان التلقيح الصناعي بماء رجل أجنبي عن المرأة لا يربط بينهما عقد زواج فهو في هذه الحالة يكون في نظر الشريعة الإسلامية جريمة منكراً ، وإثمها عظيماً يلتقى مع الزنا في إطار واحد جوهرهما واحد ، ونتيجتهما واحدة ، وهى وضع ماء رجل أجنبي قصداً في حرث ليس بينه وبين ذلك الرجل عقد ارتباط بزوجة شرعية ، ولولا قصور في صورة الجريمة لكان حكم التلقيح في تلك الحالة حكم الزنا .

ينظر : فتاوى الشيخ / محمود شلتوت ص ٣٢٧ - الناشر / دار الشروق - القاهرة.

(٣) حيث أصدرت دار الإفتاء المصرية فتوى في هذا الشأن تنص على ما يلي : إن تلقيح بويضة امرأة بمني رجل ليس زوجها ، ثم نقل هذه البويضة إلى رحم زوجة صاحب المني حرام ويدخل في معنى الزنا .
ينظر : فتوى دار الإفتاء المصرية بخصوص التلقيح الصناعي الصادرة في ٢٣ مارس عام ١٩٨٠ الموضوع رقم ١٢٢٥.

(٤) بنوك النطفة والأجنة د / عطا السنباطي ص ٢٣٨ - الناشر / دار النهضة العربية - القاهرة ، المفصل في أحكام المرأة والبيت المسلم د / عبدالكريم زيدان ٩ / ٣٩١ - الناشر / مؤسسة الرسالة - بيروت ، الفتاوى الإسلامية للشيخ الدكتور / جاد الحق على جاد الحق ٩ / ٣٢١٣ - الناشر / وزارة الأوقاف القاهرة - مصر .

(٥) أطفال الأنابيب للشيخ / رجب التميمي ص ٣٠٩ - بحث منشور بمجلة مجمع الفقه الإسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي - العدد الثاني - عام ١٤٠٦هـ ، أحكام المرأة في الفقه الإسلامي د / أحمد

الأدلة :**أولاً : أدلة أصحاب القول الأول :**

استدل القائلون بجواز التلقيح الصناعي الخارجي وفقاً لضوابط معينة ومحددة بما يلي :

١ - قالوا : بأن التلقيح بهذه الطريقة يحقق الرغبة المشروعة في إنجاب الأولاد لكلا الزوجين فكان

مشروعاً^(١).

٢ - قالوا كذلك : بأن هذا التلقيح قد تم في إطار الزوجية ، فيجوز بالقياس على التلقيح الطبيعي

بجامع أن كلا منهما يُقصد به تحصيل النسل^(٢).

٣ - قالوا كذلك : بأن من مقاصد الشريعة الإسلامية المحافظة على النسل، وهذا لن يتحقق إلا

بالزواج الذي يتم فيه الالتقاء الطبيعي بين الرجل والمرأة وحيث تعذر الإنجاب من هذا الطريق فإنه

يجوز اللجوء إلى هذا التلقيح لتحقيق هذا المقصد^(٣).

ثانياً : أدلة أصحاب القول الثاني :

استدل القائلون بحرمة التلقيح الصناعي مطلقاً بدون التفرقة بين أساليبه وطرقه بما يلي :

١ - قالوا : لا يجوز تعاطي المني في غير الطريقة التي شرعها الله بين الزوجين ، لما في ذلك من

تداخل الأنساب المحرم ، لأن ذلك يؤدي إلى الزنا الخفي، قال تعالى " وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ

حَافِظُونَ (٢٩) إِلَّا عَلَىٰ أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ (٣٠) فَمَنِ ابْتَغَىٰ وَرَاءَ ذَلِكَ

فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْعَادُونَ"^(٤).

الحجي ص ١٦٢ - الناشر / مطبعة الصباح - دمشق - سوريا ، فتاوى الدكتور / عبدالحليم محمود ٢ / ٢٤٦ - الناشر / دار المعارف - القاهرة .

(١) الفكر الإسلامي والقضايا الطبية المعاصرة، د / شوقي الساهي ص ٨٧ - الناشر / مكتبة النهضة المصرية - القاهرة - ط / أولى .

(٢) حكم العقم في الإسلام د / عبدالعزيز الخياط ص ٢٨ - الناشر / وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية - الأردن .

(٣) الفتاوى الإسلامية للشيخ الدكتور / جاد الحق على جاد الحق ٩ / ٣٢١٩ .

(٤) الآيات (٢٩ - ٣١) سورة المعارج .

٢- قالوا كذلك : إن تعاطى الزوجة للمني أو النطفة عن طريق آلي يوصل المنى إلى رحمها من زوجها فهذا مما يتنافى مع الدين وذلك لأنه يتنافى مع الأسلوب الذي شرعه الله ورضيه للبشرية ^(١) ، قال - تعالى - : " فَلَمَّا تَغَشَّاهَا حَمَلَتْ حَمْلًا خَفِيًّا " ^(٢) ، وقال - تعالى - : " نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأَتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ " ^(٣) ، وقال - تعالى - : " هُنَّ لِبَاسٌ لَّكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَّهُنَّ " ^(٤) .

ويمكن مناقشة هذين الدليلين بما يلي :

التلقيح الصناعي لا يمنع من الالتقاء الطبيعي بين الزوجين بل إنه يحدث ولا يتم الإنجاب نظراً لوجود مرض بالزوج أو الزوجة ، والعلاج من هذا المرض بالتلقيح الصناعي يعد مشروعاً ما دام لم يدخل في العملية طرف ثالث أجنبي غير شرعي ^(٥) ، كما أن ما استدللتم به فيه تحميل للنص ما لا يحتمله ، فإن أقصى ما يدل عليه قوله تعالى " نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأَتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ " ^(٦) ، أن موضع الحرث - أي الولد - هو القبل ، وأنه لا يجوز إتيان المرأة من دبرها ^(٧) ، وليس في الآية دليل يقطع أو يشعر بعدم جواز هذه الصورة من صور التلقيح الصناعي ، أي بغير طريق الجماع ، فقد رتب الفقهاء - رحمهم الله - ثبوت نسب المولود للزوج ، إذا استدخلت المرأة مني زوجها إلى فرجها ^(٨) .

٣- قالوا كذلك: بأن هناك غموضاً يكتنف نتائج هذه التجربة في مستقبل حياة الولد المتزوج فيها ، من حيث احتمال الارتفاع في نسبة التشوه في هذا الطريق الاصطناعي عن المعتاد في الحمل بالطريقة

(١) حكم نقل الأعضاء في الفقه الإسلامي د / عقيل بن أحمد العقيلي ص ٤٤ - الناشر / مكتبة الصحابة -

جدة - السعودية - عام ١٤١٢ هـ / ١٩٩٢ م.

(٢) من الآية رقم (١٨٩) سورة الأعراف .

(٣) من الآية رقم (٢٢٣) سورة البقرة .

(٤) من الآية رقم (١٨٧) سورة البقرة .

(٥) الحكم الفقهي لإجراء التجارب على الخلايا الجذعية د / جمال محمد يوسف ص ٣٣ - ٣٤ - ط / عام

١٤٣٥ هـ / ٢٠١٤ م.

(٦) من الآية رقم (٢٢٣) سورة البقرة .

(٧) تفسير ابن كثير ١ / ٢٦٧ ، تفسير القرطبي ٣ / ٦١ - ٦٢ .

(٨) أثر التقنية الحديثة في الخلاف الفقهي د / هشام بن عبد الملك بن عبدالله بن محمد آل الشيخ - ص ٥٩٨

- الناشر / مكتبة الرشد - السعودية .

الطبيعية ، لعدم إمكان كشف ذلك قبل التكرار الكثير، ومن حيث احتمال تأديتها إلى أضرار أخرى مرضية ، لا يمكن الجزم بالأمان منها في هذه الطريقة قبل مضي زمن طويل من عمر الوليد .^(١)

ويمكن مناقشة ذلك الدليل بما يلي :

من المعروف أن حدوث بعض المخاطر أو الآثار السلبية هي من سمات الوسائل العلاجية بوجه عام ، خصوصاً الحديثة منها ، وإمكانية حدوث بعض المخاطر من الناحية النظرية لا يكفي وحده مبرراً أو سبباً لإدانة الوسيلة في مجملها من الناحية الشرعية ، ومن ثم استبعادها .^(٢)

٤- قالوا كذلك : بأن التلقيح الاصطناعي بهذا الطريق يستلزم انكشاف عورة المرأة ، وذلك لا يجوز شرعاً^(٣).

ويمكن مناقشة ذلك : بأن كون التلقيح الاصطناعي يستلزم انكشاف عورة المرأة ، فيمكن صرف النظر عنه ، إذ إن هذا المنظور الشرعي يعتبر ضرورة أو حاجة ، والحاجة تنزل منزلة الضرورة^(٤).

القول الراجح :

بعد ذكر آراء العلماء وأدلتهم ومناقشة ما احتاج منها إلى مناقشة فإنه يبين لي - والله أعلم - أن الرأي الراجح والأولى بالقبول هو جواز إجراء التلقيح الصناعي بهذه الصورة ضمن شروط وضوابط معينة ، وذلك لما يلي :

أولاً : قوة الأدلة التي استند إليها أصحاب ذلك القول ، وسلامتها من المعارضة .

ثانياً : أن حرمان الزوجين من الإنجاب مع إمكانه بهذه الطريقة فيه ما فيه من المشقة ، والشرعية مبناها على التيسير ورفع الحرج ، فيكون هذا التلقيح جائزاً بناءً على أن المشقة تجلب التيسير .^(٥)

(١) الإنجاب الصناعي بين التحليل والتحریم د / محمد بن يحيى بن حسن النجفي ص ٤٩٢ - بحث منشور

بمجلة كلية الحقوق - جامعة المنوفية - العدد الحادي عشر - السنة السادسة - أبريل عام ١٩٨٧ م.

(٢) الإنجاب الصناعي - أحكامه القانونية وحدوده الشرعية - د / محمد المرسى زهرة ص ١٣٤ - ط / عام

١٩٩٠ م - القاهرة

(٣) طفل الأنبوب والتلقيح الصناعي د / محمد على البار ص ١٤٦ - ١٤٧ - الناشر / المجموعة الإعلامية

- جدة - السعودية - ط / ثانية - عام ١٤١٠ هـ / ١٩٩٠ م.

(٤) قواعد الفقه ١ / ٧٥ ، شرح القواعد الفقهية ١ / ٢٠٩ .

(٥) المنشور في القواعد للزركشي ١ / ١٢٢ ، حاشية العطار على جمع الجوامع ٢ / ٣٩٨ .

ثالثاً: أن الشريعة الإسلامية إنما جاءت لتحقيق جملة من المقاصد، ومن أهمها حفظ النسل وبقاؤه،، وهذه الصورة تحقق هذا المقصد العظيم .

رابعاً: أن حاجة المرأة التي لا تحمل وحاجة زوجها إلى الولد يعتبر غرضاً مشروعاً يبيح معالجتها بهذا النوع من التلقيح الذي لا يوجد فيه طرف ثالث أجنبي.

المطلب الرابع

حكم تجميد البويضات المخصبة الفائضة عن الحاجة

للإجابة على ذلك لا بد بداية من بيان كيفية إتمام التلقيح الصناعي الخارجي ؟ وللإجابة على ذلك نقول: إن التلقيح الصناعي الخارجي يتم فيه تحفيز مبيض المرأة بالهرمونات المنشطة ، ثم يقوم الطبيب المعالج بشفط عدد من البويضات بواسطة المنظار عن طريق المهبل وبمساعدة الموجات فوق الصوتية، وقد ينتج عن ذلك عدد كبير من البويضات في الغالب الأعم يكون ما بين ثلاث وعشر بويضات ، ويتم تلقيح هذه البويضات بالحيوانات المنوية للرجل ، ثم يقوم الطبيب المعالج بنقل ثلاث من هذه اللقائح إلى الرحم بعد أن تبدأ في النمو، ويحتاج ذلك من ساعتين إلى أربع ساعات ، وربما يحتاج إتمام نموها إلى اثنتي عشرة ساعة ، لذا فإنه يتخلف عن عملية الإخصاب الخارجي عدد من البويضات المخصبة ، ويتم الاحتفاظ به بعد تبريده وتجميده انتظاراً لنتيجة التلقيح في الرحم هل ستنجح أم لا ؟ فإذا لم تنتج يتم تكرار عملية التلقيح الصناعي مرة أخرى من هذه اللقائح الفائضة دون حاجة لتحفيز المبيض لإنتاج بويضات أخرى^(١) ، أما باقي اللقائح الفائضة عن الحاجة هل يجوز الإبقاء على تجميدها للانتفاع بها في المستقبل أم لا ؟

اختلفت آراء المعاصرين من علمائنا في حكم هذه اللقائح الفائضة من عمليات التلقيح الصناعي إلى قولين :

(١) اللقائح المجمدة د / عبدالفتاح إدريس - مقال منشور بمجلة الجندي المسلم - العدد ١٢٧ ، الاستنساخ والإنجاب بين تجريب العلماء وتشريع السماء د / كارم غنيم ص ٢٣٢ ، الخلايا الجذعية والقضايا الأخلاقية والفقهية د / محمد على البار ص ٣٧ - منشور بمجلة الصحة - العدد رقم (٣١) - ذو الحجة - عام ١٤٢٣ هـ ، المدخل إلى علم الأجنة الوصفي والتجريبي د / صالح كريم ص ١٩٨ - الناشر / دار المجتمع للنشر والتوزيع - ط / أولى - عام ١٩٩٠ م.

القول الأول : عدم جواز تلقيح بويضات أكثر من العدد المطلوب أو المحتاج إليه في عمليات التلقيح الصناعي الخارجي ، وحرمة تجميد ما تبقى منها ، وهذا القول ذهب إليه الكثير من علمائنا المعاصرين^(١) ، وهذا هو ما انتهى إليه مجمع الفقه الإسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي في دورة مؤتمره السادس المنعقد في شهر مارس من عام ١٩٩٠ م ، فقد جاء قراره على النحو التالي^(٢) :

١ - في ضوء ما تحقق علمياً من إمكان حفظ البويضات الملقحة للسحب منها يجب عند تلقيح البويضات الاقتصار على العدد المطلوب للزرع في كل مرة تفادياً لوجود فائض من البويضات الملقحة .

٢ - إذا حصل فائض من البويضات الملقحة بأي وجه من الوجوه فإنها تُترك دون عناية إلى أن تنتهي حياة ذلك الفائض على الوجه الطبيعي .

٣ - يحرم استخدام البويضة الملقحة في امرأة أخرى، ويجب اتخاذ الاحتياطات الكفيلة دون استعمال البويضة الملقحة في حمل غير مشروع^(٣) .

وهذا هو أيضاً ما انتهت إليه اجتماعات المنظمة الإسلامية للعلوم الطبية حيث جاء قرارها على النحو التالي :-

" إن الوضع الأمثل في موضوع مصير البويضات الملقحة هو ألا يكون هناك فائض منها ، وذلك بأن يستمر العلماء في أبحاثهم قصد الاحتفاظ بالبويضات غير الملقحة ، مع إيجاد الأسلوب الذي يحفظ لها القدرة على التلقيح السوي فيما بعد ، وتوصي الندوة ألا يعرض العلماء للتلقيح إلا العدد الذي لا يسبب فائضاً، فإذا روعي ذلك لم يحتاج إلى البحث في مصير البويضات الملقحة الزائدة^(٤) .

(١) أبحاث فقهية في قضايا طبية معاصرة د / محمد نعيم ياسين ص ١٢٧ - الناشر / دار النفائس . الأردن ،

أحكام الخلايا الجذعية د / عبد الإله المزروع ص ٥٧ - الناشر / دار كنوز إشبيلية للنشر والتوزيع ، حكم الاستفادة من الأجنة المجهضة أو الزائدة عن الحاجة د / عبدالسلام العبادي ص ٣٨١ - بحث منشور ضمن أعمال مجلة مجمع الفقه الإسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي - العدد السادس - عام ١٤١٠ هـ .

(٢) مجلة مجمع الفقه الإسلامي - العدد السادس ٣ / ٢١٢١ - شعبان ١٤١٠ هـ - رقم القرار (٥٧ / ٦ / ٦) .

(٣) ندوة الرؤية الإسلامية لبعض الممارسات الطبية ٢ / ٧٥٧ .

(٤) ندوة الرؤية الإسلامية لبعض الممارسات الطبية ٢ / ٧٥٧ ، العلاج بالخلايا الجذعية - ص ٢١٤ .

القول الثاني: جواز تلقيح بويضات أكثر من العدد المطلوب أو المحتاج إليه في عمليات التلقيح الصناعي الخارجي ، وجواز تجميد اللقائح الفائضة إذا وجدت الضوابط التي تكفل عدم اختلاط الأنساب ، أو استعمالها في غير النقل إلى صاحبة البويضة، وأن تقوم بعملية الحفظ جهة موثوق بها ، وهذا هو قول لبعض الباحثين^(١)، وهذا هو ما انتهت إليه جمعية العلوم الطبية الإسلامية بالأردن عام ١٩٩٤م ، حيث اشترطت لجواز عملية التجميد أن يقوم بها لجنة موثوقة علمياً ودينياً في مركز حكومي ، أو مؤسسة رسمية غير ربحية^(٢).

الأدلة :

أولاً : أدلة أصحاب القول الأول القائلين بحرمة تجميد البويضات الملقحة :
استدلوا لقولهم بما يلي :

- ١ - قالوا: بأن تلقيح بويضات أكثر من العدد المطلوب يؤدي إلى تجميد هذه اللقائح ، وتجميد هذه اللقائح الزائدة فيه منع وحبس لها عن مواصلة نموها حتى تصل إلى الغاية المقدر لها ، وهذا الحبس غير جائز ، إذ لا يوجد له مبرر شرعي^(٣).
- ٢ - إن وجود فائض من اللقائح يؤدي إلى تلفها في حالة عدم نقلها إلى الرحم ، وفي ذلك قتل لهذه اللقائح ، خاصة وأن هناك من الآراء الفقهية التي تقول : إنه من لحظة التلقيح تعتبر الحياة موجودة، وبالتالي لا يجوز الاعتداء عليها بالقتل^(٤).
- ٣ - إن حفظ هذه البويضات الملقحة في بنوك، أو في أماكن مخصصة لذلك قد يترتب عليه اختلاط الخلايا المحفوظة بعضها ببعض مما ينجم عنه اختلاط الأنساب^(٥).

(١) المسائل الطبية المستجدة في ضوء الشريعة الإسلامية د / محمد بن عبد الجواد التشة ١ / ١٦٩ - الناشر /

سلسلة إصدارات الحكم ببريطانيا - ط / أولى - عام ١٤٢٢هـ ، اختيار جنس الجنين والانتفاع بالأجنة والخلايا الجذعية د / عبدالفتاح إدريس ص ٢١٢ - ٢١٣ - الناشر / دار الصميعة للنشر والتوزيع - القاهرة .

(٢) قضايا طبية معاصرة في ضوء الشريعة الإسلامية، إعداد / جمعية العلوم الطبية الإسلامية بالأردن ٢ / ١٦٩ - الناشر / مطابع الدستور - عمان - الأردن - ط أولى - عام ١٤٢١هـ .

(٣) المسائل الطبية المستجدة في ضوء الشريعة الإسلامية ١ / ٢١٤ ، زراعة الأجنة في ضوء الشريعة الإسلامية د / هشام جميل عبدالله ص ٩٣ - منشور بمجلة الرسالة الإسلامية - العدد ٢٣٢ - ربيع الأول - عام ١٤٠١هـ .

(٤) مجلة مجمع الفقه الإسلامي - العدد الثالث ١ / ٤٨٤ .

(٥) الخلايا الجذعية والقضايا الأخلاقية والفقهية د / محمد على البار ص ٨٦ ، حكم الاستفادة من الأجنة المجهضة أو الزائدة عن الحاجة د / عبدالسلام العبادي ص ٣٨١ - ٣٨٩ .

٤ - منع الأطباء الذين لا يلتزمون بأحكام الشرع من العبث بهذه الخلايا التي هي أصل الإنسان، وذلك بإجراء التجارب عليها^(١).

٥ - إن تجميد البويضات يؤدي إلى مفسد عظيمة وخاصة مع وجود بنوك متخصصة في النطف والأجنة، ومن أجل الحصول على المال والأرباح قد تقوم هذه البنوك بالمتاجرة وبيع هذه الخلايا المحفوظة لمن لا ينبج أصلاً فيقتضي هذا القول عدم جواز التجميد سداً للذرائع^(٢).

ثانياً: أدلة أصحاب القول الثاني القائلون بإباحة تجميد اللقائح الزائدة عن الحاجة وفقاً لضوابط معينة ومحددة.

استدلوا لقولهم بما يلي :

١ - بقوله - تعالى - : " وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ " ^(٣) .

وجه الدلالة من الآية الكريمة :

إن في حفظ هذه الخلايا بطريق التجميد مصلحة للمرأة ولزوجها ، ورفع المعاناة عن المرأة من النواحي الجسمية والنفسية وكذلك المعاناة المالية لها ولزوجها من التكاليف العالية لتكرار أخذ البويضات في كل مرة يجرى فيها التلقيح ، وهذا كله فيه رفع للحرَج والحرَج مرفوع بمقتضى الآية المذكورة^(٤).

ونوقش هذا الاستدلال :

بأن الحرَج المرفوع هو مما فيه مشقة على النفس مما لا طاقة لها به ، وأما ما كان في وسع الإنسان ببذل بعض الجهد والمال فليس فيه حرَج أو مشقة^(٥).

٢ - استدلوا بقوله - تعالى - : " وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ " ^(٦)

(١) حكم الاستفادة من الأجنة المجهضة أو الزائدة عن الحاجة د / عبدالسلام العبادي ص ٣٨١ - ٣٨٩.

(٢) اختيار جنس الجنين والانتفاع بالأجنة والخلايا الجذعية د / عبدالفتاح إدريس ص ٢١١ ، أحكام الخلايا

الجذعية د / عبدالإله المزروع ص ٥٠ - ٥٢.

(٣) من الآية رقم (٧٨) سورة الحج .

(٤) قضايا طبية معاصرة ١٦٩ / ٢ ، الخلايا الجذعية والقضايا الأخلاقية ص ٨٥ - ٨٦.

(٥) قضايا طبية معاصرة ١٦٩ / ٢ .

(٦) من الآية (١٩٥) من سورة البقرة.

وجه الدلالة من الآية الكريمة :

هذه الآية نهت عن إلقاء النفس في التهلكة ، وتكرار التبويض مما يؤدي إلى هلاك المرأة ، أو إضعاف المبيض على أقل تقدير وهذا هو ما نهت عنه الآية الكريمة ^(١).

ونوقش هذا الاستدلال :

بأن تكرار التبويض لا يترتب عليه إلقاء النفس في التهلكة سواء كان ذلك في الحال ، أو الاستقبال فلا يكون من قبيل إلقاء النفس في التهلكة ^(٢).

٣- استدلووا من السنة بقوله صلى الله عليه وسلم: " لا ضرر ولا ضرار" ^(٣)**وجه الدلالة من الحديث :**

في هذا الحديث نهى النبي - صلى الله عليه وسلم - عن إلحاق الأذى أو الضرر بالغير ، أو مقابلة الضرر بالضرر، وتكرار عملية التبويض فيه ضرر ببدن المرأة وذلك نظراً لتداول المواد الهرمونية التي تعمل على تحفيز المبيضين ، لإنتاج المزيد من البويضات في المرة الواحدة ، وتكرار تناول هذه المواد له آثاره الضارة ببدن المرأة والضرر يزال ، وإزالته تكون بإباحة تجميد البويضات الملقحة الزائدة عن الحاجة بالضوابط الشرعية ^(٤).

(١) اختيار جنس الجنين والانتفاع بالأجنة والخلايا الجذعية د / عبدالفتاح إدريس ص ٢١٤.

(٢) الحكم الفقهي لإجراء التجارب على الخلايا الجذعية د / جمال محمد يوسف ص ٤٤.

(٣) الحديث رواه البيهقي في السنن الكبرى، كتاب: الصلح، باب: لا ضرر ولا ضرار ٦/ ٦٩ رقم ١١٦ ، الدارقطني في سننه ٣/ ٧٧ رقم ٢٨٨ ، رواه الإمام الشافعي في مسنده ١/ ٢٢٤ ، الإمام مالك في موطئه - باب : القضاء في المرافق ٢/ ٧٤٥ رقم ١٤٢٩ ، الطبراني في الأوسط ١/ ٩٠ رقم ٢٨٦ ، الشاشي في مسنده ٣/ ١٣١ وقال الهيثمي - رحمه الله - : رواه الطبراني في الأوسط وفيه ابن إسحاق وهو ثقة ولكنه مدلس، ورواه ابن حسان الدين الهندي في كنز العمال ٣/ ٣٧١ وقال نفس ما قال الهيثمي - رحمه الله - وذكره الكناني في مصباح الزجاجة ٣/ ٤٨ وقال : هذا إسناد رجاله ثقات إلا أنه منقطع ، رواه الحاكم في المستدرک، كتاب: البيوع ٢/ ٦٦ رقم ٢٣٤٥ وقال الحاكم - رحمه الله - هذا حديث صحيح الإسناد على شرط مسلم ولم يخرجاه.

(٤) اختيار جنس الجنين والانتفاع بالأجنة والخلايا الجذعية د / عبدالفتاح إدريس ص ٢١٤.

ونوقش هذا الاستدلال :

بأن تكرار التبويض باستعمال المواد الهرمونية ليس فيه ضرر شديد على المرأة لأن البويضات الملقحة قد تفشل جميعاً ثم يعاد لها التبويض، ولم يقل أحد من الأطباء بأن تكرار التبويض فيه ضرر على المرأة.^(١)

٤- قالوا بأن الحَصانة التي تحفظ فيها هذه الخلايا حتى يتم الإخصاب أو النقل إلى الرحم هي المكان المناسب للإخصاب، ولأن هذا الإخصاب المساعد وما يستتبعه من حفظ ونحوه هو معالجة مشروعة، فكذلك ما تستتبعه المعالجة^(٢)

ونوقش هذا الدليل :

بأنه لا يلزم من جواز عمليات أطفال الأنابيب جواز تجميد اللقائح الفائضة ، لأن هناك توجهاً لدى العلماء بأن تكون هذه البويضات بمقدار ما يكفي ولا يزداد عليها ، وهي ثلاث بويضات فقط يتم تلقيحها وإعادتها إلى رحم صاحبة البويضة الملقحة بماء زوجها ، بل إن البعض قال، بأنه يكفي تلقيح بويضة واحدة وإذا لم تنجح العملية فإنها تعاد.^(٣)

٥- قالوا كذلك بأن تكرار التبويض ومتابعة المرأة الكشف عليها بالموجات فوق الصوتية فيه كشف للعبور بلا ضرورة أو حاجة.^(٤)

ونوقش هذا الدليل :

بأن الضرورة أو الحاجة المقتضية لكشف العورة متوفرة هنا أيضاً ومن ثم فلا محذور من ذلك.^(٥)

القول الراجح : بعد ذكر آراء العلماء وأدلتهم ومناقشة ما احتاج منها إلى مناقشة فإنه يبين لي - والله أعلم - أن الرأي الراجح والأولى بالقبول هو عدم جواز تلقيح بويضات أكثر من العدد المطلوب وعدم تجميد اللقائح الفائضة وذلك لما يلي :

أولاً : قوة أدلة هذا القول وسلامتها من المعارضة.

(١) الحكم الفقهي لإجراء التجارب على الخلايا الجذعية د / جمال محمد يوسف ص ٤٦ .

(٢) المسائل الطبية المستجدة في ضوء الشريعة الإسلامية د / محمد بن عبد الجواد التنشة ٢ / ٢١٥ .

(٣) قضايا طبية معاصرة في ضوء الشريعة الإسلامية ١ / ٢١٤ .

(٤) اختيار جنس الجنين والانتفاع بالأجنة والخلايا الجذعية د / عبدالفتاح إدريس ص ٢١٣ .

(٥) أحكام الخلايا الجذعية د / عبدالإله المزروع ص ٥٦ .

ثانياً : سداً لذرائع الفساد .

ثالثاً : لأن أدلة القول القائل بالجواز نوقشت بأجوبة كافية لأن تجعل القول القائل بالحرمة هو الأولى بالقبول .

المطلب الخامس

حكم الحصول على الخلايا الجذعية من اللقائح الفائضة من التلقيح الصناعي

مما لا شك فيه أنه عند البحث في كتب ومصادر ومؤلفات فقهاء المذاهب، لا تجد نصاً صريحاً يتناول حكم التصرف في اللقيحة قبل زرعها في الرحم ، وذلك باستخدامها للتجارب والعلاج ، كأخذ الخلايا الجذعية منها ، وذلك لاعتبار هذه المسألة من النوازل المستجدة التي لم توجد في عصرهم ، فكان لا داعي لأن تبحث في زمانهم ، إلا أنه يمكن أن يستشف من بعض أقوال الفقهاء^(١) ما يدل على جواز التصرف فيها ، وأنه ليست لها حرمة معتبرة شرعاً ، فكما لم يجعل بعض العلماء للبويضة المخصبة جريمة معتبرة شرعاً ، فأجاز للمرأة أن تجهض ما في رحمها ما لم يتخلق منه شيء ، أو لم ينفخ فيه الروح (أي قبل الأربعين يوماً الأولى) فإنه يكون من باب أولى القول بجواز استخدام اللقيحة لأخذ الخلايا الجذعية منها واستخدامها للتجارب والعلاج^(٢) .

هذا وإن الناظر إلى أقوال الفقهاء في مسألة إجهاض الجنين قبل نفخ الروح فيه ، يجد أن من الفقهاء من أجازة مطلقاً ومنهم من قال بحرمة مطلقاً ، ومنهم من أجازة لعذر مع الكراهة ، ومنهم من قال بأنه مكروه مطلقاً^(٣) .

(١) البحر الرائق شرح كنز الدقائق لابن نجيم ٨ / ٣٧٦ ، ضبط وإخراج الشيخ / زكريا عمران - الناشر / دار

الكتب العلمية - بيروت - ط / أولى - عام ١٩٩٧ ، كشف القناع عن متن الإقناع للإمام / البهوتي ١ / ٢٥٨ ، تحقيق / إبراهيم أحمد عبد الحميد - الناشر / دار عالم الكتب - الرياض - السعودية - عام ٢٠٠٣ م .

(٢) الإسلام والمشكلات الطبية المعاصرة ، ندوة رؤية إسلامية لزراعة بعض الأعضاء التناسلية ، بحث بعنوان : الاستفادة من الأجنة المجهضة والفائضة في عمليات زراعة الأعضاء وإجراء التجارب، المنعقدة بتاريخ ٢٣ ربيع الأول عام ١٤١٠ هـ - الموافق ٢٣ أكتوبر عام ١٩٨٩ م ص ١٩١ .

(٣) حاشية رد المحتار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار لابن عابدين ٣ / ١٧٦ - الناشر / دار الفكر للطباعة والنشر - بيروت - عام ١٤٢١ هـ / ٢٠٠٠ م ، البحر الرائق شرح كنز الدقائق ٨ / ٢٣٣ ، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير لابن عرفة الدسوقي ٢ / ٢٦٧ - الناشر / دار الفكر - ط / ثالثة عام ١٤١٢ هـ / ١٩٩٢ م ، الذخيرة للإمام / القرافي ٤ / ٤١٨٩ - الناشر / دار الغرب الإسلامي - بيروت - ط / أولى ١٩٩٤ م ،

ولذا فلا داعي هنا لذكر أقوال الفقهاء في حكم إجهاض الجنين وذلك لأن هذا الموضوع تم تناوله في كثير من الرسائل والأبحاث العلمية المكتظة بها المكتبات الإسلامية.

ولذا ولأن هذا البحث من المسائل المستجدة فسوف أذكر أقوال العلماء المعاصرين في حكم الحصول على الخلايا الجذعية من اللقائح الفائضة وذلك على النحو التالي:

اختلف المعاصرون من العلماء في مسألة الحصول على الخلايا الجذعية من الأجنة الفائضة إلى قولين:

القول الأول: وذهب أصحابه إلى أنه لا يجوز الحصول على الخلايا الجذعية من اللقائح الفائضة وممن ذهب إلى ذلك من العلماء المعاصرين د / عبدالله باسلامة^(١)، د / حسان حتوت^(٢)،

حاشية الجمل على شرح المنهج للشيخ / سليمان الجمل ٤/ ٤٦٦ - الناشر / دار الفكر - عام ١٤١٥ هـ / ١٩٩٥ م، إعانة الطالبين على حل ألفاظ فتح المعين لأبي بكر عثمان بن محمد بن شطا الدمياطي ٤ / ١٤٧ - الناشر / دار الفكر - ط / أول عام ١٤١٨ هـ / ١٩٩٧ م، حاشية قليوبي على شرح العلامة جلال الدين المحلي على منهاج الطالبين للشيخ / القليوبي ٤ / ١٦٠ - الناشر / دار الفكر - بيروت ط عام ١٤١٥ هـ / ١٩٩٥ م، الإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع للإمام / محمد بن أحمد الخطيب الشربيني ٢ / ٥١٣ - الناشر / دار الفكر - بيروت، المغني لابن قدامة ٩ / ٥٣٩ - الناشر / دار الفكر - بيروت - ط / أولى - عام ١٤٠٥ هـ، الفروع للإمام / محمد بن ملقح بن محمد بن مفرج المقدسي ١ / ٣٩٣ - الناشر / مؤسسة الرسالة - ط / أولى - عام ١٤٢٤ هـ / ٢٠٠٢ م.

(١) مصير الأجنة في البنوك د / عبدالله باسلامة ص ٤٤١ بحث منشور ضمن ندوة الرؤية الإسلامية لبعض الممارسات الطبية المنعقدة بالكويت بتاريخ ٢٠ شعبان ١٤٠٧ هـ الموافق ١٩١٨ م، الاستفادة من الأجنة المجهضة والفائضة في زراعة الأعضاء البشرية وإجراء التجارب د / عبدالله باسلامة ٦ / ١٣٧٤ - بحث منشور بمجلة مجمع الفقه الإسلامي الدولي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي في دورته السادسة عشرة المنعقدة في جدة بالمملكة العربية السعودية في الفترة من ١٧ - ٢٣ شعبان عام ١٤١٠ هـ / الموافق ١٤ - ٢٠ مارس ١٩٩٠.

(٢) استخدام الأجنة في البحث واللاج د / حسان حتوت ٣ / ١٧٥ - بحث منشور بمجلة مجمع الفقه الإسلامي الدولي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي في دورته السادسة عشرة المنعقدة في جدة بالمملكة العربية السعودية في الفترة من ١٧ - ٢٣ شعبان عام ١٤١٠ هـ / الموافق ١٤ - ٢٠ مارس ١٩٩٠.

د/ عبدالسلام داود العبادي^(١) وغيرهم .

وإلى هذا ذهب مجمع الفقه الإسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي^(٢)، وإليه أيضاً ذهب جمعية العلوم الطبية الإسلامية الأردنية التابعة لنقابة الأطباء الأردنية^(٣).

القول الثاني: وذهب أصحابه إلى القول بجواز الحصول على الخلايا الجذعية من البويضات الفائضة، وممن ذهب إلى ذلك من العلماء المعاصرين د / محمد نعيم ياسين^(٤)، د / محمد نعمان البغدادي^(٥)، د / هادي يحيى آل زيلع^(٦)، د / عمر سليمان الأشقر^(٧).

(١) حكم الاستفادة من الأجنة المجهضة أو الزائدة عن الحاجة د / عبدالسلام داود العبادي ٣ / ٣٨٩ - بحث منشور بمجلة مجمع الفقه الإسلامي الدولي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي في دورته السادسة عشرة المنعقدة في جدة بالمملكة العربية السعودية في الفترة من ١٧ - ٢٣ شعبان عام ١٤١٠ هـ / الموافق ١٤ - ٢٠ مارس ١٩٩٠ م.

(٢) حيث جاء قرار مجمع الفقه الإسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي في قراره: "إن مجمع الفقه الإسلامي المنعقد في دورة مؤتمره السادس بجدة في المملكة العربية السعودية في الفترة من ١٧ - ٢٣ شعبان عام ١٤١٠ هـ / الموافق ١٤ - ٢٠ مارس ١٩٩٠ م، وذلك بعد الاطلاع على الأبحاث والتوصيات المتعلقة بهذا الموضوع حيث جاء قراره في البند رقم ٢ - "إذا حصل فائض من البويضات الملقحة - بأي وجه من الوجوه - تترك دون عناية طبية إلى أن تنتهي حياة ذلك الفائض على الوجه الطبيعي أهـ"

(٣) حيث إن قرار جمعية العلوم الطبية الإسلامية الأردنية التابعة لنقابة الأطباء الأردنية جاء على النحو التالي: "... لا يجوز إنتاج أعضاء بشرية بالسير في طريق التخليق المعروفة، التي جعلها الله - تعالى - من الحيوان المنوي ومن البويضة الملقحة، سواء داخل الرحم أو خارجه، ويتبع ذلك عدم جواز التدخل في تطور الجنين في مراحله الأولى، بإبطال مفعول بعض الخلايا أو الجينات لمنع تكون الرأس أو الدماغ، بهدف إنتاج جسد بلا رأس لاستعماله في زراعة الأعضاء، سواء كان ذلك داخل الرحم أو خارجه"

- ينظر: قضايا طبية معاصرة في ضوء الشريعة الإسلامية إعداد / جمعية العلوم الطبية الإسلامية الأردنية ٢ / ٢٧١ - الناشر / دار النشر - الأردن ط / أولى - عام ١٤١٥ هـ.

(٤) أبحاث فقهية في قضايا طبية معاصرة د / محمد نعيم ياسين ص ٩٩ - الناشر / دار النفائس - الأردن - ط / ثالثة - عام ١٤٢١ هـ / ٢٠٠٠ م.

(٥) مستجدات العلوم الطبية وأثرها في الاختلافات الفقهية - دراسة فقهية مقارنة " د / محمد نعمان البغدادي ص ١٦٥ - رسالة دكتوراه مقدمة إلى كلية الشريعة والقانون لنيل درجة الدكتوراه - جامعة أم درمان - السودان عام ١٤٣٣ هـ / ٢٠١٢ م.

(٦) الأحكام الفقهية المتعلقة بالأعضاء البشرية المقطوعة د / هادي بن يحيى آل زيلع ص ٢٥٠ - رسالة ماجستير مقدمة إلى كلية الشريعة وأصول الدين - جامعة الملك خالد - أبها - السعودية - عام ١٤٣٤ هـ / ٢٠١٣ م.

(٧) الاستفادة من الأجنة المجهضة أو الزائدة عن الحاجة في التجارب العلمية وزراعة الأعضاء د / عمر سليمان الأشقر ص ١٤٥٧ - بحث منشور بمجلة مجمع الفقه الإسلامي الدولي - العدد السادس .

وإلى هذا القول ذهب مجمع الفقه الإسلامي التابع لرابطة العالم الإسلامي.^(١)

الأدلة :

أدلة أصحاب القول الأول :

استدل أصحاب القول الأول القائلون بعدم جواز الحصول على الخلايا الجذعية من اللقائح

الفائضة بالكتب والسنة والمعقول :

أولاً دليلهم من القرآن الكريم :

استدلوا بقوله - تعالى: " وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ..... " ^(٢)

وجه الدلالة من هذه الآية الكريمة :

أن بداية الحياة الإنسانية التي ينشأ عنها الإنسان هي اللقحة ، وتكريم الإنسان المذكور في هذه الآية عام يشمل الإنسان في جميع أطواره ، وهذا يقتضي احترام هذه البذرة وذلك بمنع أخذ الخلايا الأصلية منها .^(٣)

ولقد رد على هذا الدليل د / عبد الإله المزروع فقال : " من المعروف بأن الحيوان المنوي أصل للإنسان كذلك ، ومع ذلك يجوز إهداره وذلك واضح في مسألة العزل ، فدل ذلك على أنه ليس في هذا العمل امتهان محظور .^(٤)

(١) فقد جاء في قرار مجمع الفقه الإسلامي التابع لرابطة العالم الإسلامي في دورته السابعة عشر التي انعقدت في الفترة من ١٩ - ٢٣ / ١٠ / ١٤٢٤ هـ - الموافق ١٣ - ١٧ / ١٢ / ٢٠٠٢ م وذلك بعد الاطلاع على الأبحاث والتوصيات المتعلقة بهذا الموضوع: " أولاً : " يجوز الحصول على الخلايا الجذعية وتنميتها واستخدامها بهدف العلاج أو لإجراء الأبحاث العلمية المباحة إذا كان مصدرها مباحاً ومن ذلك - على سبيل المثال - المصادر الآتية :-

- وذكر في البند الخامس منها - ٥ - اللقائح الفائضة من مشاريع أطفال الأنابيب إذا وجدت وتبرع بها الوالدان، مع التأكيد على انه لا يجوز استخدامها في حمل غير مشروع "

- ينظر مجلة مجمع الفقه الإسلامي العدد (١٧) السابع عشر ص ٢٩٤ - السنة الخامسة عشر - عام ١٤٢٥ هـ / ٢٠٠٤ م

(٢) جزء من الآية رقم (٧٠) سورة الإسراء .

(٣) أحكام الهندسة الوراثية د / سعد عبدالعزيز الشويرخ ص ٤٩١ - الناشر / دار كنوز - إشبيلية للنشر والتوزيع - الرياض - ط / أولى - عام ٢٠٠٧ م .

(٤) أحكام الخلايا الجذعية د / عبد الإله بن مزروع بن عبدالله المزروع ص ٦٢ - الناشر / دار كنوز - إشبيلية للنشر والتوزيع - الرياض - ط / أولى - عام ٢٠٠٧ م .

ثانياً : دليلهم من السنة النبوية المطهرة :

استدلوا بالحديث المروي عن السيدة عائشة -رضي الله عنها أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم

- قال : " كسر عظم الميت ككسره حياً " ^(١).

وجه الدلالة من هذا الحديث الشريف :

هذا الحديث واضح الدلالة في أن حرمة الميت كحرمته وهو حي ، وأن كسر عظامه في حال موته

محرم ، كما يحرم ذلك وهو حي ، ويدخل في ذلك جرحه وضربه وإيلامه ونحو ذلك ، ويحتمل أنه

يأثم الفاعل وإن لم يتألم الميت إذ التشبيه إنما وقع في الإثم ^(٢).

(١) الحديث : رواه الإمام أبو داود في سننه ، كتاب / الجنائز ، باب : الحفار يجد العظم رقم ٣٢٠٧ ، ١١٦/٥

- تحقيق / شعيب الأرنؤوط الناشر / دار الرسالة العالمية و- ط / أولى - عام ١٤٢٠ هـ / ٢٠٠٩ م.

- وقال محقق الكتاب : هذا حديث صحيح وهذا إسناد حسن من أجل سعد بن سعيد الأنصاري .

- ورواه الإمام أحمد في سننه ، باب : مسند الصديقة عائشة بنت الصديق ٤١ / ٢٠٥٩ رقم ٢٤٧٤٠ تحقيق

/ شعيب الأرنؤوط- الناشر / مؤسسة الرسالة ط / أولى - عام ١٤٢١ هـ / ٢٠٠١ م .

- وقال محقق الكتاب : رجالة ثقات ، رجل الصحيح .

- وقال ابن عبدالمهادي في المحرر ص ٢٠١ رجاله رجال مسلم

- ينظر : المحرر في الحديث لأبي عبد الله محمد بن عبدالمهادي -خرَجَ نصوصه وحقق أحاديثه وعلق عليه د /

ماهر ياسين الفحل الناشر / دار ابن الجوزي- ط / أولى عام ١٤٢١ هـ .

- وقال ابن عدي في الكامل في الضعفاء ٤/ ٣٨٩ مداره على سعد بن سعيد الأنصاري لا أرى بأساً بحديثه .

- ينظر الكامل في ضعفاء الرجال للحافظ أبي أحمد عبد الله بن عدي الأنصاري تحقيق الشيخ / عاجل أحمد

عبد الموجود ، الشيخ / على محمد معوض الناشر / دار الكتب العلمية - بيروت - ط / أولى عام ١٤٢١ هـ .

(٢) مراقي الفلاح بإمداد الفتاح شرح نور الإيضاح ونجاة الأرواح للشيخ / محمد بن عمر بن علي الشرنبلالي

الحنفي ص ٢٠٧ - اعتنى به وراجعته / نعيم زرزور - الناشر / المكتبة العصرية ط / أولى - عام ١٤٢٥ هـ /

٢٠٠٥ م ، شرح مشكل الآثار لأبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي ٣ / ٣٠٩ - تحقيق / شعيب

الأرنؤوط- الناشر / مؤسسة الرسالة - بيروت - عام ١٤٢٣١ هـ / ٢٠١٠ م ، منح الجليل شرح مختصر

خليل للشيخ / محمد عيش ١/ ٥٠٥ - الناشر / دار الفكر - بيروت ط / أولى عام ١٤٠٤ هـ / ١٩٨٤ م ،

المدخل للشيخ / محمد بن الحاج العبدري الفاسي ٣ / ٢٤٢ - الناشر / مكتبة دار التراث - القاهرة - بدون

سنة الطبع ، المجموع شرح المذهب للشيخ / أبو زكريا يحيى بن شرف النووي ٥/ ٣٠٠ / ٣٠١ - باشر

تصحيحه / لجنة من العلماء - الناشر / دار الطباعة المنيرية- القاهرة - عام ١٣٤٤ هـ ، الأم / لأبي عبد الله

محمد بن إدريس الشافعي ١/ ٣١٦ - الناشر / دار الفكر - بيروت ، الفروع للإمام / شمس الدين محمد بن

ولقد رد على هذا الدليل د / عبد الإله المزروع فقال : " بأن الميت سبق وأن حلت فيه الروح الإنسانية ، فواجب احترامه لذلك ، بخلاف البويضات الملقحة فإنها لم تحل فيها الروح أصلاً " ^(١)

ثالثاً : دليلهم من المعقول :

- ١ - قالوا : إن القول بجواز استخدام الفائض من اللقيحات يفتح الباب أمام كثير من المتساهلين للتلاعب بهذه اللقيحات والعبث بها ، بحجة محاولتهم تحصيل الخلايا الجذعية الجنينية للعلاج ^(٢)
- ٢ - قالوا : إن القول بجواز استخدام الفائض من اللقيحات من الممكن أن يؤدي إلى الاتجار بها ، وهذا يؤدي بدوره إلى التهرب بأموال طائلة لأصحابها ، وخاصة في الدول الغربية التي لا تقيم للكرامة الإنسانية في مثل هذه الأمور أي وزن ففي بريطانيا مثلاً أقامت الحكومة البريطانية بنكاً لتخزين وصنع وبيع خطوط من الخلايا الجذعية ^(٣).

أدلة أصحاب القول الثاني :

استدل أصحاب هذا القول القائلون بجواز الحصول على الخلايا الجذعية من اللقائح الفائضة بالكتاب والسنة والمعقول .

أولاً : دليلهم من القرآن الكريم :

استدلوا بقوله تعالى : " أَلَمْ نَخْلُقْكُمْ مِنْ مَّاءٍ مَّهِينٍ " ^(٤)

وجه الدلالة من هذه الآية الكريمة :

هذه الآية الكريمة توضح أن هذه البويضات ليس لها حرمة شرعية، إذ وصفها بأنها ماء مهين، وهذا الوصف يشعر بابتذالها وعدم احترامها ^(٥).

مقلح المقدسي ١/ ١٤٨ - تحقيق / الدكتور / عبدالله بن عبدالمحسن التركي الناشر / مؤسسة الرسالة -

بيروت ط / أولى - عام ١٤٢٤ هـ / ٢٠٠٣ م ، المغني لابن قدامة ٢ / ٣٤٣ .

(١) أحكام الخلايا الجذعية د / عبد الإله المزروع ص ٦٢ .

(٢) موضوع ثورة الخلايا الجذعية - تأليف / سالي بالمر ص ٥٠ ، الناشر / مجلة الثقافة العالمية العدد

١٢٧ .

(٣) الاستفادة من الخلايا الجذعية الجنينية في العلاج والتجارب د / طارق عبد المنعم خلف ص ٣٢٠ - بحث

منشور بمجلة دراسات - الصادرة عن عمادة البحث العلمي بالجامعة الأردنية - العدد الأول عام ٢٠١٤ م .

(٤) الآية رقم ٢٠ من سورة المرسلات .

(٥) أحكام الخلايا الجذعية د / عبد الإله المزروع ص ٦٨ .

ولقد نوقش هذا : بأن المقصود من الماء المهيئ في هذه الآية الكريمة ليست البويضة الملقحة ، وإنما هو ماء الرجل وهذا ما ذهب إليه كثير من علماء التفسير.^(١)

ثانياً : دليلهم من السنة النبوية المطهرة :

استدلوا بالحديث المروي عن عبدالله بن مسعود - رضى الله عنه - قال : حدثنا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وهو الصادق المصدوق ، قال : " إن أحدكم يجمع خلقه في بطن أمه أربعين يوماً ، ثم يكون علقه مثل ذلك ، ثم يكون مضغة مثل ذلك ، ثم يبعث الله ملكاً فيؤمر بأربع كلمات ، ويقال له : اكتب عمله ، ورزقه ، وأجله ، وشقي أم سعيد ، ثم ينفخ فيه الروح " ^(٢)

وجه الدلالة من هذا الحديث الشريف :

يدل هذا الحديث دلالة واضحة على أن نفخ الروح في الإنسان لا يكون إلا بعد مرور مائة وعشرين يوماً.^(٣)

ومعنى ذلك ان الروح تنفخ في الجنين بعد تمام الأربعين الثالثة وعليه فإن البويضات الملقحة ليست بها روح ، وعليه فلا حرمة لها .

ثالثاً : دليلهم من المعقول

١ - قالوا : بأن اللقيحات الفائضة عن الحاجة في عمليات التلقيح الصناعي تعد مصدراً مهماً للتطبيب ، حيث إنها الآن فتحت آفاقاً جديدة للعلاج لم تكن موجودة من قبل .^(٤)

(١) الجامع لأحكام القرآن الكريم للإمام / أبى عبدالله محمد بن أحمد بن أبى بكر القرطبي ٢١ / ١٣٩ -

تحقيق د / عبدالله بن المحسن التركي - الناشر / دار التربية والتراث - مكة المكرمة بدون طبعة ، تفسير القرآن العظيم تأليف / عماد الدين أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي ١ / ٥٨٠ - وضع حواشيه وعلق عليه / محمد حسين شمس الدين - الناشر / دار الكتب العلمية - بيروت - ط / أولى - عام ١٤١٩ هـ / ١٩٩٨ م .

(٢) الحديث : متفق عليه رواه الإمام مسلم في صحيحه ، كتاب القدر ، باب : كيفية خلق آدمي في بطن أمه ٤ / ١٤ رقم ٢٦٤٣ ، رواه الإمام البخاري في صحيحه ، كتاب : بدء الخلق ، باب : ذكر الملائكة ٤ / ١١١ ، رقم ٣٦٠٨ .

(٣) الفتح المبين بشرح الأربعين للإمام / شهاب الدين أحمد بن محمد بن على بن حجر الهيتمي الشافعي ص ٩٢ - تحقيق / أحمد جاسم المحمد ، - الناشر / دار المنهاج - جدة - السعودية - ط / ثانية - عام ١٤٣٠ هـ ، الإعلام بفوائد عمدة الأحكام تأليف / ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن على بن أحمد الشافعي ١٠ / ٥٩ - تحقيق / عبدالعزيز بن احمد بن محمد المشيقع - الناشر / دار العاصمة - السعودية - ط / أولى - عام ١٤١٧ هـ .

(٤) الجنوم البشرى وأخلاقياته تأليف / هاني خليل رزق ص ٣٦٩ - الناشر / دار الفكر - دمشق - سوريا - ط / أولى .

٢- وقالوا كذلك : بأن هذه الخلايا قد أثبتت كفاءتها على قدرتها الفائقة في علاج كثير من الأمراض المستعصية ، كعلاج الشلل الناجم عن إصابة النخاع الشوكي وعلاج داء السكري ، وعلاج الشلل الرعاش وعلاج مختلف أنواع السرطان ، ومعالجة أمراض متعددة مثل : البول ، والفشل الكلوي ، والفشل الكبدي .^(١)

٣- وقالوا كذلك : بأن الشريعة الإسلامية ليس فيها ما يمنع من القيام بأي تجربة أو بحث علمي ، مهما كانت النتائج المترتبة عليه ، ومهما كان الدافع إلى تلك التجربة أو ذاك البحث ، إلا أن تكون النتيجة المتوقعة فيها ضرر محقق يلحق بالفرد أو بالمجتمع .^(٢)

القول الراجح :

بعد ذكر أقوال الفقهاء وأدلتهم في حكم الحصول على الخلايا الجذعية ومناقشة ما احتاج منها إلى مناقشة فإنه يبين لي - والله أعلم - أن القول الراجح والأولى بالقبول هو ما ذهب إليه أصحاب القول الثاني الذين ذهبوا إلى القول بجواز الحصول على الخلايا الجذعية من البويضات الملقحة وذلك لما يلي :

أولاً : أن استخدام هذه اللقيحات فيه مصلحة للعلم وطلابه؛ لأن هذا الاستخدام يفتح آفاقاً واسعة لما ينط به المصلحة لبنى البشر ، مما يؤدي بحال هذه التجارب إلى كثرة استخدامها للاستفادة منها في علاج الجسد البشري .

ثانياً : أن استخدام هذه اللقيحات يفتح آفاقاً واسعة وجديدة للعلاج لم تكن موجودة من قبل ، خاصة وأن كثيراً من الأبحاث التي أجريت في هذا الشأن أثبتت كفاءة الخلايا الجذعية في علاج كثير من الأمراض المستعصية مثل الشلل الرعاش وأنواع الأمراض السرطانية ، والنخاع الشوكي والفشل الكلوي وداء السكري وما شابه ذلك .

(١) الخلايا الجذعية والقضايا الأخلاقية د / محمد علي البار ص ١٥ الناشر / الدار السعودية - جدة - السعودية - ط / ثانية .

(٢) موقف الشريعة الإسلامية من التحكم بنوع وأوصاف الجنين والإسقاط عند ظن التشوه - د / محمد سعيد رمضان البوطي - ١ / ٢٩٤ - بحث مقدم إلى مؤتمر الهندسة الوراثية بين الشريعة والقانون - والذي أقيم بكلية الشريعة والقانون - جامعة الإمارات العربية المتحدة في الفترة من ٢٢-٢٤ صفر عام ١٤٢٣ هـ / ٥-٧ مايو عام ٢٠٠٢ م .

ثانيًا : أن استخدام الخلايا الجذعية من البويضات الملقحة فيه مصلحة للأحياء وإنقاذ لهم من الهلاك وهذا ثوابه عظيم الشأن وفي ذلك يقول الله - تعالى - : " وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا " ^(١).

رابعاً : إن السند الشرعي للحصول على الخلايا الجذعية من البويضات المخصبة والعلاج بها هو المصلحة العلاجية للمرضى وعدم الحد من التقدم العلمي في المجالات الطبية ولكن ذلك مشروط بأن هذا العلاج يكون وفق الضوابط الشرعية اللازمة لذلك ومنها عدم إلحاق الضرر بالغير، وفي حدود الأغراض النبيلة ، وأن تكون بعيداً عن العبث والفوضى ، وأن لا يؤدي العلاج بها إلى تغيير خلق الله .

المبحث الثالث

حكم الحصول على الخلايا الجذعية من غير اللقائح الفائضة من التلقيح الصناعي

وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: حكم الحصول على الخلايا الجذعية من الأجنة المجهضة .

المطلب الثاني : حكم الحصول على الخلايا الجذعية من الأطفال والبالغين .

المطلب الثالث : حكم الحصول على الخلايا الجذعية من المشيمة والحبل السري بعد الولادة .

المطلب الرابع : حكم الحصول على الخلايا الجذعية من الاستنساخ العلاجي .

وفيه ثلاثة فروع :

الفرع الأول: تعريف الاستنساخ

الفرع الثاني : أنواع الاستنساخ .

الفرع الثالث : أقوال العلماء في حكم الحصول على الخلايا الجذعية من الاستنساخ العلاجي .

المطلب الأول

حكم الحصول على الخلايا الجذعية من الأجنة المجهضة

وفيه ثلاثة فروع :

الفرع الأول: تعريف الإجهاض .

الإجهاض في اللغة : هو الإسقاط ، ومنه أجهضت المرأة ولدها أي أسقطته ناقص الخلقة.^(١)

الإجهاض في اصطلاح الفقهاء :

لم يخرج استعمال الفقهاء لكلمة الإجهاض عما أورده أهل اللغة فقليل إن الإجهاض هو إنزال

الجنين قبل أن يستكمل مدة الحمل .^(٢)

وقد عبر الفقهاء عن الإجهاض بألفاظ عدة تؤدي المعنى نفسه كالإسقاط ، والإلقاء ، والطرح ،

والإملاص .^(٣)

الإجهاض في اصطلاح أهل الطب :

عرف الدكتور / محمد على البار الإجهاض بأنه خروج محتويات الرحم قبل اثنين وعشرين

أسبوعاً من آخر حيضة حاضتها المرأة أو ٢٠ أسبوعاً من لحظة تلقيح البويضة بالحيوان المنوي .

وهذا التعريف اعتبر مبدأ حيوية الجنين من الأسبوع العشرين على حسب بداية الاحتساب من آخر

حيضة أو من لحظة التلقيح .^(٤)

(١) القاموس المحيط للفيروزآبادي ٢/ ٤٨١ ، الناشر / دار إحياء التراث العربي - بيروت ، المصباح المنير

للفيومى ص ٤٤ ، الناشر / مكتبة الجيد - بيروت - لبنان .

(٢) موسوعة الفقه الإسلامي الصادرة عن المجلس الأعلى للشئون الإسلامية بمصر ٣/ ١٥٨ الموسوعة

الفقهية الصادرة عن وزارة الأوقاف بالكويت ٢/ ٥٦ .

(٣) حاشية رد المختار لابن عابدين ٣/ ١٩٢ - الناشر / دار الفكر - بيروت - لبنان - ط / أولى - عام

١٤١٥ هـ، المغني لابن قدامة ٩/ ٥٣٥ .

(٤) خلق الإنسان بين الطب والقرآن د / محمد على البار ص ٤٣١ - الناشر / الدار السعودية للنشر والتوزيع ،

مشكلة الإجهاض دراسة طبية وفقهية د / محمد على البار ص ١٠ - ١١ - الناشر / الدار السعودية للنشر

والتوزيع - جدة - ط / ثانية - عام ١٤٠٧ هـ ، العقم والأمراض التناسلية د / محمد رفعت ص ١٢٢ - الناشر

/ مؤسسة عز الدين - بيروت - ط / أولى - عام ١٩٨٦ م .

وعرفه بعضهم بأنه انتهاء الحمل قبل حيوية الجنين ، وتقدر حيوية الجنين بثمانية وعشرين أسبوعاً، وهي تساوي سبعة أشهر يكون الجنين فيها مكتمل الأعضاء وله القدرة على الحياة.^(١)

تعريف الإجهاض عند علماء الطب الشرعي :

عرفه بعضهم بأنه تفريغ رحم الحامل من محتوياته باستعمال وسائل صناعية كإدخال آلة أو تعاطي أدوية أو عقاقير أو غيرها من شأنها إخراج متحصلاته في أي وقت قبل تكامل الأشهر الرحمية ، ولأي سبب غير إنقاذ حياة الأم أو الجنين.^(٢)

الفرع الثاني : أنواع الإجهاض :

لو نظرنا لوجدنا أن المتخصصين بالدراسات الجنينية من الأطباء ومن سار على نهجهم لوجدنا أنهم قد قسموا الإجهاض إلى ثلاثة أنواع وذلك على النحو التالي :

النوع الأول: الإجهاض التلقائي أو العفوي :

وهو الذي يتم بدون إرادة من المرأة ، سواء كان السبب خطأ ارتكبته ، أم حالة جسمية تعاني منها ، أو عدم اكتمال عناصر الحياة للجنين ، أو خلل في البويضة الملقحة بسبب خلل في الكروموسومات ، أو نتيجة وجود خلل في جهاز المرأة التناسلي مثل وجود عيوب خلقية في الرحم ، أو نتيجة أمراض عامة في الأم مثل عيوب البول السكري والزهري وأمراض الكلى ، أو نقص بعض الهرمونات لدى الأم ، ويحدث الإجهاض التلقائي عادة في فترة الحمل المبكرة ، حتى أحياناً لا تشعر المرأة أنها حامل إلا إذا حدث الإجهاض.^(٣)

(١) قضية تحديد النسل د / أم كلثوم الخطيب ص ١٤٩ - الناشر / الدار السعودية - جدة - ط / ثانية - عام ١٤٠٢ هـ / ١٩٨٢ م .

(٢) الطب الشرعي د / عبدالحميد الشواربي ص ١٥٠ - الناشر / منشأة المعارف - الاسكندرية - مصر .

(٣) الخلايا الجذعية والقضايا الأخلاقية والفقهية د / محمد علي البار ص ٦٨ الناشر / مجلة الصحة - العدد ٣١ عام ١٤٢٣ هـ ، الجنين المشوه والأمراض الوراثية الأسباب والعلامات والأحكام د / محمد علي البار ص ٥١ - الناشر / دار القلم - دمشق - ط / أولى - عام ١٤١١ هـ ، الإجهاض بين الفقه والطب والقانون د / سيف الدين السباعي ص ١١ الناشر / دار الكتب العلمية - بيروت - عام ١٩٧٧ م ، من علم الطب القرآني - د / عدنان الشريف ص ١٩١ - الناشر / دار العلم للملايين - بيروت - ط / ثانية - عام ١٩٩٢ م .

النوع الثاني: الإجهاض العلاجي :

وهو الذى يقصد به المحافظة على حياة الأم أو صحتها من مخاطر الحمل والولادة.^(١)

وحالات الإجهاض العلاجي تنحصر في الحالات التالية:

- ١ - أن تتيقن الأم أو يغلب على ظنها أن استمرار الحمل قد يعقبه هزال، أو نقص في لياقتها الجسمية ، أو يضطرها إلى ولادة غير طبيعية .
- ٢ - أن تكون الأم الحامل في وضع يهدد حياتها للخطر إن لم تلجأ إلى الإجهاض .
- ٣ - أن يعقب الحمل إذا استمر عاهة ظاهرة في جسم الأم بحيث يثبت بتقرير أصحاب الاختصاص أن لا سبيل للوقاية من ذلك إلا بالإجهاض .
- ٤ - أن يغلب على ظن الطبيب المختص أن الجنين سيولد لأمر ما مشوهاً أو ناقص الخلقة ، أو لا تهيأ له مريض مثلاً .
- ٥ - أن يتولد أمر يهدد حياة الرضيع للعلاج .^(٢)

النوع الثالث : الإجهاض المتعمد :

وهو الذى كان في الماضي يطلق عليه الإجهاض الجنائي، لأن القوانين كانت تعتبره جريمة يعاقب عليها القانون ، وقد تخلت معظم الدول الرأسمالية والاشتراكية عن هذه القوانين وأباححت الإجهاض بدون سبب طبي ولمجرد وجود أسباب اجتماعية، أو لمجرد رغبة الحامل في إسقاط حملها.^(٣)

الفرع الثالث :**حكم الحصول على الخلايا الجذعية من الأجنة المجهضة :**

بعد أن عرفنا الإجهاض وذكرنا أنواعه فإن حكم الحصول على الخلايا الجذعية من الأجنة المجهضة يختلف باختلاف نوع الإجهاض وذلك على النحو التالي :

(١) مسألة تحديد النسل وقاية وعلاجاً د / محمد سعيد رمضان البوطي ص ٦٧ - الناشر / مكتب الفارابي - ط

/ ثانية ، الخلايا الجذعية والقضايا الأخلاقية والفقهية ص ٦٩ ، تنظيم النسل وموقف الشريعة الإسلامية د / عبدالله بن عبدالمحسن الطريفي ص ٦٦ - الناشر / مكتبة الرشد - الرياض - ط / ثانية عام ١٤١٠ هـ .

(٢) مسألة تحديد النسل وقاية وعلاجاً ص ٦٧ .

(٣) مشكلة الإجهاض د / محمد على البار ص ١٨ - ٢٩ - الناشر / الدار السعودية للنشر والتوزيع - ط

أولى - عام ١٤٠٥ هـ ، موقف الإسلام والأديان الأخرى من الخلايا الجذعية د / بدرية عبدالله الغامدي ص ٩ - بحث منشور بمجلة العلوم والتقنية - الصادرة من مدينة الملك عبدالعزيز للعلوم والتقنية - سنة ٢٤ العدد ٩٤

عام ١٤٣١ هـ .

إذا كان الإجهاض تلقائياً أو لسبب علاجي فإنه يجوز الحصول على الخلايا الجذعية منهما، وذلك لأن سبب حدوث الإجهاض في كلا النوعين من أنواع الاعتداء على الجنين ، فأخذ الخلايا الجذعية منها جائز ولا حرمة فيه وفي كل لا بد من حصول الإذن من الوالدين .^(١)

وهذا ما أخذ به مجمع الفقه الإسلامي التابع لرابطة العالم الإسلامي في دورته السابعة عشرة في القرار الثالث منه بشأن موضوع الخلايا الجذعية .^(٢)

وهذا ما أخذ به كذلك مجمع الفقه الإسلامي الدولي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي.^(٣)

أما إذا كان الإجهاض متعمداً فإنه لا يجوز الحصول على الخلايا الجذعية من الجنين الذي تم إسقاطه عمداً وذلك لأن هذا الفعل محرم شرعاً وما بني على باطل فهو باطل ، وهذا ما أكدته مجمع الفقه الإسلامي الدولي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي .^(٤)

(١) مسألة تحديد النسل وقاية وعلاجاً ص ٦٧ .

(٢) حيث جاء فيه: "يجوز الحصول على الخلايا الجذعية وتنميتها واستخدامها بهدف العلاج، أو لإجراء الأبحاث العلمية المباحة ، إذا كان مصدرها مباحاً ، ومن ذلك على سبيل المثال المصادر الآتية :

٤ - الجنين الساقط تلقائياً ، أو لسبب علاجي يجيزه الشرع ، وبإذن الوالدين .

- ينظر مجلة مجمع الفقه الإسلامي - العدد ١٧ ص ٢٩٤ - ٢٩٥ .

(٣) حيث جاء فيه : " أولاً : لا يجوز استخدام الأجنة مصدراً للأعضاء المطلوب زرعها في إنسان آخر إلا في حالات وبضوابط لا بد من توافرها .

ولا يجوز إحداث إجهاض من أجل استخدام الجنين لزراعة أعضائه في إنسان آخر، بل يقتصر الإجهاض على الإجهاض الطبيعي غير المتعمد ، والإجهاض للعدو الشرعي .

- ينظر ، مجلة مجمع الفقه الإسلامي - القرار رقم ٥٦ / ٦ / ٧ الدورة السادسة المنعقدة في جدة - السعودية في ٢٣ - ٢٤ شعبان ١٤٤١ هـ / ٢٠١٤ مارس ١٩٩٠ م .

(٤) حيث جاء قرار مجمع الفقه الإسلامي الدولي رقم (٥٦ / ٦ / ٧) بتحريم الإجهاض العمدي من أجل استخدام الجنين لزراعة أعضائه في جنين آخر .

- ينظر : مجلة الفقه الإسلامي العدد رقم (١٧) ص ٢٩٤ - ٢٩٥ .

المطلب الثاني

حكم الحصول على الخلايا الجذعية من الأطفال والبالغين

الخلايا الجذعية المأخوذة من الأطفال ومن البالغين فرأى جمهور الفقهاء المعاصرين وكذا الأطباء متجه إلى جواز ذلك وفق ضوابط شرعية .

فإذا ما أخذت من البالغين فالأمر مقيد بعدم الإضرار للمتبرع ، وكذا بالاستئذان منه ^(١) ، وهذا ما صدر به قرار مجمع الفقه الإسلامي الدولي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي ^(٢) وكذا قرار مجمع الفقه الإسلامي التابع لرابطة العالم الإسلامي ^(٣).

وأما أخذها من الأطفال فذلك يكون بإذن الأولياء ، وذلك لأن إذن الطفل غير معتبر ، وبشرط أن يكون ذلك الإذن لا يشكل خطراً على الطفل ، وإلا فلا يعتبر ، لأن الإذن لا بد أن يكون في صالح الطفل المتبرع أو على الأقل لا يشكل خطراً عليه ^(٤).

(١) مشروعية استخدام الخلايا الجذعية د / بلحاج العربي - مجلة مجمع الفقه الإسلامي ١٢٩ / ٣ ، الخلايا الجذعية والقضايا الفقهية د/ محمد علي البار ٥٠ / ٣ .

(٢) حيث جاء قرار مجمع الفقه الإسلامي الدولي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي في دورته الرابعة عشر المنعقدة في جدة ١٨-٢٣ جمادى الآخرة - عام ١٤٠٨ هـ / ٦ - ١١ فبراير - عام ١٩٨٨ م .
ثانياً : يجوز نقل العضو من جسم إنسان إلى إنسان آخر ، إن كان هذا العضو يتجدد تلقائياً ، كالدم والجلد ، ويراعى في ذلك كون البالغ كامل الأهلية ، وتحقق الشروط المعتمدة .

ينظر : مجلة مجمع الفقه الإسلامي عدد ١٧ ص ٢٩٦ .

(٣) وهذا ما صدر به قرار مجمع الفقه الإسلامي التابع لرابطة العالم الإسلامي في دورته السابعة عشرة - عام ١٤٢٤ هـ .

حيث نص القرار على : " يجوز الحصول على الخلايا الجذعية وتنميتها واستخدامها بهدف العلاج ، أو لإجراء الأبحاث العلمية المباحة إذا كان مصدرها مباحاً ومن ذلك على سبيل المثال - المصادر الآتية " البالغون إذا أذنوا ، ولم يكن في ذلك ضرر عليهم "

ينظر ، مجلة مجمع الفقه الإسلامي العدد رقم (١٧) ص ٢٩٤ .

(٤) حيث جاء قرار المجمع الفقهي الإسلامي التابع لرابطة العالم الإسلامي في دورته السابعة عشر عام ١٤٢٤ هـ - القرار الثالث منه : يجوز الحصول على الخلايا الجذعية وتنميتها واستخدامها بهدف العلاج أو لإجراء الأبحاث العلمية المباحة ، إذا كان مصدرها مباحاً ، ومن ذلك على سبيل المثال - المصادر الآتية :

٢- الأطفال إذا أذن أولياؤهم ، لمصلحة شرعية ، وبدون ضرر عليهم .

ينظر : مجلة مجمع الفقه الإسلامي ١٧ / ٢٩٤ .

وهذا ما صدر به قرار المجمع الفقهي الإسلامي التابع لرابطة العالم الإسلامي^(١). وعليه فإن أخذ الخلايا الجذعية من الأطفال ومن البالغين مشروط بما يلي :

- ١ - عدم الإضرار بالمتبرع .
- ٢ - أن يتم أخذ الإذن منه صراحة .
- ٣ - أن تكون هناك مصلحة محققة ومعتبرة شرعاً.

ومما سبق ذكره يمكننا القول بأنه إذا تم أخذ الخلايا الجذعية من الأطفال ومن البالغين وفق الشروط المعتمدة سالفة الذكر فإنه يجوز استخدامها في التجارب العلمية وفي نقلها للمرضى وهذا يعتبر من أسمى وأرقى ألوان الإيثار الذي جاء ذكره في القرآن الكريم بالمدح ، حيث يقول تعالى : "وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ"^(٢).

كما أن القول بجواز استخدام الخلايا الجذعية التي لا تضر بالمتبرع فيه ما فيه من حفظ النفوس التي هي من مقاصد الشرع الحكيم وفيه ما فيه من الثواب العظيم وأي ثواب أفضل من الجزاء المترتب على ذلك من إحياء النفوس ، وفي ذلك يقول - تعالى - " وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا "^(٣).

المطلب الثالث

حكم الحصول على الخلايا الجذعية من المشيمة والحبل السري بعد الولادة

تحتوى المشيمة والحبل السري على العديد من الخلايا الجذعية ، ومن المعروف طبيًا أن الحبل السري يؤمن طوال أشهر الحمل مختلف أصناف الغذاء التي يحتاجها الجنين كي يحيا وينمو ، لكن بعد الولادة يفقد دوره ويرمى ويصبح بقايا ، إلا أن هذه البقايا أصبحت اليوم موضوع اهتمام العلماء إذ أصبح مصدراً وسبباً لإنقاذ الحياة ، فالدم الموجود في حبل السرة اتضح أنه غنى بالخلايا الجذعية التي يمكن استخدامها في علاج أنواع من الأمراض الوراثية وغير الوراثية^(٤).

(١) الخلايا الجذعية والقضايا الفقهية د / محمد على البار ٥٠ / ٣ ، أحكام الخلايا الجذعية د / عبدالإله المزروع ص ٢٠٨ ، الأحكام الفقهية المتعلقة بالأعضاء البشرية المقطوعة د / إبراهيم بن هادي يحيى آل زيلع ص ٢٥٤ - رسالة ماجستير مقدمة لكلية الشريعة وأصول الدين - جامعة الملك خالد - السعودية - عام ١٤٣٤ هـ / ٢٠١٣ م.

(٢) جزء من الآية رقم (٩) سورة الحشر .

(٣) جزء من الآية رقم (٣٢) سورة المائدة .

(٤) مقال بعنوان (أعزاءنا الوالدين إن ولادة طفلكم إحدى أعظم هبات الله) .

هذا ويعد الحبل السري من المصادر الغنية بالخلايا الجذعية التي تستخدم في علاج بعض الأمراض المتعلقة بالدم والنخاع الشوكي ، وتعد هذه الطريقة هي الأسلوب الأمثل والأفضل للحصول على الخلايا الجذعية ، كما ثبت أنها تتمتع بقبالية لمقاومة ظروف التجميد لفترات طويلة .^(١)

هذا ولقد ذكر الأطباء أن الخلايا الجذعية من الحبل السري يمكن استخدامها بنجاح حينما تطلب الأمر تدخل الأطباء لمعالجة صاحب الدم من الأمراض المستعصية ، مثل مختلف أنواع سرطان الدم، والرئتين ، والرحم ، وأمراض المناعة الذاتية كالروماتيزم وهي أيضاً قادرة على إنتاج خلايا عضلات القلب ، ويمكن أن تشكل بديلاً ناجحاً لعمليات زراعة القلب ، كما ثبت أنها تتمتع بقبالية على مقاومة ظروف التجميد لسنوات طويلة ، كما أن حفظ دماء الحبل السري يوفر على المريض تدخل الأطباء جراحياً لاستخراج هذه الخلايا من نخاع العظام والشيء الإيجابي في هذه العملية أنها تخلّص المريض من مشكلة لفظ أو رفض الأجزاء المزروعة المأخوذة من متبرع غريب، لأنها ليست ملوثة بالفيروسات ويسهل الحصول عليها .^(٢)

هذا وإن جمع الخلايا الجذعية من الحبل السري ومن المشيمة عملية سهلة لا تشكل خطراً على حياة الأم أو على مولودها إذ ما على الفريق الطبي إلا تجميع دم الحبل السري مباشرة بعد فصل الأم عن مولودها بناءً على طلب الأم ، أو بعد موافقتها على ذلك ومن ثم تنقل الوحدات إلى مختبرات متخصصة حيث يتم تخزينها تحت درجات حرارة منخفضة تصل إلى مائتي درجة تحت الصفر ويتم استخدامها عند الحاجة إليها .^(٣)

بحث منشور في مجلة معهد السرطان الأولى - السعودية - فبراير ١٩٩٥م - منشور على الموقع الإلكتروني // www.as44.com .

(١) الخلايا الجذعية نظرة علمية د / صالح عبدالعزيز الكريم ص ١٠٢ - بحث منشور ضمن أعمال وبحوث الدورة السابعة عشرة للمجمع الفقهي الإسلامي - مكة المكرمة - السعودية .

(٢) الخلايا الجذعية د / عبدالعزيز السويلم ، د / عبدالمحسن الجميلي ص ١٩ - الناشر / مدينة الملك / عبدالعزيز للعلوم والتقنية - عام ١٤٢٣هـ ، الخلايا الجذعية والقضايا الأخلاقية والفقهية د / محمد علي البار ص ٥١ - ٥٢ ، مشروع استخدام الخلايا الجذعية من الوجهة الشرعية والأخلاقية د / العربي بلحاج ص ١٢٢ .

(٣) الخلايا الجذعية تعطي أملاً جديداً لعلاج الأمراض د / سوسن الحميدان مقال منشور على الموقع الإلكتروني :

وأما بالنسبة للمشيمة فالأمر كذلك سهل وغير معقد لاستخلاص الخلايا الجذعية منها ، حيث يتم الحصول على السائل الأمنيوسي المحيط بالجنين بواسطة إبرة طويلة يتم إدخالها عبر جدار البطن ثم جدار الرحم إلى غشاء الأمنيون، ثم يتم سحب السائل الأمنيوسي وذلك كله يتم بمساعدة جهاز السونار (الموجات فوق الصوتية) الذي يحدد موقع الجنين والسائل والمشيمة ، وبذلك يتفادى الطبيب إصابة الجنين أو المشيمة بأي أذى^(١).

هذا ومن تتبع أقوال الفقهاء المعاصرين نجد أن الكثير منهم ذهب إلى جواز الحصول على الخلايا الجذعية من المشيمة ومن الحبل السري ولكن هذا مشروط بموافقة الوالدين وإذنهما في الحصول عليها^(٢) وذلك لما يلي :

أولاً : إن جمع الخلايا الجذعية من المشيمة ومن الحبل السري لا يشكل خطراً على حياة الأم ولا على حياة مولودها .

ثانياً : إن من مميزات دم الحبل السري أنه يتم تجميعه بعد الولادة مباشرة بطريقة سهلة غير مؤلمة للأم أو الطفل .

ثالثاً : أن المشيمة والحبل السري يتم التخلص منهما بعد الولادة مباشرة وهما عرضة للتلف والهلاك ، فإن أمكن الاستفادة منهما باستخلاص الخلايا الجذعية فهذا أولى وأفضل لما يترتب عليه من المصالح .

رابعاً : أن هناك مصالح عظيمة تترتب على أخذ الخلايا الأصلية من المشيمة ومن الحبل السري تتعلق بعلاج الكثير والكثير من الأمراض المستعصية .

(١) جريدة الشرق الأوسط - الخميس ١٣ / ٢ / ٢٠٠٧ م - العدد ١٠٦٠ ص ٩ - نشرة عن البرنامج التعاوني لتجميع دم الحبل السري بين مستشفى الملك فيصل التخصصي ومستشفى الإمامة ، صادرة عن مستشفى الملك فيصل التخصصي ومركز الأبحاث .

(٢) مشروعية استخدام الخلايا الجذعية من الوجهة الشرعية والأخلاقية د / العربي بلحاج ص ١٢٩ ، الخلايا الجذعية والقضايا الأخلاقية والفقهية د / محمد علي البار - ص ١٧٢ ، العلاج بالخلايا الجذعية - دراسة فقهية مقارنة - د. بدرية بنت عبدالله بن علي القعيد الغامدي ص ١٤٤ - ١٤٥ - رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في الفقه - بكلية الشريعة - جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية - عام ١٤٢٩ هـ / ١٤٣٠ هـ ، أحكام الخلايا الجذعية د/ عبدالإله المزروع ص ١٧٢ .

خامساً : عدم وجود محاذير شرعية في استخلاص الخلايا الجذعية سواء من الحبل السري ، أو من المشيمة ، سواء في طريقة استخلاصها أو في كيفية ذلك .^(١)

ومن أجل ذلك كله فإنه يجوز أخذ الخلايا الجذعية من الحبل السري أو من المشيمة ، ولا يتصور أن تمتنع الأم أو زوجها في ذلك ، وذلك لعدم وجود أي ضرر يعود على أحدهما أو كليهما، ولكن يمكن مطالبتهما بمردود مالي؛ لأن الشركة الدوائية التي ستأخذ هذه الخلايا ستستفيد منها مالياً في المستقبل .^(٢)

وهذا ما صدر به قرار مجمع الفقه الإسلامي التابع لرابطة العالم الإسلامي بمكة المكرمة إذ جاء في القرار الصادر بهذا الشأن ما نصه:

أولاً: يجوز الحصول على الخلايا الجذعية وتنميتها بهدف العلاج أو لإجراء الأبحاث العلمية المباحة إذا كان مصدرها مباحاً ومن ذلك على سبيل المثال المصادر الآتية :

٣- المشيمة أو الحبل السري ، وبإذن الوالدين .^(٣)

ولذا فإنه يمكننا القول بجواز استخدام الخلايا الجذعية المستخلصة من المشيمة ومن الحبل السري سواء في العلاج أو لإجراء الأبحاث العلمية عليها، ويمكننا أن ندلل على ذلك بما يلي :-

١ - إن هذه الخلايا تتطابق تماماً مع الطفل المولود ولا يرفضها الجهاز المناعي في حال تمت زراعتها لنفس المولود.^(٤)

(١) زراعة الخلايا والأنسجة د / نجلاء زكي الألفي ص ٨٦ - مراجعة د / عبد الراضي حسين المراغي - الناشر / مكتبة المتنبى بالدمام - السعودية ط / أولى - عام ١٤٢٧هـ / ٢٠٠٦م ، الفحص قبل الزواج والاستشارة الوراثية د / محمد على البار ص ٦٣٧ - ٦٣٨ - ضمن بحوث ندوة الوراثة والهندسة الوراثية والجينوم البشري والعلاج الجيني ، أحكام الخلايا الجذعية د / عبدالإله المزروع ص ١٧٢ ، الخلايا الجذعية والقضايا الأخلاقية والفقهية د / محمد على البار ١٧٢ ، أحكام الهندسة الوراثية د / الشويرخ ص ٤٩٨ / العلاج بالخلايا الجذعية د / بدرية الغامدي ص ١٤٦ .

(٢) الخلايا الجذعية والقضايا الفقهية د / محمد على البار ٣ / ٥١ .

(٣) مجلة مجمع الفقه الإسلامي العدد السابع عشر ص ٢٩٤ .

(٤) مدى مشروعية تقنيات العلاج بالخلايا الجذعية د / عقيل سرحان محمد ص ١٥٩ - بحث منشور بمجلة القادسية للقانون والعلوم السياسية - العدد الأول - المجلد الرابع - حزيران ٢٠١١م .

- ٢ - أنه من الممكن تخزين هذه الخلايا لفترة زمنية غير محددة مع ملاحظة أن الخلايا الجذعية المأخوذة من الحبل السري تساعد على تكوين الكثير من الخلايا المختلفة كخلايا القلب وخلايا الكبد والأعصاب .
- ٣ - إن هذا التطور العلمي فتح الباب أمام الأهل والمؤسسات الطبية والعلمية كي تحتفظ بهذه الخلايا في المختبرات الطبية بغية استخدامها عند الحاجة في معالجة الطفل نفسه ، أو أحد أشقائه ، أو أحد أفراد عائلته ، أو أي شخص آخر ، الأمر الذي دفع بالعائلات وعبر شركات متخصصة الاحتفاظ بحبل سرة أطفالهم سنين طويلة ، باعتباره حبل نجاة قد ينقذ حياة مهددة بالخطر .^(١)
- ٤ - أكد الأطباء أنه يفترض الانتظار عدة سنوات قبل أن يصبح من الممكن إجراء مثل هذه التجارب على البشر ، لكن توفر هذه الخلايا الجاهزة التي يمكن الحصول عليها من المشيمة ومن السائل المستخرج من الحبل السري ستسهل كثيراً من عمل الباحثين .
- ٥ - ومن أهم ما يميز الخلايا الجذعية أنه بالإمكان الحصول عليها بسرعة أكبر إذا ما قيست بطريقة نخاع العظم التي تتطلب البحث عن وجود المتبرع وقد يتطلب ذلك وقتاً أطول ، كذلك ينطوي استخدامها واستعمالها على مضاعفات أقل خطورة لأن القوة المناعية الموجودة في خلايا الحبل السري التي تؤدي إلى النفور المناعي أضعف من القوة المناعية في خلايا نخاع العظم .^(٢)
- ٦ - هناك الكثير من الأبحاث العلمية ترى أن هناك منافع ترتجى من وراء تخزين وإعادة الخلايا الجذعية ليتم استخدامها في العلاج البشري ، ولذا فإنه يجوز الانتفاع بها واستخدامها لأنها ليست من الجنين وترمى عادة بعد الولادة .^(٣)

(١) عبد الحفيظ خوجة - البنك الوطني لدم الحبل السري ذخيرة لعلاج الأمراض الخطيرة - منشور في جريدة الشرق الأوسط وعلى الموقع الإلكتروني : <http://www.Aawsat.com/details.Asp?section=15&article=44y4878issueno=10607>

(٢) مدى مشروعية تقنيات العلاج بالخلايا الجذعية د / عقيل سرحان محمد ص ١٥٩ ، المقال السابق ذكره (أعزاءنا الوالدين إن ولادة طفلكم إحدى أعظم هبات الله) ، زراعة الخلايا والأنسجة د / نجلاء زكي الألفي ص ٨٦ .

(٣) الحكم الشرعي في استخدام الخلايا الجذعية د / واصل عبد الوهاب البكري ص ٨ - ورقة عمل مقدمة إلى الندوة الوطنية للخلايا الجذعية المنعقدة في عمان - الأردن في الفترة من ٥ - ٦ / ١٠ / ٢٠١١ م .

المطلب الرابع

حكم الحصول على الخلايا الجذعية من الاستنساخ العلاجي

وفيه ثلاثة فروع :

الفرع الأول: تعريف الاستنساخ

الاستنساخ في اللغة : النقل والإزالة .

فمن الأول : نسخت الكتاب ، نقلت ما فيه .

ومن الثاني : نسخت الشمس الظل : أي أزالته .^(١)والاستنساخ: كتب كتاباً عن كتاب^(٢)، قال تعالى: " إِنَّا كُنَّا نَسْتَنْسِخُ مَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ"^(٣)

تعريف الاستنساخ في الاصطلاح : الاستنساخ بالمفهوم العلمي يعتبر من النوازل لذلك لا تجد

له تعريفاً عند القدماء من فقهاء المذاهب الفقهية - رحمهم الله - ، ولذا فإن المعاصرين من علمائنا قد اختلفوا في تعريفه وذلك على النحو التالي :

١ - حيث ذهب بعضهم إلى أن المقصود بالاستنساخ هو : " تكوين كائن حي كنسخة مطابقة

تماماً من حيث الخصائص الوراثية والفيزيولوجية والشكلية لكائن حي آخر كفردٍ توأم البويضة الواحدة مثلاً "^(٤)٢ - ومنهم من ذهب إلى أنه : " إنتاج كائن حي مشابه للكائن الذي أخذت منه الخلية الجسدية "^(٥)٣ - وذهب بعضهم إلى أن الاستنساخ هو: " عملية لاحسية لتكثير كائنات متطابقة وراثياً "^(٦)

(١) لسان العرب لابن منظور ٦ / ٤٤٠٧ ، مادة " نسخ " المعجم الوجيز ص ٦١٢ ، المصباح المنير للفيومي ص ٣١٠ .

(٢) لسان العرب لابن منظور ٦ / ٤٤٠٧ ، مادة " نسخ "

(٣) من الآية رقم (٢٩) سورة الجاثية .

(٤) الاستنساخ بين طموحات العلماء وضوابط الشرع د / جاسم الشامي ، ص ٧٦ - الناشر / مجلة المنار الإسلامي العدد / الثاني عشر - ذو الحجة عام ١٤١٩ هـ ، الاستنساخ جدل العلم والدين والأخلاق ، تأليف / حسين فضل الله وآخرين ص ٢٠ ، الناشر / دار الفكر المعاصر - بيروت - ط / أولى - عام ١٤١٨ هـ .

(٥) الاستنساخ بين العلم والفقه د / داود بن سلمان السعدى ص ٥٨ ، الناشر / دار الحرف العربي - بيروت - ط / أولى - عام ١٤٢٣ هـ / ٢٠٠٢ م .

(٦) الاستنساخ والإنجاب بين تجريب العلماء وتشريع السماء د / كارم السيد غنيم ص ٩٦ ، الناشر / دار الفكر العربي - القاهرة - ط / أولى - عام ١٤١٨ هـ / ١٩٩٨ م .

- ٤ - وذهب بعضهم إلى أن الاستنساخ هو : " عملية يقصد منها الحصول على النسخ طبق الأصل في النبات أو الحيوان أو الإنسان بدون حاجة إلى تلاقح خلايا جسدية ذكرية أو أنثوية " ^(١).
- ٥ - وأما التعريف الشامل الجامع من وجهة نظر الباحث - فهو تعريف مجمع الفقه الإسلامي : " الاستنساخ توليد كائن حي ، أو أكثر إما بنقل النواة من خلية جسدية إلى بويضة منزوعة النواة ، وإما بتشطير بويضة مخصبة في مرحلة تسبق الأنسجة والأعضاء " ^(٢).
- هذا وإن تسمية " الاستنساخ " بـ " الاستنساخ " هو الأشهر ، وقد يقال له : التنسيل أي توليد نسائل متماثلة ^(٣).

وذهب بعض العلماء أن استخدام مصطلح الاستنساخ بالنسبة للإنسان غير مقبول لما فيه من تشبيه الإنسان بالآلة والجماد والكتاب، والإنسان مكرم منذ أن خلق مصداقاً لقوله تعالى: " وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ.... " ^(٤).

لذا يقترح هؤلاء العلماء استبدال مصطلح الاستنساخ بمصطلح التنسيل المأخوذ من النسل ، والنسل هو الولد لكونه نسلًا عن أبيه ^(٥) قال تعالى : " وَيُهْلِكَ الْحُرثَ وَالنَّسْلَ " ^(٦) ، وأصل النسل : الانفصال عن الشيء ^(٧).

(١) استنساخ البشر د / حسان حتحات ٨١ / ٢ ، ضمن بحوث ندوة " رؤية إسلامية لبعض المشكلات الطبية

المعاصرة " المنعقدة في الدار البيضاء - المغرب بتاريخ ٨ / ٢ / ١٤١٨ هـ.

(٢) مجلة مجمع الفقه الإسلامي العدد " العاشر " ٣ / ٤٢٠ .

(٣) الاستنساخ في ضوء الأصول والقواعد والمقاصد الشرعية د / نور الدين مختار الخادمي ص ٢٧٨ -

الناشر / دار الراحم - الرياض - السعودية - ط / أولى عام ١٤٢٢ هـ.

(٤) جزء من الآية رقم (٧٠) سورة الإسراء .

(٥) العلاج بالخلايا الجذعية د / بدرية الغامدي ص ١٤٧ .

(٦) جزء من الآية رقم (٢٠٥) سورة البقرة .

(٧) المفردات في غريب القرآن للأصفهاني ص ٨٠٢ ، معجم مقاييس اللغة لأبي الحسين أحمد بن فارس بن

زكريا ٤٢٠ / ٥ - الناشر / شركة ومكتبة مصطفى البابي الحلبي وأولاده - مصر ، ط / ثانية - عام ١٣٩٢ هـ /

١٩٧٢ م ، التوفيق على مهمات التعارف تأليف / عبدالرؤوف المناوي ص ٩٦٨ - الناشر / عالم الكتب -

القاهرة - ط / أولى - عام ١٤١٠ هـ / ١٩٩٠ م.

ومما يؤيد اعتماد هذا المصطلح استعمال الفقهاء والأصوليين كلمة النسل للدلالة على الذرية والولد.^(١)

الفرع الثاني : أنواع الاستنساخ

معروف أن الاستنساخ موجود في النبات والحيوان ، وهذا ما أجازه أكثر أهل العلم من المعاصرين ، ولكن هذا الجواز مقيد بما يلي :

أولاً : أن لا يؤدي هذا الاستنساخ إلى إلحاق الضرر بالنبات أو الحيوان .

ثانياً : أن لا تتخذ هذه العملية للعبث وتغيير خلق الله وخاصة في الحيوان .^(٢)

وهذا هو ما استقر عليه مجمع الفقه الإسلامي في هذا الشأن : حيث جاء قرار مجمع الفقه الإسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي في دورة مؤتمره العاشر بجدة في الفترة من ٢٣ - ٢٨ صفر - عام ١٤١٨ هـ الموافق ٢٨ يونيو إلى ٣ يوليو - عام ١٩٩٧ م وكان نص القرار هو : مجالات الجرائم وسائر الأحياء الدقيقة والنبات والحيوان في حدود الضوابط الشرعية بما يحقق المصلحة ويدراً المفسدة .^(٣)

هذا وإن الكلام عن الاستنساخ في النبات والحيوان ليس مجاله هنا ، لأنه لا صلة لهما بموضوع بحثي .

ولذا فإن الكلام في هذا البحث سيقصر على الاستنساخ في الإنسان والاستنساخ في الإنسان يتنوع إلى قسمين :

الأول : الاستنساخ البشري الكامل .

وهذا النوع من الاستنساخ يتم عن طريق أخذ خلية جسدية تحتوي على ستة وأربعين صبغياً ، ثم تنقل نواتها إلى بيضة منزوعة النواة ، فتتكون خلية تشمل كافة المعلومات الوراثية ، ويقوم السائل المحيط بالنواة الجديدة بحثها على الانقسام بعد تعرضها لتيار كهربائي فتبدأ في الانقسام مكونة

(١) دراسات فقهية في قضايا طبية معاصرة أ د / عمر سليمان الأشقر ، أ د / محمد عثمان بشير ، د / عبدالناصر أبو الفضل ، د / عارف على عارف ، د / عباس أحمد محمد الباز ٢ / ٦٢٥ - الناشر / دار النفائس - الأردن - ط / أولى - عام ١٤٢١ هـ / ٢٠٠١ م .

(٢) المادة الوراثية الجينوم - قضايا فقهية - د / محمد رأفت عثمان ص ٢٤١ - ٢٤٣ - الناشر / مكتبة وهبة - القاهرة .

(٣) مجلة المجمع الإسلامي - العدد العاشر - ٣ / ٤١٠ .

الخلايا الأولى للجنين، وفي مرحلة معينة من مراحل انقسامها تنقل إلى الرحم لتعلق به ، وتستمر في أطوار نموها حتى الولادة ، ويكون المولود متشابهاً في التركيب الوراثي لمن أخذت منه الخلية الجسدية.^(١)

وهذا النوع لم يتم استنساخه في البشر ولكنه حصل في الحيوان، وقد تمثل ذلك في استنساخ النعجة التي يطلق عليها " دولي ".^(٢)

هذا ويجب التنويه وإتماماً للفائدة أن الاستنساخ داخل تحت خلق الله وإرادته، فالخالق هو الذي أوجد وخلق (الخلية الحية الأم) ، وهو الذي خلق (البيضة غير المخصبة) التي اندمجت بها نتيجة الشرارة الكهربائية المطبقة عليها والتفاعل الحاصل ، إذاً الخالق هو الذي خلق الخلية ، ووضع الصفات الوراثية في هذه الخلية ، وليس بخالق من جمع بين خلية وبيضة مخلوقتين ودمجهما معاً ، ثم زرعهما في رحم لاستيلاد كائن جديد ، إذاً يمكننا القول بأن ما توصل إليه الأطباء من استنساخ لبعض الحيوانات ما هو إلا كشف لسرٍّ من أسرار الكون الذي أراده الله - تعالى - لهؤلاء الأطباء ، ولولا إرادة الله ما استطاعوا ذلك^(٣) ، قال - تعالى - : " وَلَا يَحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِنْ عِلْمِهِ إِلَّا بِمَا شَاءَ " ^(٤) ،

(١) الاستنساخ بين العلم والفقه د / داود بن سلمان السعدي ص ١٣٢ ، الموسوعة الطبية الفقهية د ، أحمد بن محمد كنعان ص ٣٨ - الناشر / دار النفائس - بيروت - ط / أولى - عام ١٤٢٠ هـ ، الوراثية في حالات من الصحة والمرض د / محمد بن علي الحازمي ص ١٥٠ - الناشر / دار العلوم - الرياض - السعودية - ط / أولى - عام ١٤٢٥ هـ ، الهندسة الوراثية في ضوء الشريعة الإسلامية د / نور الدين الخادمي - بحث منشور بمجلة البحوث الفقهية المعاصرة - ص ٧٣ - العدد رقم (١٥٢) عام ١٤٢٢ هـ .

(٢) الاستنساخ والإنجاب بين تجريب العلماء وتشريع السماء د / كارم السيد غنيم ص ٧٣ - ٧٤ ، العلاج بالخلايا الجذعية د / بدرية الغامدي ص ١٢٦ ، ١٢٧ .

(٣) الاستنساخ الحيوي وأقوال الفقهاء في ٩ هـ - دراسة فقهية موضوعية - د / أحلام بنت محمد عقيل ص ٣٤ - الناشر / دار طيبة للنشر والتوزيع - الرياض - السعودية - ط / أولى - عام ١٤٢٨ هـ / ٢٠٠٧ م ، البحث العلمي الطبي وضوابطه الشرعية د / ممتاز عبدالقادر ٢ / ٨٤٩ - إشراف ومراجعة د / توفيق بن أحمد خوجة ، الناشر / المكتب التنفيذي لمجلس وزراء الصحة لدولة مجلس التعاون بالرياض - ط / أولى - عام ١٤٢٦ هـ / ٢٠٠٥ م ، حقيقة الاستنساخ وحكمه الشرعي - دراسة فقهية مؤصلة - أد / عبدالعزيز محمد الرشيد ص ٢٤ - ط / أولى - عام ١٤٢٦ هـ / ٢٠٠٥ م ، ما بعد الاستنساخ د / عبدالباسط الجمل ص ٢٤ - الناشر / دار غريب - القاهرة - مصر .

(٤) جزء من الآية رقم (٢٥٥) سورة البقرة .

وقال - تعالى - : " وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ " ^(١) ، وقال - جل شأنه - : " أَمْ خُلِقُوا مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ أَمْ هُمُ الْخَالِقُونَ " ^(٢)

هذا وإن التحدي الذي تحدى به الله عباده سيظل قائماً إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها ^(٣) ، قال - تعالى - : " يَا أَيُّهَا النَّاسُ ضَرْبَ مَثَلٍ فَاسْتَمِعُوا لَهُ إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَنْ يَخْلُقُوا ذُبَابًا وَلَوْ اجْتَمَعُوا لَهُ وَإِنْ يَسْلُبْهُمُ الذُّبَابُ شَيْئًا لَا يَسْتَنْقِذُوهُ مِنْهُ ضَعُفَ الطَّالِبُ وَالْمَطْلُوبُ " ^(٤) مَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ ^(٥)

الثاني : الاستنساخ العلاجي .

النوع الثاني من أنواع الاستنساخ هو الاستنساخ العلاجي ، وهو الذي يستخدم فيه تقنية نقل خلية منوية وذلك عن طريق عزل نواة بويضة أنثوية من أم مانحة ويتم التخلص من نواتها وتحت ظروف معملية خاصة حيث تؤخذ خلية منوية ويعزل منها النواة ، أو المخزون الوراثي للإنسان ، وتوضع بجانب البويضة وعن طريق تيار كهربائي يتم دمج النواة داخل البويضة وتنمو تلك البويضة إلى طور البلاستولة ليتم الحصول على الخلايا الجذعية ، وتمتاز هذه الطريقة بأن الخلايا الناتجة تكون مطابقة جينياً للفرد الذي أخذت منه هذه الخلية المنوية مما يحل مشكلة رفض الجسم للأنسجة المزروعة من قبل الجهاز المناعي. ^(٦)

لذا فإن تعريفه قريب جداً من كيفية حدوثه السالف ذكرها أعلاه.

حيث عرفه البعض بأنه ، استخلاص خلايا من أنسجة سليمة لمريض معين ، واستخدامها لاستنساخ أجنة بشرية تم تفكيكها من أجل إنتاج خلايا جذعية جنينية توجه باستخدام أنواع من المواد الكيميائية لتكوين أنسجة ، أو أعضاء لتقوم بوظائف بعض الأعضاء التالفة عند المريض ، كالكبد والكلية والبنكرياس وغيرها. ^(٧)

(١) الآية رقم (٩٦) سورة الصافات .

(٢) الآية رقم (٣٥) سورة الطور .

(٣) الاستنساخ بين تجريب العلماء وتشريع السماء د / كارم غنيم ص ١٤٥ .

(٤) الآيتان ٧٣ ، ٧٤ من سورة الحج .

(٥) مدى مشروعية تقنيات العلاج بالخلايا الجذعية د / عقيل سرحان ص ١٦٠ .

(٦) تحقيق في المبررات العلمية والشرعية لتقنيات التغير الجيني والعلاج الجيني د / عبدالرحمن صقر

العطاي ١٧٣٥ / ٤ - بحث منشور ضمن أبحاث مؤتمر الهندسة الوراثية بين الشريعة والقانون بكلية الشريعة

والقانون - جامعة الإمارات العربية المتحدة .

وعليه فإن الاستنساخ العلاجي يكون بأخذ خلية جسدية من إنسان بالغ ، واستخراج نواتها ودمجها في بيضة مفرغة من نواتها ، بهدف الوصول إلى مرحلة البلاستولا، ثم الحصول منها على الخلايا الجذعية.^(١)

وهذه الطريقة التي يتم من خلالها الحصول على الخلايا الجذعية تجد رفضاً كاملاً على المستوى الرسمي، إلا أن الباحثين والعديد من المعامل في بعض الدول الغربية يمارسون المحاولات العديدة للحصول على الخلايا الجذعية بهذه الطريقة ، كما أن بريطانيا سمحت رسمياً باستخدام الاستنساخ للحصول على الخلايا الجذعية ، وأعلن ذلك في محطات التلفزيون في ٢٧ و ٢٨ فبراير عام ٢٠٠٢ م ، مع العلم أن هناك دولاً كثيرة تغض الطرف عما يجري فيها من الأبحاث العلمية في هذا الحقل وغيره طالما أنه لا يجد دعماً رسمياً من الدولة.^(٢)

الفرع الثالث :

أقوال العلماء في حكم الحصول على الخلايا الجذعية من الاستنساخ العلاجي .

اختلف المعاصرون من العلماء في حكم الحصول على الخلايا الجذعية عن طريق الاستنساخ العلاجي إلى قولين :

القول الأول : وذهب أصحاب هذا القول إلى جواز الحصول على الخلايا الجذعية من الاستنساخ العلاجي

، وممن ذهب إلى ذلك من العلماء أ د/ نصر فريد واصل - مفتي الديار المصرية^(٣) ، الشيخ / على طه^(٤) ،

(١) الحكم الشرعي في استخدام الخلايا الجذعية د/ واصف عبدالوهاب البكري ص ٧ .

(٢) قضايا طبية معاصرة في ضوء الشريعة الإسلامية ٢/ ٢٥٧ - إعداد / جمعية العلوم الطبية الإسلامية الأردنية - الناشر / مطابع الدستور - عمان - ط / أولى - عام ١٤٢١ هـ ، الاستنساخ البشري من وجهة نظر قانونية د / فواز صالح ص ٨١ - الناشر / مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية المجلد رقم (٢) - العدد الأول - عام ٢٠٠٤ م ، زراعة الخلايا والأنسجة د / نجلاء زكي الألفي ص ٥٨ ، الوراثة في حالات من الصحة والمرض د / محسن بن علي الحازمي ص ١٥٢ - الناشر / دار العلوم - الرياض - ط / أولى - عام ١٤٢٥ هـ ، الاستنساخ حقائق علمية وفتاوى شرعية د / جمال نادر ص ٣٢ - الناشر / دار الأسرار - عمان .

(٣) الاستنساخ البشري وأحكامه الطبية والعلمية في الشريعة الإسلامية أ د/ نصر فريد واصل ٢/ ٤٥٨ - بحث مقدم إلى الدورة التاسعة للمنظمة الإسلامية للعلوم الطبية المنعقدة بالدار البيضاء - يونيو ١٩٩٧ م .

(٤) الاستنساخ الجيني بين العلم والدين للشيخ / على طه ص ٥٦ - الناشر / دار الندى للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت - الأردن - ط / أولى - عام ١٤٢١ هـ / ٢٠٠٠ م .

د / علي المحمدي^(١) ، أ د / عبدالفتاح إدريس^(٢) ، د / سعد عبدالعزيز الشويرخ^(٣) ، د / نزيه الصادق المهدي^(٤) ، د / عبدالرحمن العطوي^(٥) ، د / عقيل سرحان محمد^(٦) ، وإلى هذا القول بجواز الحصول على الخلايا الجذعية من الاستنساخ العلاجي ذهبت جمعية العلوم الطبية الإسلامية الأردنية^(٧).

القول الثاني : وذهب أصحاب هذا القول إلى عدم جواز الحصول على الخلايا الجذعية من الاستنساخ العلاجي ، وممن ذهب إلى ذلك من العلماء المعاصرين د / بلحاج العربي^(٨) ، الدكتور / عبدالناصر أبو البصل^(٩) ، د / محمد واصل^(١٠) ، د / محمد عبدالغفار الشريف^(١١) ،

(١) بحوث ودراسات فقهية في قضايا طبية معاصرة د / علي المحمدي ص ٢٥٨ - بحث منشور ضمن دراسات فقهية في قضايا طبية معاصرة - الناشر / دار النفائس - الأردن .

(٢) استنساخ الأعضاء البشرية من منظور إسلامي أ د / عبدالفتاح إدريس - بحث منشور بمجلة الوعي الإسلامي العدد (٤٤٨) فبراير - عام ٢٠٠٣ م .

(٣) أحكام الهندسة الوراثية د / سعد عبدالعزيز الشويرخ ص ٤٨٢ .

(٤) المسؤولية المدنية العقدية والتقصيرية الناشئة عن استخدام الهندسة الوراثية د / نزيه الصادق المهدي ٣ / ١٠١٦ - بحث منشور ضمن أبحاث الهندسة الوراثية بين الشريعة والقانون - كلية الشريعة والقانون - جامعة الإمارات العربية المتحدة - عام ١٤٢٣ هـ / ٢٠٠٢ م .

(٥) تحقيق المبررات العلمية والشرعية لتقنيات التغير الجيني العلاجي والاستنساخ العلاجي د / عبدالرحمن صقر العكاوي ٤ / ١٧٣٧ - بحث منشور ضمن أبحاث الهندسة الوراثية بين الشريعة والقانون - كلية الشريعة والقانون - جامعة الإمارات العربية المتحدة - عام ١٤٢٣ هـ / ٢٠٠٢ م .

(٦) مدى مشروعية تقنيات العلاج بالخلايا الجذعية د / عقيل سرحان محمد ص ١٦٠ .

(٧) قضايا طبية معاصرة في ضوء الشريعة الإسلامية ، إعداد / جمعية العلوم الطبية الإسلامية ٢ / ٢٧٠ ، مشار إليه في أحكام الهندسة الوراثية د / سعد الشويرخ ص ٢٧٣ .

(٨) مدى مشروعية استخدام الخلايا الجذعية الجينية من الوجهة الشرعية والأخلاقية والإنسانية د / بلحاج العربي أحمد ٣ / ١٣٠ .

(٩) عملية التنسيل وأحكامها الشرعية د / عبد الناصر أبو البصل ص ٦٧١ .

(١٠) الاستنساخ البشري بين الشريعة والقانون د / محمد واصل ص ٣٧ - بحث منشور بمجلة جامعة دمشق - العدد الثاني ٢٠٠٢ م .

(١١) حكم الخلايا الجذعية ، د / محمد عبدالغفار الشريف ص ٣ - مقال منشور على شبكة الإنترنت على الرابط التالي :

د/ عارف على عارف ^(١) ، وإلى هذا القول ذهب مجمع الفقه الإسلامي التابع لرابطة العالم الإسلامي في دورته (العاشرة) والمنعقدة بمدينة (جدة) ، بالمملكة العربية السعودية في الفترة من ٢٣ - ٢٨ صفر - عام ١٤١٨ هـ الموافق ٢٨ يونيو حتى ٣ يوليو - عام ١٩٩٧ م ، حيث جاء في القرار رقم (٩٤) (١٠ / ٢) .

ثانياً : لا يجوز الحصول على الخلايا الجذعية واستخدامها في البحث والعلاج إذا كان مصدرها محرماً ، ومن ذلك على سبيل المثال الاستنساخ العلاجي ^(٢) .
الأدلة :

استدل أصحاب القول الأول على جواز الحصول على الخلايا الجذعية عن طريق الاستنساخ العلاجي بأدلة من القرآن الكريم ومن السنة النبوية المطهرة ومن المعقول:
أولاً : دليلهم من القرآن الكريم .

استدلوا بالآيات الدالة على التيسير ورفع الحرج، ومنها: قوله تعالى: " وَمَا جَعَلْ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ " ^(٣) ، وقوله تعالى: " مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ " ^(٤) ، وقوله - تعالى - : " يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمْ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمْ الْعُسْرَ " ^(٥) .

وجه الدلالة من هذه الآيات :

الواضح من هذه الآيات أن الله - تعالى - يريد التيسير على عباده في أمور دينهم ودنياهم ، ولا يريد بهم المشقة والعسر ، فالإسلام دين يسر وسماحة ، والتشريعات والأحكام فيه مبنية على التخفيف والتيسير على الناس ، مع الأخذ في الاعتبار مصالحهم ، والقول بجواز الحصول على الخلايا

[http : //www.dralsherif.net/fatawa.aspx?section ID=4](http://www.dralsherif.net/fatawa.aspx?section ID=4).

(١) رؤية إسلامية لعلم الهندسة الوراثية د/ عارف على عارف ص ٧٧٢ - بحث منشور ضمن كتاب دراسات فقهية في قضايا طبية معاصرة .

(٢) مجلة مجمع الفقه الإسلامي العدد (السابع عشر) ص ٢٩٤ .

(٣) من الآية رقم (٧٨) سورة الحج .

(٤) من الآية رقم (٦) سورة المائدة .

(٥) من الآية رقم (١٨٥) سورة البقرة .

الجذعية فيه تطبيق عملي لرفع المشقة والخرج عن الناس ، والإسلام دين يدعو لليسر والتيسير والتخفيف على الناس لا التشديد عليهم^(١).

ثانياً : دليلهم من السنة النبوية المطهرة . استدلوا بالأحاديث الدالة على مشروعية التداوي ومنها :

أ- ما روى عن أبي هريرة - رضى الله عنه - أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال : " إن الله لم ينزل داءً إلا أنزل له الشفاء " .^(٢)

ب- واستدلوا بما روى عن أبي الدرداء - رضى الله عنه - أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال : " إن الله أنزل الداء والدواء ، وجعل لكل داء دواء فتداووا ولا تتداووا بحرام " .^(٣)

ج- وبما روى عن جابر بن عبد الله - رضى الله عنه - أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال : " لكل داء دواء ، فإذا أصيب الداء برئ بإذن الله - تعالى عز وجل " .^(٤)

وجه الدلالة من هذه الأحاديث :

هذه الأحاديث تدل على إباحة التداوي لأن فيه حفظاً للنفس من الهلاك خاصة وأن حفظ النفس يعتبر أحد المقاصد الكلية من التشريع^(٥) ، كما أن هذه الأحاديث تدل على الحث على طلب الدواء ،

(١) موقف الإسلام والأديان الأخرى من الخلايا الجذعية د / بدرية الغامدي ص ١٢ - بحث منشور بمجلة العلوم والتقنية - الصادرة عن مدينة الملك / عبدالعزيز للعلوم والتقنية - السنة ٢٤ - العدد / ٩٤ - ربيع الآخر - عام ١٤٣١هـ / مارس ٢٠١٠ م .

(٢) الحديث : رواه البخاري في صحيحه - كتاب : الطب ، باب : ما أنزل الله من داء إلا أنزل دواء ٥ / ٢١٥١ رقم (٥٣٥٤) ، رواه البيهقي في السنن الكبرى - كتاب : الطب ، باب : ما جاء في إباحة التداوي ٩ / ٣٤٣ رقم ١٩٣٤١ .

(٣) الحديث : رواه أبو داود في سننه ، كتاب : الطب ، باب : في الأدوية المكروهة ٤ / ٧ رقم ٣٨٧٣ ، ورواه الطبراني في المعجم الكبير ٢٤ / ٢٥٤ رقم ٦٤٩ ، ورواه الهيثمي في مجمع الزوائد ، باب : النهى عن التداوي بحرام ٥ / ٨٦ ، وقال - رحمه الله - : رواه الطبراني ورجاله رجل الصحيح ، ورواه الترمذي في سننه ، كتاب : الطب ، باب ما جاء في الدواء والحث عليه ٤ / ٣٨٢ رقم ٢٠٣٨ وقال الترمذي - رحمه الله : - هذا حديث حسن صحيح .

(٤) رواه الإمام مسلم في صحيحه - كتاب : السلام ، باب : لكل داء دواء واستحباب التداوي ٤ / ١٧٢٩ رقم ٢٢٠٤ ، ورواه الحاكم في المستدرک ، كتاب : الطب ، ٤ / ٢٢٢ رقم ٧٤٣٤ .

(٥) فقه النوازل د / محمد بن حسين الجيزاوي ٤ / ١٦٩ - الناشر / دار ابن الجوزي - ط / ثانية - عام ١٤٢٧هـ .

وفى ذلك يقول ابن القيم - رحمه الله - : " في قول النبي - صلى الله عليه وسلم - لكل داء دواء ، تقوية لنفس المريض والطبيب وحث على طلب ذلك الدواء والتفتيش عليه " ^(١) .

وبما أن هذه الأحاديث تدل على إباحة التداوي ، لأن فيه حفظاً للنفس من الهلاك وليس هناك شك في أن الحصول على الخلايا الجذعية من الاستنساخ العلاجي تعد مصدراً مهماً للعلاج وللتطبيب ^(٢) ؛ لأنها الآن فتحت آفاقاً جديدة للعلاج لم تكن موجودة من قبل ، حيث أثبتت هذه الخلايا كفاءتها على قدرتها الفائقة في علاج كثير من الأمراض المستعصية مثل : أمراض الجهاز العصبي وأمراض السكري ، وأمراض القلب ، وأمراض الدم ، وأمراض الكبد ، وأمراض الروماتيزم والتهاب المفصل ، وأمراض العيون وغير ذلك الكثير والكثير ^(٣) .

ثالثاً : دليلهم من المعقول .

استدلوا لقولهم من المعقول بما يلي :

١ - قالوا : بأن استنساخ الخلايا الجذعية يعد من أبواب التداوي ، والتداوي هو أمر مباح ومشروع ^(٤) .

٢ - يقول : د / سعد الشويرخ : " إن الخلايا الأصلية لا تؤخذ من إنسان ، ولا من جنين ، وإنما تؤخذ من مجموعة خلايا جسدية ، وهذه الخلايا لا حرمة لها شرعاً ، لأن الخلية المحرمة شرعاً هي الخلية الجنسية المتكونة من تلقيح البويضة بالحيوان المنوي - التي تعد أصل الحياة الإنسانية " ^(٥) .

(١) زاد المعاد في هدي خير العباد للإمام / شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر الزرعي الدمشقي ابن قيم الجوزية ١٧ / ٤ - الناشر / مؤسسة الرسالة - بيروت - ط رابعة عشر - عام ١٤٠٧ هـ ، الطب النبوي للإمام / ابن القيم ١٢ / ١ - الناشر / دار الفكر - بيروت .

(٢) العلاج بالخلايا الجذعية د / بدرية الغامدي ص ٩٥ .

(٣) متطلبات التبرع بالأنسجة د / محمد عبدالغفار الشريف ص ٣٤ - بحث مقدم للندوة العالمية للخلايا الجذعية ، الأبحاث والمستقبل ، الأخلاقيات في الفترة من ٣-٥ - القاهرة - عام ٢٠٠٧ م ، الخلايا الجذعية والقضايا الأخلاقية والفقهية د / محمد على البار ص ٣١-٣٣ ، الخلايا الجذعية - نظرة علمية ، د / صالح كريم ص ١٠٦ .

(٤) موقف الإسلام والأديان الأخرى من الخلايا الجذعية د / بدرية الغامدي ص ١١ .

(٥) أحكام الهندسة الوراثية د / سعد عبدالعزيز الشويرخ ص ٤٨٣ .

أدلة أصحاب القول الثاني :

استدل أصحاب القول الثاني القائلون بعدم جواز الحصول على الخلايا الجذعية من الاستنساخ العلاجي بأدلة من الكتاب والسنة والمعقول :

أولاً : دليلهم من القرآن الكريم :

١ - استدلوا بقوله - تعالى - : " وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا " .^(١)

وجه الدلالة من الآية الكريمة :

أن الحصول على الخلايا الجذعية فيه امتهان لكرامة الإنسان ، لأن الخلايا المراد الحصول عليها من الاستنساخ العلاجي فيه نوع من الابتذال للإنسان ، وهذا ما يناقض دلالة الآية الكريمة على تكريمه ورفع شأنه.^(٢)

المناقشة : ويمكن أن يناقش هذا الكلام بأن الحصول على الخلايا الجذعية عن طريق الاستنساخ

العلاجي ليس فيه امتهان لكرامة الإنسان ، وذلك لأن الخلية الجسدية لا تعد إنساناً ، ومن ثم لا يعتبر تغيير خصائصها امتهاناً له ، إنما التغيير هو لمصلحة الإنسان في وجود وتوافر العلاج اللازم لشفاء الإنسان من الأمراض المستعصية ، وهذا يعتبر تكريماً للإنسان لا تحقيراً وامتهاناً له.^(٣)

٢ - واستدلوا بقوله - تعالى - : " إِنَّا خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ نُطْفَةٍ أَمْشَاجٍ نَبْتَلِيهِ فَجَعَلْنَاهُ سَمِيعًا بَصِيرًا " .^(٤)

وجه الدلالة من الآية الكريمة :

تدل هذه الآية الكريمة على أن خلق الإنسان ، إنما يكون من النطفة الأمشاج ، وهو الخليط من ماء الرجل وبويضة المرأة ، والحصول على الخلايا الجذعية من الاستنساخ العلاجي فيه تغيير لهذا الوضع المعهود فيكون ممنوعاً شرعاً.^(٥)

(١) الآية رقم (٧٠) سورة الإسراء .

(٢) الاستنساخ بين العلم والفقه د / داوود السعدى ص ٣٤١ - الناشر / دار الحرف العربي - بيروت - لبنان ،

الخلايا الجذعية والقضايا الأخلاقية والفقهية د / محمد على البار ٣ / ٣٥ ، موقف الإسلام والأديان الأخرى من الخلايا الجذعية د / بدرية الغامدي ص ١١ .

(٣) أحكام الهندسة الوراثية د / سعد الشويرخ ص ٤٧٤ .

(٤) الآية رقم (٢) سورة الإنسان .

(٥) أحكام الخلايا الجذعية د / عبد الإله المزروع ص ١٥٦ .

المناقشة :

ويمكن أن يناقش هذا الكلام بأن الاستنساخ العلاجي ليس فيه تغيير لنظام الخلق أو التكاثر ، بل هو اكتشاف علمي لأسرار الخلية وكيفية عملها فهو داخل في المشيئة الإلهية .^(١)

ثانياً : دليلهم من السنة النبوية المطهرة :

استدلوا بما روي عن عبدالله بن مسعود - رضى الله عنه - قال : " لعن الله الواشحات والمستوشحات ، والنامصات والمتنمصات ، والمتفلجات للحسن المغيرات لخلق الله ، وما لي لا ألعن من لعن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - " ^(٢)

وجه الدلالة من الحديث الشريف :

هذا الحديث يدل دلالة واضحة على أن هذه الأمور الواردة بالحديث حرام بدليل أن الله يلعن من يفعلها ، لأن فيها تغييرا لخلق الله ، فلأن يكون التدخل في محتويات الخلية الجسدية محرماً من باب أولى .^(٣)

المناقشة :

ويمكن أن يناقش هذا الكلام بأن الاستنساخ العلاجي لا يعتبر تغييراً لخلق الله - تعالى - ، بل إنه يعد اكتشافاً علمياً لعلاج الأمراض المستعصية ، ولو سلمنا جدلاً بأن في الاستنساخ العلاجي تغييرا لخلق الله - تعالى - فهو تغيير مخصص فيه لأجل التداوي ، المأمورية شرعاً .^(٤)

ثالثاً : دليلهم من المعقول :**استدلوا بالمعقول فقالوا :**

١ - إن استنساخ الأجنة البشرية تم إهلاكها ، أو تدميرها لاستخلاص الخلايا الجذعية منها يعد نوعاً من أنواع القتل وهو أمر يرفضه الإسلام بحزم ^(٥) لقوله - تعالى - : " مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي

(١) أحكام الهندسة الوراثية د / سعد الشويرخ ص ٤٧٤ ، أحكام الخلايا الجذعية د / عبدالإله المزروع ص ١٥٦ .

(٢) الحديث : متفق عليه ، رواه الإمام البخاري في صحيحه ، كتاب : اللباس ، باب : الموصولة ١٦٦ / ٧ رقم ٥٩٤٣ ، رواه الإمام مسلم في صحيحه ، كتاب : اللباس والزينة ، باب : تحريم فعل الواصلة والمستوصلة والواشمة والمستوشمة والنامصة والمتنمصة ، والمتفلجات ، والمغيرات لخلق الله ٣٥٦ / ٧ رقم ٢١٢٥ .

(٣) أحكام الخلايا الجذعية د / عبدالإله المزروع ص ١٥٤ .

(٤) الاستنساخ - الواقع العلمي والحكم الشرعي د / زياد أحمد سلامة ص ٩٦ - الناشر / وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية - الأردن - عام ١٤١٨ هـ / ١٩٩٨ م .

(٥) الحكم الشرعي في استخدام الخلايا الجذعية د / واصف عبدالوهاب البكري ص ١٠ .

الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا" (١)

المنافشة :

ويمكن أن يناقش هذا الدليل بأن الخلية المستنسخة ليست آدمية ومن ثم فلا يكون الحصول على الخلايا الجذعية منها قتلاً لها . (٢)

٢ - قالوا بأن في استنساخ الخلية مفسد عديدة منها : امتهان لكرامة الإنسان ، ومنها مخالفة سنة الله في تكوين الخلية ، ومنها : تغيير خلق الله ، ومنها : أن هذا الاستنساخ سيؤدي إلى حدوث تشوهات في صبغيات الخلية الجسدية التي خضعت لتلك العملية . (٣)

المنافشة :

يمكن أن يرد على هذا الدليل بأن الاستنساخ العلاجي ليس فيه امتهان لكرامة الإنسان ، وليس تغييرا لخلق الله ، بل هو اكتشاف علمي لأسرار الخلية ، وأما تشوه الخلايا فهو أمر خارج محل النزاع ، لأن النزاع إنما هو في الخلايا الجذعية من الاستنساخ العلاجي ليس مطلقاً عن كل قيد ، وإنما هو مقيد بشروط وضوابط محددة تمنع من هذه المفسدات . (٤)

القول الراجح :

بعد عرض أقوال الفقهاء وأدلتهم ومناقشة ما احتاج منها إلى مناقشة فإنه يبين لي - والله أعلم - أن القول الراجح هو ما ذهب إليه أصحاب القول الأول الذين قالوا بجواز الحصول على الخلايا الجذعية من الاستنساخ العلاجي وذلك لما يلي :

أولاً : لقوة أدلتهم ، وسلامتها من المناقشة والاعتراض .

(١) من الآية رقم (٣٢) سورة المائدة .

(٢) أحكام الخلايا الجذعية د / عبدالإله المزروع ص ١٥٤ .

(٣) مستجدات طبية معاصرة من منظور فقهي د / مصلح عبد الحي النجار ، د / إياد أحمد إبراهيم ص ١٣٤ - الناشر / مكتبة الرشد - بيروت - ط / أولى - عام ١٤٢٦ هـ ، أحكام الخلايا الجذعية د / عبدالإله المزروع ص ١٥٥ ، الاستنساخ الواقع العلمي والحكم الشرعي ص ٩٦ ، الحكم الشرعي في استخدام الخلايا الجذعية د / واصف عبدالوهاب البكري ص ١١ .

(٤) أحكام الخلايا الجذعية د / عبدالإله المزروع ص ١٥٤ - ١٥٥ ، الاستنساخ الواقع العلمي والحكم الشرعي د / زياد أحمد سلامة ص ٩٦ ، مدى مشروعية تقنيات العلاج بالخلايا الجذعية د / عقيل سرحان محمد ص ١٦٠ .

ثانياً : لعدم سلامة أدلة أصحاب القول الثاني من المناقشة والاعتراض .

ثالثاً : لأن الحصول على الخلايا الجذعية عن طريق الاستنساخ العلاجي ليس فيها تغيير لخلق

الله - تعالى - بل إنه يُعد اكتشافاً علمياً طبيّاً لعلاج كثير من الأمراض المستعصية .

رابعاً : لأن الحصول على الخلايا الجذعية عن طريق الاستنساخ العلاجي الجواز فيها ليس على

إطلاقه ، وإنما هو مقيد وفق شروط وضوابط معينة منها .

أ- ألا تنقل الخلية الجسدية إلى الرحم ، لأن هذا يؤدي إلى الاستنساخ التكاثري .

ب- أن يكون القصد من الحصول على الخلايا الجسدية عن طريق الاستنساخ العلاجي هو

التطبيب والتداوي .

ج- ألا يكون في الحصول على الخلايا الجسدية من الاستنساخ العلاجي امتهان لكرامة الإنسان

ولا تغيير لنظام الخلق الذي عليه الإنسان .

د- أن يتم التأكد من أن الحصول على الخلايا الجذعية عن طريق الاستنساخ العلاجي لا يؤدي إلى

تغيير الصفات الوراثية للإنسان وأن يتم التأكد من أن مصادره غير محرمة أي مباحة .^(١)

(١) أحكام الهندسة الوراثية د / سعد عبدالعزيز الشويرخ ص ٤٨٣ ، أحكام الخلايا الجذعية د / عبدالإله

المزروع ص ١٥٤ - ١٥٥ ، الاستنساخ والإشكاليات الأخلاقية د / عائشة أحمد حسن ص ٦٩ - بحث منشور

بالمجلة الجامعية - كلية الآداب - جامعة الزاوية - العدد رقم (١٥) المجلد الأول - عام ٢٠١٣ م .

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات ، سبحانه يغفر الذنوب ويعفو عن السيئات .
هذا وبعد أن وصل بحثي هذا إلى ختامه فكان ولا بد من ذكر أهم النتائج والتوصيات:

أولاً : أهم النتائج :

١ - إن الخلايا الجذعية في عصرنا هذا تعتبر هي الأمل بعد الله - سبحانه وتعالى - في علاج كثير من الأمراض مثل أمراض الدم ، وأمراض القلب ، وأمراض الشلل الرعاش والسكري ، وأنواع أمراض السرطان المنتشرة في هذا الزمان وغيرها من الأمراض التي وقف أهل الطب عاجزين عن إيجاد حلول لها .

٢ - إن الحصول على الخلايا الجذعية مصادره متعددة وكل مصدر له حكم مستقل به ، فلا يجوز أن يتم الحكم على الحصول على الخلايا الجذعية بحكم عام .

٣ - أن الاستفادة من الخلايا الجذعية تتبع حكم المصدر المأخوذ منه الخلايا الجذعية فإن كان حلالاً ، كانت الاستفادة منه جائزة شرعاً ، وما كان مصدره حراماً ، تكون الاستفادة منه محرمة شرعاً .

ثانياً : أهم التوصيات :

١ - ضرورة عقد المؤتمرات العلمية التي تبين وتثبت أن الفقه الإسلامي مرن ومتجدد ويصلح لكل زمان ومكان .

٢ - ضرورة التوسع في عقد المؤتمرات والندوات الطبية والشرعية لوضع الأحكام اللازمة لكل نازلة من النوازل .

٣ - ضرورة إصدار القوانين واللوائح اللازمة لردع كل من تسوّل له نفسه الاستهانة بالنفس البشرية خاصة مع كثرة النوازل في زماننا ونشر هذه القوانين على كل الجامعات والمراكز المتخصصة في هذا الشأن .

وبعد : فإن آخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين وصلاةً وسلاماً على أشرف خلق الله
أجمعين .

والله أعلى وأعلم

كتبه العبد الفقير إلى الله

د / حسين عبيد عون الله إبراهيم

أستاذ الشريعة الإسلامية المساعد

بكلية الحقوق – جامعة أسوان

مصادر البحث

- ١ - أبحاث فقهية في قضايا طبية معاصرة د / محمد نعيم ياسين - الناشر / دار النفائس - الأردن - ط / ثالثة - عام ١٤٢١هـ / ٢٠٠٠ م .
- ٢ - أثر التقنية الحديثة في الخلاف الفقهي د / هشام بن عبد الملك بن عبد الله بن محمد آل الشيخ - الناشر / مكتبة الرشد - السعودية .
- ٣ - الإجهاض بين الفقه والطب والقانون د / سيف الدين السباعي الناشر / دار الكتب العلمية - بيروت - عام ١٩٧٧ م .
- ٤ - أحكام الخلايا الجذعية د / عبد الإله بن مزروع بن عبد الله المزروع - الناشر / دار كنوز - إشبيلية للنشر والتوزيع - الرياض - ط / أولى - عام ٢٠٠٧ م .
- ٥ - الأحكام الفقهية المتعلقة بالأعضاء البشرية المقطوعة د / إبراهيم بن هادي يحيى آل زيلع - رسالة ماجستير مقدمة لكلية الشريعة وأصول الدين - جامعة الملك خالد - السعودية - عام ١٤٣٤هـ / ٢٠١٣ م .
- ٦ - أحكام المرأة في الفقه الإسلامي د / أحمد الحجي - الناشر / مطبعة الصباح - دمشق - سوريا .
- ٧ - أحكام الهندسة الوراثية د / سعد بن عبدالعزيز الشويرخ - رسالة دكتوراه في الفقه مقدمة لكلية الشريعة - قسم الفقه - جامعة الإمام / محمد بن سعود الإسلامية - عام ١٤٢٦هـ / ١٤٢٧هـ .
- ٨ - أحكام الهندسة الوراثية د / سعد عبدالعزيز الشويرخ - الناشر / دار كنوز - إشبيلية للنشر والتوزيع - الرياض - ط / أولى - عام ٢٠٠٧ م .
- ٩ - اختيار جنس الجنين والانتفاع بالأجنة والخلايا الجذعية د / عبدالفتاح إدريس - الناشر / دار الصمعي للنشر والتوزيع - القاهرة .
- ١٠ - أساس البلاغة / لأبي القاسم محمد بن عمر بن محمد بن عمر الخوارزمي الزمخشري، الناشر / دار الفكر - بيروت - عام ١٣٩٩هـ / ١٩٧٩ م .

١١ - استخدام الأجنة في البحث والعلاج د / حسان تحتوت - بحث منشور بمجلة مجمع الفقه الإسلامي الدولي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي في دورته السادسة عشرة المنعقدة في جدة بالمملكة العربية السعودية في الفترة من ١٧ - ٢٣ شعبان عام ١٤١٠ هـ / الموافق ١٤ - ٢٠ مارس ١٩٩٠ م .

١٢ - الاستفادة من الأجنة المجهضة أو الزائدة عن الحاجة في التجارب العلمية وزراعة الأعضاء د / عمر سليمان الأشقر - بحث منشور بمجلة مجمع الفقه الإسلامي الدولي - العدد السادس .

١٣ - الاستفادة من الأجنة المجهضة والفائضة في زراعة الأعضاء البشرية وإجراء التجارب د / عبدالله با سلامة - بحث منشور بمجلة مجمع الفقه الإسلامي الدولي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي في دورته السادسة عشرة المنعقدة في جدة بالمملكة العربية السعودية في الفترة من ١٧ - ٢٣ شعبان عام ١٤١٠ هـ / الموافق ١٤ - ٢٠ مارس ١٩٩٠ م .

١٤ - الاستفادة من الخلايا الجذعية الجنينية في العلاج والتجارب ، وبيان حكمها الشرعي د / طارق عبدالمنعم خلف - بحث منشور بمجلة دراسات - الصادرة عن عمادة البحث العلمي بالجامعة الأردنية - المجلد رقم (٤١) - عام ٢٠١٤ م .

١٥ - الاستفادة من الخلايا الجذعية الجنينية في العلاج والتجارب د / طارق عبدالمنعم خلف - بحث منشور بمجلة دراسات - الصادرة عن عمادة البحث العلمي بالجامعة الأردنية - العدد الأول عام ٢٠١٤ م .

١٦ - الاستنساخ - الواقع العلمي والحكم الشرعي د / زياد أحمد سلامة - الناشر / وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية - الأردن - عام ١٤١٨ هـ / ١٩٩٨ م .

١٧ - استنساخ الأعضاء البشرية من منظور إسلامي أ د / عبدالفتاح إدريس - بحث منشور بمجلة الوعي الإسلامي العدد (٤٤٨) فبراير - عام ٢٠٠٣ م .

١٨- استنساخ البشر د / حسان حتوت ، ضمن بحوث ندوة " رؤية إسلامية لبعض المشكلات الطبية المعاصرة " المنعقدة في الدار البيضاء - المغرب بتاريخ ٨ / ٢ / ١٤١٨ هـ.

١٩- الاستنساخ البشري بين الإباحة والتحريم في ضوء الشريعة مع بيان موقف الهيئات الدولية المعاصرة د / محمد بن دغيب العتيبي - رسالة ماجستير مقدمة لجامعة نايف العربية للعلوم الأمنية - عام ١٤٢٦ هـ / ٢٠٠٥ م.

٢٠- الاستنساخ البشري بين الشريعة والقانون د / محمد واصل - بحث منشور بمجلة جامعة دمشق - العدد الثاني ٢٠٠٢ م.

٢١- الاستنساخ البشري من وجهة نظر قانونية د / فواز صالح - الناشر / مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية المجلد رقم (٢) - العدد الأول - عام ٢٠٠٤ م.

٢٢- الاستنساخ البشري وأحكامه الطبية والعلمية في الشريعة الإسلامية أ د / نصر فريد واصل - بحث مقدم إلى الدورة التاسعة للمنظمة الإسلامية للعلوم الطبية المنعقدة بالدار البيضاء - يونيو ١٩٩٧ م.

٢٣- الاستنساخ الجيني بين العلم والدين للشيخ / على طه - الناشر / دار الندى للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت - الأردن - ط / أولى - عام ١٤٢١ هـ / ٢٠٠٠ م.

٢٤- الاستنساخ الحيوي وأقوال الفقهاء - دراسة فقهية موضوعية - د / أحلام بنت محمد عقيل - الناشر / دار طيبة للنشر والتوزيع - الرياض - السعودية - ط / أولى - عام ١٤٢٨ هـ / ٢٠٠٧ م.

٢٥- الاستنساخ بين العلم والفقه د / داود بن سلمان السعدى ، الناشر / دار الحرف العربي - بيروت - ط / أولى - عام ١٤٢٣ هـ / ٢٠٠٢ م.

٢٦- الاستنساخ بين طموحات العلماء وضوابط الشرع د / جاسم الشامي - الناشر / مجلة المنار الإسلامي العدد / الثاني عشر - ذو الحجة عام ١٤١٩ هـ.

٢٧- الاستنساخ جدل العلم والدين والأخلاق ، تأليف / حسين فضل الله وآخرين ، الناشر / دار الفكر المعاصر - بيروت - ط / أولى - عام ١٤١٨ هـ .

٢٨- الاستنساخ حقائق علمية وفتاوى شرعية د / جمال نادر- الناشر / دار الأسرار - عمان .

٢٩- الاستنساخ في ضوء الأصول والقواعد والمقاصد الشرعية د / نور الدين مختار الخادمي- الناشر / دار الراحم - الرياض - السعودية - ط / أولى عام ١٤٢٢ هـ .

٣٠- الاستنساخ والإشكاليات الأخلاقية د / عائشة أحمد حسن - بحث منشور بالمجلة الجامعية - كلية الآداب - جامعة الزاوية - العدد رقم (١٥) المجلد الأول - عام ٢٠١٣ م .

٣١- الاستنساخ والإنجاب بين تجريد العلماء وتشريع السماء د / كارم السيد غنيم ، الناشر / دار الفكر العربي - القاهرة - ط / أولى - عام ١٤١٨ هـ / ١٩٩٨ م .

٣٢- الإسلام والمشكلات الطبية المعاصرة ، ندوة رؤية إسلامية لزراعة بعض الأعضاء التناسلية ، بحث بعنوان : الاستفادة من الأجنة المجهضة والفائضة في عمليات زراعة الأعضاء وإجراء التجارب ، المنعقدة بتاريخ ٢٣ ربيع الأول عام ١٤١٠ هـ - الموافق ٢٣ أكتوبر عام ١٩٨٩ م ص ١٩١ .

٣٣- أطفال الأنابيب للشيخ / رجب التميمي - بحث منشور بمجلة مجمع الفقه الإسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي - العدد الثاني - عام ١٤٠٦ هـ .

٣٤- الإعلام بفوائد عمدة الأحكام تأليف / ابن الملحن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي - تحقيق / عبدالعزيز بن احمد بن محمد المشيقع - الناشر / دار العاصمة - السعودية - ط / أولى - عام ١٤١٧ هـ .

٣٥- الإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع، للشيخ / الشربيني الخطيب - الناشر / دار الفكر - بيروت - عام ١٤١٥ هـ .

٣٦- الأم للإمام / محمد بن إدريس الشافعي - الناشر / دار المعرفة - بيروت - ط / ثانية - عام ١٣٩٣ هـ .

٣٧- الإنجاب الصناعي - أحكامه القانونية وحدوده الشرعية - د / محمد المرسى
زهرة- ط / عام ١٩٩٠م - القاهرة

٣٨- الإنجاب الصناعي بين التحليل والتحریم د / محمد بن يحيى بن حسن النجمي -
بحث منشور بمجلة كلية الحقوق - جامعة المنوفية - العدد الحادي عشر - السنة السادسة -
أبريل عام ١٩٨٧م.

٣٩- إنشاء بنوك للخلايا الجذعية د / كمال إدريس - مقال منشور بجريدة الشرق الأوسط
- العدد ٩٩٤٣ - بتاريخ ١٧ فبراير ٢٠٠٦م.

٤٠- أنيس الفقهاء في تعريف الألفاظ المتداولة بين الفقهاء، تأليف / قاسم بن عبد الله بن
أمير على القنوي - الرازق الكبيسي، الناشر / دار الوفاء - جدة - ط / أولى - عام ١٤٠٦هـ.

٤١- البحث العلمي الطبي وضوابطه الشرعية د / ممتاز عبدالقادر - إشراف ومراجعة د /
توفيق بن أحمد خوجة ، الناشر / المكتب التنفيذي لمجلس وزراء الصحة لدولة مجلس
التعاون بالرياض - ط / أولى - عام ١٤٢٦هـ / ٢٠٠٥م.

٤٢- البحر الرائق شرح كنز الدقائق، للعلامة / زين الدين بن نجيم الحنفي المتوفى سنة
٩٧٠هـ - ضبط وإخراج الشيخ / زكريا عمران - الناشر / دار الكتب العلمية - بيروت - ط
/ أولى - عام ١٩٩٧.

٤٣- بحوث ودراسات فقهية في قضايا طبية معاصرة د / على المحمدي - بحث منشور
ضمن دراسات فقهية في قضايا طبية معاصرة - الناشر / دار النفائس - الأردن .

٤٤- بعض الإشكاليات الفقهية المترتبة على تقنيات الخلية الجذعية د / جود شفيق - عام
١٤٢٩هـ / ٢٠٠٩م.

٤٥- بنوك النطق والأجنة د / عطا السنباطي - الناشر / دار النهضة العربية - القاهرة.

٤٦- تاج العروس من جواهر القاموس، تأليف / محمد مرتضى الحسيني الزبيدي الناشر /
دار الهداية - د.ت.

٤٧- تحقيق المبررات العلمية والشرعية لتقنيات التغيير الجيني العلاجي والاستنساخ العلاجي د / عبدالرحمن صقر العكاوي- بحث منشور ضمن أبحاث الهندسة الوراثية بين الشريعة والقانون - كلية الشريعة والقانون - جامعة الإمارات العربية المتحدة - عام ١٤٢٣ هـ / ٢٠٠٢ م.

٤٨- تعريف الخلايا الجذعية د / محمد زهير القاوي- بحث مقدم إلى ندوة بعنوان " بحوث الخلايا الجذعية -نواحٍ أخلاقية - التي عقدتها اللجنة الوطنية للأخلاقيات الحيوية والطبية - مدينة الملك / عبدالعزيز للعلوم والتقنية - السعودية .

٤٩- تفسير القرآن العظيم تأليف / عماد الدين أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي- وضع حواشيه وعلق عليه / محمد حسين شمس الدين - الناشر / دار الكتب العلمية - بيروت - ط / أولى - عام ١٤١٩ هـ / ١٩٩٨ م.

٥٠- تنظيم النسل وموقف الشريعة الإسلامية د / عبدالله بن عبدالمحسن الطريفي - الناشر / مكتبة الرشد - الرياض - ط / ثانية عام ١٤١٠ هـ .

٥١- تهذيب اللغة، تأليف/ أبو منصور محمد بن أحمد الأزهرى، تحقيق/ محمد عوض مرعب، الناشر/ دار إحياء التراث العربى - بيروت - ط/ أولى - عام ٢٠٠١ م.

٥٢- التوقيف على مهمات التعاريف، تأليف/ محمد عبد الرؤوف المناوي، تحقيق د/ محمد رضوان الدايدة، الناشر/ دار الفكر - بيروت - ط/ أولى - عام ١٤١٠ هـ.

٥٣- الجامع لأحكام القرآن الكريم، تأليف/ أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي المتوفى سنة ٦٧١ هـ الناشر/ دار الشعب - القاهرة - د.ت.

٥٤- جريدة الشرق الأوسط - الخميس ١٣/ ٢/ ٢٠٠٧ م - العدد ١٠٦٠ - نشرة عن البرنامج التعاوني لتجميع دم الحبل السرى بين مستشفى الملك فيصل التخصصي ومستشفى اليمامة ، صادرة عن مستشفى الملك فيصل التخصصي ومركز الأبحاث

٥٥- الجنين المشوه والأمراض الوراثية الأسباب والعلامات والأحكام د / محمد على البار- الناشر / دار القلم - دمشق - ط / أولى - عام ١٤١١ هـ .

- ٥٦- الجوانب الأخلاقية والدينية والقانونية لإجراء الأبحاث على الخلايا الجذعية د / فواز صالح - بحث منشور بمجلة الشريعة والقانون - جامعة الإمارات العربية المتحدة - العدد (٢٥) - ذو الحجة ١٤٢٦هـ / يناير ٢٠٠٦م
- ٥٧- الجوانب الأخلاقية والدينية والقانونية لإجراء الأبحاث على الخلايا الجذعية د / فواز صالح - بحث منشور بمجلة الشريعة والقانون - جامعة دمشق - العدد الخامس والعشرون - يناير عام ٢٠٠٦ م .
- ٥٨- الجينوم البشري وأخلاقياته تأليف / هاني خليل رزق - الناشر / دار الفكر - دمشق - سوريا - ط / أولى .
- ٥٩- حاشية إعانة الطالبين على حل فتح المعين لشرح قرّة العين بمهمات الدين، للشيخ/ أبي بكر ابن السيد محمد شطا الدميّاطي - الناشر / دار الفكر - ط / أول عام ١٤١٨هـ / ١٩٩٧م
- ٦٠- حاشية الجمل على شرح المنهاج، للعلامة/ سليمان الجمل - الناشر / دار الفكر - بيروت - عام ١٤١٥هـ / ١٩٩٥م .
- ٦١- حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، للشيخ/ محمد عرفة الدسوقي - تحقيق/ محمد عlish - الناشر/ دار الفكر - بيروت - د.ت.
- ٦٢- حاشية العطار على جمع الجوامع تأليف الشيخ/ حسن العطار - الناشر/ دار الكتب العلمية - بيروت - ط / أولى - عام ١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م .
- ٦٣- حاشية رد المحتار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار / لمحمد أمين الشهير بابن عابدين المتوفى سنة ١٢٥٢هـ - الناشر/ دار الفكر - بيروت - عام ١٤٢١هـ / ٢٠٠٠م .
- ٦٤- حقيقة الاستنساخ وحكمه الشرعي - دراسة فقهية مؤصلة - أد/ عبدالعزيز محمد الرish - ط / أولى - عام ١٤٢٦هـ / ٢٠٠٥م .

٦٥ - حكم الاستفادة من الأجنة المجهضة أو الزائدة عن الحاجة د / عبدالسلام العبادي -
 بحث منشور ضمن أعمال مجلة مجمع الفقه الإسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي -
 العدد السادس - عام ١٤١٠ هـ.

٦٦ - حكم الاستفادة من الأجنة المجهضة أو الزائدة عن الحاجة د / عبدالسلام داود
 العبادي - بحث منشور بمجلة مجمع الفقه الإسلامي الدولي التابع لمنظمة المؤتمر
 الإسلامي في دورته السادسة عشرة المنعقدة في جدة بالمملكة العربية السعودية في الفترة من
 ١٧ - ٢٣ شعبان عام ١٤١٠ هـ / الموافق ١٤ - ٢٠ مارس ١٩٩٠ م.

٦٧ - حكم الخلايا الجذعية ، د / محمد عبدالغفار الشريف - مقال منشور على شبكة
 الإنترنت على الرابط التالي :

٦٨ - الحكم الشرعي في استخدام الخلايا الجذعية د / واصف البكري - ورقة عمل
 مقدمة إلى الندوة الوطنية للخلايا الجذعية المنعقدة في الفترة من ١٠ - ١٦ / ٦ - ٢٠١١ م عمان
 الأردن .

٦٩ - الحكم الشرعي في استخدام الخلايا الجذعية د / واصف عبدالوهاب البكري -
 ورقة عمل مقدمة إلى الندوة الوطنية للخلايا الجذعية المنعقدة في عمان - الأردن في الفترة
 من ٥ - ٦ / ١٠ / ٢٠١١ م.

٧٠ - حكم العقم في الإسلام د / عبدالعزيز الخياط - الناشر / وزارة الأوقاف والشئون
 الإسلامية - الأردن .

٧١ - حكم العلاج بالخلايا الجذعية د / محمد عبدالغفار الشريف - بحث منشور على
 الموقع الإلكتروني :

<http://www.dralsherif.net/print.aspx?sectionip=48reptip=1058>

٧٢ - الحكم الفقهي لإجراء التجارب على الخلايا الجذعية د / جمال محمد يوسف - ط
 / عام ١٤٣٥ هـ / ٢٠١٤ م.

٧٣- حكم نقل الأعضاء في الفقه الإسلامي د / عقيل بن أحمد العقيلي - الناشر / مكتبة الصحابة - جدة - السعودية - عام ١٤١٢هـ / ١٩٩٢ م.

٧٤- الخلايا الجذرية د / عبدالعزيز السويلم - الناشر / مدينة الملك / عبدالعزيز للعلوم والتقنية - عام ١٤٢٣هـ.

٧٥- الخلايا الجذعية - نظرة علمية - د / صالح كريم - بحث منشور ضمن أبحاث الدورة السابعة عشرة للمجمع الفقهي الإسلامي بمكة المكرمة - السعودية .

٧٦- الخلايا الجذعية تعطي أملاً جديداً لعلاج الأمراض د / سوسن الحميدان مقال منشور على الموقع الإلكتروني :

<http://forum-contentar.com>

٧٧- الخلايا الجذعية د / خالد حامدي - الناشر / دار الأحمدي .

٧٨- الخلايا الجذعية د / عبدالعزيز السويلم ، د / عبدالمحسن الجميلي - الناشر / مدينة الملك / عبدالعزيز للعلوم والتقنية - عام ١٤٢٣هـ .

٧٩- الخلايا الجذعية د / فراس جاسم جرجس - بحث منشور على الموقع الإلكتروني :

<http://www.sehha.com>

٨٠- الخلايا الجذعية د / خالد أحمد الزعيري - الناشر / عالم المعرفة - سلسلة كتب

ثقافية شهرية يصدرها المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب - الكويت - محرم ١٤٢٩هـ / فبراير ٢٠٠٨ م .

٨١- الخلايا الجذعية نظرة علمية د / صالح عبدالعزيز الكريم - بحث منشور ضمن

أعمال وبحوث الدورة السابعة عشرة للمجمع الفقهي الإسلامي - مكة المكرمة - السعودية .

٨٢- الخلايا الجذعية والقضايا الأخلاقية د / محمد علي البار الناشر / الدار السعودية -

جدة - السعودية - ط / ثانية .

٨٣- الخلايا الجذعية والقضايا الأخلاقية والفقهية د / محمد علي البار - منشور بمجلة

الصحة - العدد رقم (٣١) - ذو الحجة - عام ١٤٢٣هـ .

٨٤- الخلايا الجذعية والقضايا الأخلاقية والفقهية د / محمد علي البار- بحث منشور ضمن أعمال بحوث الدورة السابعة عشرة للمجمع الفقهي الإسلامي - مكة المكرمة - السعودية .

٨٥- خلق الإنسان بين الطب والقرآن د / محمد علي البار- الناشر / الدار السعودية للنشر والتوزيع .

٨٦- دراسات فقهية في قضايا طبية معاصرة أ د / عمر سليمان الأشقر ، أ د / محمد عثمان بشير ، د / عبدالناصر أبو الفضل ، د / عارف علي عارف ، د / عباس أحمد محمد الباز - الناشر / دار النفائس - الأردن - ط / أولى - عام ١٤٢١ هـ / ٢٠٠١ م .

٨٧- الذخيرة، للشيخ / شهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي، تحقيق / محمد حجي- الناشر / دار الغرب - بيروت - عام ١٩٩٤ م .

٨٨- رؤية إسلامية لعلم الهندسة الوراثية د/ عارف علي عارف - بحث منشور ضمن كتاب دراسات فقهية في قضايا طبية معاصرة .

٨٩- زاد المعاد في هدى خير العباد للإمام / شمس الدين أبو عبدالله محمد بن أبي بكر الزرعي الدمشقي ابن قيم الجوزية - الناشر / مؤسسة الرسالة - بيروت - ط رابعة عشر - عام ١٤٠٧ هـ .

٩٠- زراعة الأجنة في ضوء الشريعة الإسلامية د / هشام جميل عبدالله- منشور بمجلة الرسالة الإسلامية - العدد ٢٣٢ - ربيع الأول - عام ١٤٠١ هـ .

٩١- زراعة الخلايا والأنسجة د / نجلاء زكي الألفي - مراجعة د / عبد الراضي حسين المرابي- الناشر / مكتبة المتنبى بالدمام - السعودية ط / أولى - عام ١٤٢٧ هـ / ٢٠٠٦ م .

٩٢- سنن أبي داود، تأليف / الإمام سليمان بن الأشعث أبو داود السجستاني الأزدي المتوفى سنة ٢٧٥ هـ - تحقيق / شعيب الأرنؤوط الناشر / دار الرسالة العالمية - ط / أولى - عام ١٤٢٠ هـ / ٢٠٠٩ م .

٩٣- سنن البيهقي الكبرى، تأليف/ الإمام أحمد بن الحسين بن علي بن موسى أبو بكر البيهقي المتوفى سنة ٤٥٨هـ - تحقيق/ محمد عبد القادر عطا الناشر/ مكتبة دار الباز - مكة المكرمة - عام ١٤١٤هـ / ١٩٩٤م.

٩٤- سنن الترمذي، تأليف/ الإمام محمد بن عيسى الترمذي السلمي المتوفى سنة ٢٧٩هـ - تحقيق/ أحمد شاكي وآخرون، الناشر/ دار إحياء التراث العربي - بيروت - د.ت.

٩٥- سنن الدارقطني، للإمام/ علي بن عمر الدارقطني المتوفى سنة ٣٨٥هـ - تحقيق/ السيد عبد الله هاشم - الناشر/ دار المعرفة - بيروت - عام ١٣٨٦هـ / ١٩٦٦م.

٩٦- سنن النسائي (المجتبي)، تأليف/ الإمام أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي المتوفى سنة ٣٠٣هـ - تحقيق/ عبد الفتاح أبو غدة - الناشر/ مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب - سوريا ط/ ثانية - عام ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.

٩٧- شرح القواعد الفقهية تأليف/ أحمد بن الشيخ محمد الزرقا صححه وعلق عليه د/ مصطفى أحمد الزرقا - الناشر/ دار القلم - دمشق - سوريا - ط/ ثانية عام ١٤٠٩هـ / ١٩٨٩م.

٩٨- شرح مشكل الآثار لأبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي - تحقيق/ شعيب الأرنؤوط - الناشر/ مؤسسة الرسالة - بيروت - عام ١٤٢٣هـ / ٢٠١٠م.

٩٩- صحيح البخاري، تأليف/ الإمام الحافظ محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الحنفي المتوفى سنة ٢٥٦هـ - تحقيق د/ مصطفى ديب البغا الناشر/ دار ابن كثير - بيروت - ط/ الثالثة - عام ١٤٠٧هـ / ١٩٨٧م.

١٠٠- صحيح مسلم، تأليف/ الإمام الحافظ مسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري النيسابوري المتوفى سنة ٢٦١هـ - تحقيق/ محمد فؤاد عبد الباقي الناشر/ دار إحياء التراث العربي - بيروت - د.ت.

١٠١- الطب الشرعي د / عبد الحميد الشواربي - الناشر / منشأة المعارف - الإسكندرية - مصر .

١٠٢ - الطب النبوي للإمام / شمس الدين أبو عبدالله محمد بن أبي بكر الزرعي
الدمشقي ابن قيم الجوزية - الناشر / دار الفكر - بيروت .

١٠٣ - طرق الإنجاب في الطب الحديث وحكمها الشرعي للشيخ / بكر أبو زيد - بحث
منشور بمجلة مجمع الفقه الإسلامي - الدورة الثالثة - المجلد الأول.

١٠٤ - طفل الأنبوب والتلقيح الصناعي د / محمد على البار - الناشر / المجموعة
الإعلامية - جدة - السعودية - ط / ثانية - عام ١٤١٠ هـ / ١٩٩٠ م.

١٠٥ - عبدالحفيظ خوجة - البنك الوطني لدم الحبل السرى ذخيرة لعلاج الأمراض
الخطيرة - منشور في جريدة الشرق الأوسط وعلى الموقع الإلكتروني :

<http://www.aawsat.com/details.asp?section=15&article=44g4878&issueno=10607>.

١٠٦ - العقم والأمراض التناسلية د / محمد رفعت - الناشر / مؤسسة عز الدين -
بيروت - ط / أولى - عام ١٩٨٦ م.

١٠٧ - العلاج بالخلايا الجذعية - دراسة فقهية مقارنة - د / بدرية بنت عبدالله بن علي
القعيد الغامدي - رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في الفقه - بكلية الشريعة - جامعة الإمام
محمد بن سعود الإسلامية - عام ١٤٢٩ هـ / ١٤٣٠ هـ.

١٠٨ - العلاج بالخلايا الجذعية - دراسة مقارنة - د / بدرية بنت عبدالله بن علي القعيد
- رسالة دكتوراه مقدمة لقسم الفقه بكلية الشريعة - جامعة الإمام / محمد بن سعود
الإسلامية - عام ١٤٢٩ هـ / ١٤٣٠ هـ .

١٠٩ - الفتاوى الإسلامية للشيخ الدكتور / جاد الحق على جاد الحق - الناشر / وزارة
الأوقاف القاهرة - مصر .

١١٠ - فتاوى الدكتور / عبدالحليم محمود - الناشر / دار المعارف - القاهرة.

١١١ - فتاوى الشيخ / محمود شلتوت - الناشر / دار الشروق - القاهرة.

- ١١٢ - الفتح المبين بشرح الأربعين للإمام / شهاب الدين أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي الشافعي - تحقيق / أحمد جاسم المحمد ، الناشر / دار المنهاج - جدة - السعودية - ط / ثانية - عام ١٤٣٠ هـ .
- ١١٣ - الفحص قبل الزواج والاستشارة الوراثية د / محمد علي البار - ضمن بحوث ندوة الوراثة والهندسة الوراثية والجينوم البشري والعلاج الجيني .
- ١١٤ - الفروع للإمام / شمس الدين محمد بن مقلح المقدسي - تحقيق / الدكتور / عبدالله بن عبدالمحسن التركي الناشر / مؤسسة الرسالة - بيروت ط / أولى - عام ١٤٢٤ هـ / ٢٠٠٣ م .
- ١١٥ - فقه النوازل د / محمد بن حسين الجيزاوي - الناشر / دار ابن الجوزي - ط / ثانية - عام ١٤٢٧ هـ .
- ١١٦ - الفكر الإسلامي والقضايا الطبية المعاصرة، د/ شوقي الساهي - الناشر / مكتبة النهضة المصرية - القاهرة - ط / أولى .
- ١١٧ - القاموس المحيط، تأليف / محمد بن يعقوب الفيروزآبادي - الناشر / مؤسسة الرسالة - بيروت - د.ت .
- ١١٨ - قضايا طبية معاصرة في ضوء الشريعة الإسلامية، إعداد / جمعية العلوم الطبية الإسلامية بالأردن - الناشر / مطابع الدستور - عمان - الأردن - ط أولى - عام ١٤٢١ هـ .
- ١١٩ - قضايا طبية معاصرة في ضوء الشريعة الإسلامية - إعداد / جمعية العلوم الطبية الإسلامية الأردنية - الناشر / مطابع الدستور - عمان - ط / أولى - عام ١٤٢١ هـ .
- ١٢٠ - قضية تحديد النسل د / أم كلثوم الخطيب - الناشر / الدار السعودية - جدة - ط / ثانية - عام ١٤٠٢ هـ / ١٩٨٢ م .
- ١٢١ - قواعد الفقه تأليف / محمد عميم الإحسان المجددي البركتي الناشر / مكتبة الصدق - كراتشي - ط / أولى ١٤٠٧ هـ / ١٩٨٦ م .

١٢٢ - الكامل في ضعفاء الرجال للحافظ أبي احمد عبدالله بن عدى الأنصاري تحقيق الشيخ / عاجل أحمد عبد الموجود ، الشيخ / على محمد معوض الناشر / دار الكتب العلمية - بيروت - ط / أولى عام ١٤٢١ هـ .

١٢٣ - كشف القناع، للشيخ/ منصور بن يونس بن إدريس البهوتي - تحقيق/ إبراهيم أحمد عبدالحميد - الناشر / دار عالم الكتب - الرياض - السعودية - عام ٢٠٠٣ م .

١٢٤ - لسان العرب، تأليف/ محمد بن مكرم بن منظور الأفرقي المصري، الناشر/ دار صادر - بيروت - ط/ أولى - د.ت.

١٢٥ - ما بعد الاستنساخ د / عبدالباسط الجمل ص ٢٤ - الناشر / دار غريب - القاهرة - مصر .

١٢٦ - المادة الوراثية الجينوم - قضايا فقهية - د / محمد رأفت عثمان - ٢٤٣ - الناشر / مكتبة وهبة - القاهرة .

١٢٧ - المادة الوراثية الجينوم - قضايا فقهية - د / محمد رأفت عثمان - الناشر / مكتبة وهبة - القاهرة - مصر .

١٢٨ - المتاجرة بالأمومة والأعضاء البشرية د/ سمير غويبة - الناشر / مكتبة مدبولي الصغير - المهندسين - القاهرة

١٢٩ - متطلبات التبرع بالأنسجة د / محمد عبدالغفار الشريف - بحث مقدم للندوة العالمية للخلايا الجذعية ، الأبحاث والمستقبل والأخلاقيات في الفترة من ٣-٥ - القاهرة - عام ٢٠٠٧ م .

١٣٠ - مجلة مجمع الفقه الإسلامي - العدد السادس ٣ / ٢١٢١ - شعبان ١٤١٠ هـ .

١٣١ - مجلة مجمع الفقه الإسلامي العدد (١٧) السابع عشر - السنة الخامسة عشرة - عام ١٤٢٥ هـ / ٢٠٠٤ م .

١٣٢ - مجمع الزوائد، تأليف/ على بن أبي بكر الهيثمي المتوفى سنة ٨٠٧ هـ - الناشر/ دار الريان للتراث - القاهرة - عام ١٤٠٧ هـ .

- ١٣٣ - المحرر في الحديث لأبي عبدالله محمد بن عبد الهادي - خرّج نصوصه وحقق أحاديثه وعلق عليه د / ماهر ياسين الفحل الناشر / دار ابن الجوزي - ط / أولى عام ١٤٢١ هـ .
- ١٣٤ - مختار الصحاح، تأليف / محمد بن أبي بكر عبد القادر الرازي، تحقيق / محمود خاطر، الناشر / مكتبة لبنان - بيروت - عام ١٤١٥ هـ / ١٩٩٥ م.
- ١٣٥ - المدخل إلى علم الأجنة الوصفي والتجريبي د / صالح كريم - الناشر / دار المجتمع للنشر والتوزيع - ط / أولى - عام ١٩٩٠ م.
- ١٣٦ - المدخل إلى علم الأجنة د / صالح عبدالعزيز عبد الكريم - الناشر / دار المجتمع للنشر والتوزيع - ط / أولى - عام ١٩٩٠ م ، الاستنساخ بين العلم والدين د / عبد الهادي مصباح - الناشر / الدار المصرية اللبنانية - القاهرة - مصر ، منح براءة الاختراع جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية - المجلد رقم (٢٥) العدد (الأول) عام ٢٠٠٩ م .
- ١٣٧ - المدخل للشيخ / محمد بن الحاج العبدري الفاسي - الناشر / مكتبة دار التراث - القاهرة - بدون سنة الطبع ، المجموع شرح المذهب للشيخ / أبو زكريا يحيى بن شرف النووي - باشر تصحيحه / لجنة من العلماء - الناشر / دار الطباعة المنيرية - القاهرة - عام ١٣٤٤ هـ .
- ١٣٨ - مدى مشروعية تقنيات العلاج بالخلايا الجذعية د / عقيل سرحان محمد - بحث منشور بمجلة القادسية للقانون والعلوم السياسية - العدد الأول - المجلد الرابع - حزيران ٢٠١١ م .
- ١٣٩ - مراقي الفلاح بإمداد الفتاح شرح نور الإيضاح ونجاة الأرواح للشيخ / محمد بن عمر بن علي الشرنبلالي الحنفي - اعتنى به وراجعته / نعيم زرزور - الناشر / المكتبة العصرية ط / أولى - عام ١٤٢٥ هـ / ٢٠٠٥ م .
- ١٤٠ - مسألة تحديد النسل وقاية وعلاجاً د / محمد سعيد رمضان البوطي - الناشر / مكتب الفارابي - ط / ثانية .

- ١٤١ - المسائل الطبية المستجدة في ضوء الشريعة الإسلامية د / محمد بن عبد الجواد
النتشة - الناشر / سلسلة إصدارات الحكم بـ بريطانيا - ط / أولى - عام ١٤٢٢ هـ .
- ١٤٢ - مستجدات العلوم الطبية وأثرها في الاختلافات الفقهية - دراسة فقهية مقارنة " د
/ محمد نعمان البغدادي - رسالة دكتوراه مقدمة إلى كلية الشريعة والقانون لنيل درجة
الدكتوراه - جامعة أم درمان - السودان عام ١٤٣٣ هـ / ٢٠١٢ م .
- ١٤٣ - مستجدات طبية معاصرة من منظور فقهي د / مصلح عبد الحي النجار ، د / إياد
أحمد إبراهيم - الناشر / مكتبة الرشد - بيروت - ط / أولى - عام ١٤٢٦ هـ .
- ١٤٤ - المستدرك على الصحيحين، تأليف / الإمام محمد بن عبد الله أبو عبد الله الحاكم
النيسابوري الناشر / دار الكتب العلمية - بيروت - ط / أولى - عام ١٤١١ هـ / ١٩٩٠ م .
- ١٤٥ - مسند الإمام أحمد، تأليف / الإمام أحمد بن حنبل أبو عبد الله السباني المتوفى
سنة ٢٤١ هـ تحقيق / شعيب الأرناؤوط - الناشر / مؤسسة الرسالة ط / أولى - عام ١٤٢١ هـ
هـ / ٢٠٠١ م .
- ١٤٦ - المسؤولية المدنية العقدية والتقصيرية الناشئة عن استخدام الهندسة الوراثية د /
نزيه الصادق المهدي - بحث منشور ضمن أبحاث الهندسة الوراثية بين الشريعة والقانون -
كلية الشريعة والقانون - جامعة الإمارات العربية المتحدة - عام ١٤٢٣ هـ / ٢٠٠٢ م .
- ١٤٧ - مشروعية استخدام الخلايا الجذعية الجنينية من الوجهة الشرعية والأخلاقية
والإنسانية د / بلحاج العربي - مقال منشور بمجلة الوعي الإسلامي - تصدر عن وزارة
الأوقاف والشئون الإسلامية - الكويت - العدد (٥٣٢) عام ٢٠١٠ م .
- ١٤٨ - مشروعية استخدام الخلايا الجذعية من الوجهة الشرعية والأخلاقية د / بلحاج
العربي - ضمن أبحاث المجمع الفقهي الإسلامي التابع لرابطة العالم الإسلامي في دورته
السابعة عشرة - مكة المكرمة ١٤٢٤ هـ / ٢٠٠٣ م .
- ١٤٩ - مشكلة الإجهاض د / محمد علي البار - الناشر / الدار السعودية للنشر والتوزيع
- ط / أولى - عام ١٤٠٥ هـ .

- ١٥٠ - مشكلة الإجهاض دراسة طبية وفقهية د / محمد علي البار - الناشر / الدار السعودية للنشر والتوزيع - جدة - ط / ثانية - عام ١٤٠٧ هـ .
- ١٥١ - المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي، تأليف / أحمد بن محمد بن علي المقرئ الفيومي - الناشر / المكتبة العلمية - بيروت - د.ت .
- ١٥٢ - مصير الأجنة في البنوك د / عبدالله با سلامة بحث منشور ضمن ندوة الرؤية الإسلامية لبعض الممارسات الطبية المنعقدة بالكويت بتاريخ ٢٠ شعبان ١٤٠٧ هـ الموافق ١٩١٨ م .
- ١٥٣ - المعجم الأوسط، تأليف / أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني المتوفى سنة ٣٦٠ هـ تحقيق / طارق بن عوض الله بن محمد، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني الناشر / دار الحرمين - القاهرة - عام ١٤١٥ هـ .
- ١٥٤ - معجم مقاييس اللغة لأبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا - الناشر / شركة ومكتبة مصطفى البابي الحلبي وأولاده - مصر ، ط / ثانية - عام ١٣٩٢ هـ / ١٩٧٢ م .
- ١٥٥ - المغنى للإمام / موفق الدين أبي محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي، المتوفى سنة ٦٢٠ هـ - الناشر / دار الفكر - بيروت - ط / أولى - عام ١٤٠٥ هـ .
- ١٥٦ - المفردات في غريب القرآن / الحسين بن محمد أبو القاسم تحقيق / محمد سيد كيلاني، الناشر / دار المعرفة - بيروت - لبنان - د.ت .
- ١٥٧ - المفصل في أحكام المرأة والبيت المسلم د / عبدالكريم زيدان - الناشر / مؤسسة الرسالة - بيروت .
- ١٥٨ - مقال بعنوان (أعزاءنا الوالدين إن ولادة طفلكم إحدى أعظم هبات الله) منشور في مجلة معهد السرطان الأولى - السعودية - فبراير ١٩٩٥ م .
- ١٥٩ - من علم الطب القرآني - د / عدنان الشريف - الناشر / دار العلم للملايين - بيروت - ط / ثانية - عام ١٩٩٢ م .

١٦٠ - المنشور في القواعد تأليف / محمد بن بهادر بن عبد الله الزركشي أبو عبد الله تحقيق د/ تيسير فائق أحمد محمود - الناشر / وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية - الكويت ط / ثانية ١٤٠٥ هـ.

١٦١ - منح الجليل شرح مختصر خليل للشيخ / محمد عlish - الناشر / دار الفكر - بيروت ط / أولى عام ١٤٠٤ هـ / ١٩٨٤ م .

١٦٢ - الموسوعة الطبية الفقهية د ، أحمد بن محمد كنعان - الناشر / دار النفائس - بيروت - ط / أولى - عام ١٤٢٠ هـ لا .

١٦٣ - موسوعة الفقه الإسلامي الصادرة عن المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية بمصر

١٦٤ - الموسوعة الفقهية الصادرة عن وزارة الأوقاف بالكويت.

١٦٥ - موضوع ثورة الخلايا الجذعية - تأليف / سالي بالمر ، الناشر / مجلة الثقافة العالمية العدد ١٢٧ .

١٦٦ - موقف الإسلام والأديان الأخرى من الخلايا الجذعية د / بدرية الغامدي - بحث منشور بمجلة العلوم والتقنية - الصادرة عن مدينة الملك / عبدالعزيز للعلوم والتقنية - السنة ٢٤ - العدد / ٩٤ - ربيع الآخر - عام ١٤٣١ هـ / مارس ٢٠١٠ م .

١٦٧ - موقف الإسلام والأديان الأخرى من الخلايا الجذعية د / بدرية عبد الله الغامدي - بحث منشور بمجلة العلوم والتقنية - الصادرة من مدينة الملك عبدالعزيز للعلوم والتقنية - سنة ٢٤ العدد ٩٤ عام ١٤٣١ هـ .

١٦٨ - موقف الشريعة الإسلامية من التحكم بنوع واوصاف الجنين والإسقاط عند ظن التشوه - د / محمد سعيد رمضان البوطي - بحث مقدم إلى مؤتمر الهندسة الوراثية بين الشريعة والقانون - الذي أقيم بكلية الشريعة والقانون - جامعة الإمارات العربية المتحدة في الفترة من ٢٢ - ٢٤ صفر عام ١٤٢٣ هـ / ٥ - ٧ مايو عام ٢٠٢٢ م .

١٦٩ - ندوة الرؤية الإسلامية لبعض الممارسات الطبية .

- ١٧٠ - الهندسة الوراثية في ضوء الشريعة الإسلامية د / نور الدين الخادمي - بحث منشور بمجلة البحوث الفقهية المعاصرة - العدد رقم (١٥٢) عام ١٤٢٢ هـ.
- ١٧١ - الوراثة في حالات من الصحة والمرض د / محمد بن علي الحازمي - الناشر / دار العلوم - الرياض - السعودية - ط / أولى - عام ١٤٢٥ هـ .
- ١٧٢ - الوراثة في حالات من الصحة والمرض د / محسن بن علي الحازمي - الناشر / دار العلوم - الرياض - ط / أولى - عام ١٤٢٥ هـ .
- 173- [http : //www.dralsherif.net/fatawa.aspx?section ID=4](http://www.dralsherif.net/fatawa.aspx?section ID=4).
- ١٧٤ - الموقع الإلكتروني : [http:// www.as44.com](http://www.as44.com)

References:

- abhath fiqhia fi qadaya tibiyat mueasirat d / muhamad naeim yasinu- alnaashir / dar alnafayis - al'urduni - t / thalithat - eam 1421h / 2000m .
- 'athar altiqniat alhadithat fi alkhilaf alfiqhii d / hisham bin eabdalmalik bin eabdallah bin muhamad al alshaykh - alnaashir / maktabat alrushd - alsaeudia .
- al'ijhad bayn alfiqh waltibi walqanun d / sayf aldiyn alsubaeii alnaashir / dar alkutub aleilmiat - bayrut - eam 1977m .
- 'ahkam alkhilaf aljidheiat d / eabd'al'ilah bin mazrue bin eabdallah almazrue - alnaashir / dar kunuz - 'iishbilya lilnashr waltawzie - alriyad - t / 'uwlaa - eam 2007m .
- al'ahkam alfiqhiat almutaealiqat bial'aeda' albashariat almaqtueat d / 'iibrahim bin hadaa yahyaa al zile- risalat majistir muqadimat likuliyat alsharieat wa'usul aldiyn - jamieat almalik khalid - alsueudiat - eam 1434hi / 2013m.
- 'ahkam almar'at fi alfiqh al'iislami d / 'ahmad alhajiyyi - alnaashir / matbaeat alsabah - dimashq - suria .
- 'ahkam alhandasat alwirathiat d / saed bin eabdialeaziz alshuwiarkh - risalat dukturah fi alfiqh muqadimat likuliyat alsharieat - qism alfiqh - jamieat al'iimam / muhamad bn sueud al'iislamiat - eam 1426hi / 1427h.
- 'ahkam alhandasat alwirathiat d / saed eabdialeaziz alshuwirkh - alnaashir / dar kunuz - 'iishbilya lilnashr waltawzie - alriyad - t / 'uwlaa - eam 2007m .
- akhtiar jins aljinin walaintifae bial'ajinat walkhalaya aljidheiat d / eabdalfataah 'iidris - alnaashir / dar alsamiei lilnashr waltawzie - alqahira .
- 'asas albalaghat / li'abaa alqasim muhamad bin eumar bin muhamad bin eumar alkhawarazmii alzamakhshari, alnaashir/ dar alfikir-birut- eam 1399h/ 1979m.
- aistikhdam al'ajinat fi albahth waleilaj d / hasaan hathut - bahath manshur bimajalat majmae alfiqh al'iislami alduwalii altaabie limunazamat almutamar al'iislami fi dawratih alsaadisat eashrat almuneaqadat fi jidat bialmamlakat alearabiat alsaeudiat fi alftrat min 17 - 23 shaeban eam 1410h / almuafiq 14 - 20 maris 1990m .

- alaistifadat min al'ajinat almujhadat 'aw alzaayidat ean alhajjat fi altajarib aleilmiat waziraeat al'aeda' d / eumar sulayman al'ashqara-bahath manshur bimajalat majmae alfiqh al'iislamii alduwali-aleadad alsaadisi.

- alaistifadat min al'ajinat almujahadat walfayidat fi ziraeat al'aeda' albashariat wa'iijra' altajarib d / eabdallah ba salamat - bahath manshur bimajalat majamae alfiqh al'iislamii alduwalii altaabie limunazamat almutamar al'iislamii fi dawratih alsaadisat eashrat almuneaqadat fi jidat bialmamlakat alearabiat alsaeudiat fi alfatrat min 17 - 23 shaeban eam 1410h / almuafiq 14 - 20 maris 1990m .

- alaistifadat min alkhalaya aljidheiat aljaniniat fi aleilaj waltajarib , wabayan hakmiha alshareii d / tariq eabdalmuneim khalaf - bahath manshur bimajalat dirasat - alsaadirat ean eimadat albahth aleilmii bialjamieat al'urduniyat - almujalad raqm (41) - eam 2014m.

- alaistifadat min alkhalaya aljidheiat aljaniniat fi aleilaj waltajarib d / tariq eabdalmuneim khalaf - bahath manshur bimajalat dirasat - alsaadirat ean eimadat albahth aleilmii bialjamieat al'urduniyati-aleadad al'awal eam 2014m .

- alaistinsakh - alwaqie aleilmiu walhukm alshareiu d / ziad 'ahmad salamat -alnaashir / wazarat al'awqaf walshuyuwn al'iislatiat - al'urdunu - eam 1418h / 1998m .

- astinsakh al'aeda' albashariat min manzur 'iislami a d / eabdalfataah 'iidris - bahth manshur bimajalat alwaeaa al'iislamii aleadad (448) fibrayir - eam 2003m .

- astinsakh albashar d / hasaan hathut , dimn buhuth nadwa " ruyat 'iislatiat libaed almushkilat altibiyat almueasira " almuneaqadat fi aldaar albayda' - almaghrib bitarikh 8/2/1418h.

- alaistinsakh albasharii bayn al'iibahat waltahrim fi daw' alsharieat mae bayan mawqif alhayyat alduwaliat almueasirat d / muhamad bin dighyib aleutaybi- risalat majistir muqadimatan lijamieat nayif alearabiat lileulum al'amniat - eam 1426hi /2005m .

- alaistinsakh albasharii bayn alsharieat walqanun d / muhamad wasli- bahth manshur bimajalat jamieat dimashq - aleadad althaani 2002m.

- alaistinsakh albasharii min wijhat nazar qanuniat d / fawaz salih -alnaashir / majalat jamieat dimashq lileulum alaiqtisadiat walqanuniat almujalad raqm (2) - aleadad al'awal - eam 2004m .

- alaistinsakh albushraa wa'ahkamuh altibiyat waleilmiat fi alsharieat al'iislatmiat a d / nasr farid wasla- bahth muqadam 'iilaa aldawrat altaasieat lilmunazamat al'iislatmiat lileulum altibiyat almuneaqadat bialdaar albayda' - yunyu 1997m .
- aliaistinsakh aljinii bayn aleilm wal-diyn lilshaykh / ealaa tah - alnaashir / dar alnadaa liltibaeat walnashr waltawzie - bayrut - al'urdunu - t / 'uwlaa - eam 1421h / 2000m.
- aliaistinsakh alhayawii wa'aqwal alfuqaha' - dirasat fiqhiat mawdueiat - d / 'ahlam bint muhamad eaqla- alnaashir / dar tiibat llnashr waltawzie - alriyad - alsueudiat - t / 'awlaa - eam 1428h / 2007 m .
- aliaistinsakh bayn aleilm walfiqh d / dawud bn salman alsaedaa , alnaashir / dar alharaf alearabi- bayrut - t / 'uwlaa - eam 1423hi / 2002m .
- aliaistinsakh bayn tumuhat aleulama' wadawabit alshare d / jasim alshaami - alnaashir / majalat almanar al'iislatmii aleadad / althaani eashar - dhu alhijat eam 1419hi .
- aliaistinsakh jadal aleilm wal-diyn wal'akhlaq , talif / husayn fadl allah wakhrin , alnaashir / ar alfikr almueasir - bayrut - t / 'uwlaa - eam 1418hi .
- aliaistinsakh haqayiq eilmiat wafatawaa shareiat d / jamal nadir- alnaashir / dar al'asrar - eamaan .
- alaistinsakh fi daw' al'usul walqawaeid walmaqasid alshareiat d / nur aldiyn mukhtar alkhadimi- alnaashir / dar alraahim - alriyad - alsaeudiat - t / 'uwlaa eam 1422h.
- alaistinsakh wal'iishkaliaat al'akhlaqiat d / eayishat 'ahmad hasan - bahath manshur bialmajalat aljamieiat - kuliyyat aladab - jamieat alzaawiat - aleadad raqm (15) almujaalad al'awal - eam 2013m .
- aliaistinsakh wal'iinjab bayn tajrid aleulama' watashrie alsama' d / karm alsayid ghunaym , alnaashir / dar alfikr alearabii- alqahirat - t / 'uwlaa - eam 1418hi / 1998m .
- al'iislam walmushkilat altibiyat almueasirat , nadwat ruyat 'iislatmiat liziraeat baed al'aeda' altanasuliat , bahath bieunwan : alaistifadat min al'ajinat almujaahadat walfayidat fi eamaliaat ziraeat al'aeda' wa'iijra' altajarib , almuneaqadat bitarikh 23 rabie al'awal eam 1410hi - almuafiq 23 'uktubar eam 1989m s 191 .

- 'atfal al'anabib lilshaykh / rajab altamimi - bahath manshur bimajalat majmae alfiqh al'iislamii altaabie limunazamat almutamar al'iislamii - aleadad althaani - eam 1406h .

- al'ielam bifawayid eumdat al'ahkam talif / aibn almulaqin siraj aldiyn 'abu hafs eumar bin ealaa bin 'ahmad alshaafieaya- tahqiq / eabdialeaziz bin aihmad bin muhamad almushyaqae- alnaashir / dar aleasimat - alsaeudiat - t / 'uwlaa - eam 1417hi .

- al'iiqnae fi hali 'alfaz 'abaa shujaea, lilshaykhi/ alshirbinii alkhatab- alnaashir/ dar alfikri- bayrut- eam 1415h.

- al'umu lil'iimami/ muhamad bin 'iidris alshaafieii- alnaashir/ dar almaerifati- bayrut - ta/ thaniatan - eam 1393h.

- al'iinjab alsinaeiu- 'ahkamuh alqanuniat wahududuh alshareiat - d / muhamad almarsaa zahratu- t / eam 1990m - alqahira

- al'iinjab alsinaeiu bayn altahlil waltahrim d / muhamad bin yahyaa bin hasan alnajmi- bahath manshur bimajalat kuliyat alhuquq - jamieat almanufiat - aleadad alhadi eashar - alsanat alsaadisat - 'abril eam 1987m.

- 'iinsha' banuk lilkhlaya aljidheiat d / kamal 'iidris - maqal manshur bijaridat alsharq al'awsat - aleadad 9943 - bitarikh 17 fibrayir 2006m.

- 'anis alfuqaha' fi taerif al'alfaz almutadawalat bayn alfuqaha'i, talifu/ qasim bin eabd allah bin 'amir ealaa alqunawi- alraaziq alkbisi, alnaashir/ dar alwafa'i- jidat- ta/ 'uwlaa- eam 1406h.

- albahth aleilmiu altibiyu wadawabituh alshareiat d / mumtaz eabdalqadir - 'iishraf wamurajaeat d / twfyq bin 'ahmad khujat , alnaashir / almaktab altanfidhiu limajlis wuzara' alsihat lidawlat majlis altaeawun bialriyad - t / 'uwlaa - eam 1426hi / 2005m.

- albahr alraayiq sharh kanz aldaqayiqi, lilealaamati/ zayn aldiyn bin najim alhanafii almutawafaa sanatan 970hi- dabt wa'ikhraj alshaykh / zakariaa eimran - alnaashir / dar alkutub aleilmiat - bayrut - t / 'uwlaa - eam 1997.

- buhuth wadirasat fiqhiat fi qadaya tibiyat mueasirat d / ealaa almuhamadi - bahath manshur dimn dirasat fiqhiat fi qadaya tibiyat mueasirat - alnaashir / dar alnafayisi- al'urduni .

- baed al'iishkaliaat alfiqhiat almutaratibat ealaa tiqniaat alkhaliat aljidheiat d / jud shafiqi- eam 1429hi / 2009m.

- bnuk alnutqat wal'ajinat d / eata alsunbati- alnaashir / dar alnahdat alearabiat - alqahirati.

• taj alearus min jawahir alqamusa, talifu/ muhamad murtadaa alhusayni alzubaydiu alnaashir/ dar alhidayati- di.t.

• tahqiq almubarirat aleilmiaat walshareiat litiqniaat altaghyir aljinii aleilajii walaistinsakh aleilajii d / eabdalrahman saqr aleakawi- bahath manshur dimn 'abhath alhandasat alwirathiat bayn alsharieat walqanun - kuliyat alsharieat walqanun - jamieat al'iimarat alearabiat almutahidat - eam 1423h / 2002m .

• taerif alkhalaya aljidheiat d / muhamad zuhayr alqawy- bahath muqadam 'iilaa nadwat bieunwan " buhuth alkhalaya aljidheiat - nwah 'akhlaqiat - alati eaqadatha allajnat alwataniat lil'akhlaqiaat alhayawiat waltibiyat - madinat almalik / eabdaleaziz lileulum waltaqniaat - alsaeutia .

• tafsir alquran aleazim talif/ eimad aldiyn 'abu alfida' 'iismaeil bin eumar bn kathir aldimashqi- wade hawashih waecalaq ealayh / muhamad husayn shams aldiyn - alnaashir / dar alkutub aleilmiaat - bayrut - t / 'uwlalaa - eam 1419hi / 1998m.

• tanzim alnasl wamawqif alsharieat al'iislatiaat d / eabdallh bin eabdalmuhsin altarifi - alnaashir / maktabat alrushd - alriyad - t / thaniat eam 1410hi .

• tahdhib allughati, talifu/ 'abu mansur muhamad bin 'ahmad al'azhari, tahqiqu/ muhamad eawad mureibi, alnaashir/ dar 'iihya' alturath alearabi- bayrut- ta/'uwlalaa- eam 2001m.

• altawqif ealaa muhimaat altaearif, talifu/ muhamad eabd alrawuwf almanawi, tahqiq du/muhamad ridwan aldaayt, alnaashir/ dar alfikri- bayrut- ta/'uwlalaa- eam 1410h.

• aljamie li'ahkam alquran alkarim, talifu/ 'abu eabd allh muhamad bin 'ahmad al'ansarii alqurtubiu almutawafaa sunat 671hi alnaashir/ dar alshaebi- alqahirati- da.t.

• jaridat alsharq al'awsat - alkhamis 13/2/2007m - aleadad 1060- nashrat ean albarnameaj altaeawunii litajmie dam alhabl alsuraa bayn mustashfaa almalik faysal altakhasusii wamustashfaa alyamamat , sadirat ean mustashfaa almalik faysal altakhasusii wamarkaz al'abhath

• aljanin almushawih wal'amrad alwirathiat al'asbab walealamat wal'ahkam d / muhamad ealaa albari- alnaashir / dar alqalam - dimashq - t / 'uwlalaa - eam 1411hi .

• aljawanib al'akhlaqiat waldiyyiat walqanuniat li'ijra' al'abhath ealaa alkhalaya aljidheiat d / fawaz salih - bahath manshur bimajalat

alsharieat walqanun - jamieat al'iimarat alearabiat almutahidat - aleadad (25) - dhu alhijjat 1426h / yanayir 2006m

- aljawanib al'akhlaqiat waldiyyinat walqanuniyat li'iijra' al'abhath ealaa alkhlaya aljidheiat d / fawaz salih - bahath manshur bimajalat alsharieat walqanun - jamieat dimashq - aleadad alkhamis waleishrun - yanayir eam 2006 m .

- aljinum albushraa wa'akhlaqiaatuh talif / hani khalil rizq - alnaashir / dar alfikr - dimashq - suria - t / 'uwlaa .

- hashiat 'ieanat altaalibin ealaa hali fath almueayan lisharh qurat aleayn bimuhimaat aldiyyi, lilshaykhi/ 'abaa bikr abn alsayid muhamad shata aldimyati- alnaashir / dar alfikr - t / 'awal eam 1418hi / 1997m

- hashiat aljamal ealaa sharh alminhaji, lilealamati/ sulayman aljumlu-alnaashir / dar alfikr - bayrut - eam 1415h / 1995m .

- hashiat aldasuqi ealaa alsharh alkabiri, lilshaykhi/ muhamad earafat aldisuqi- tahqiqu/ muhamad ealish- alnaashir/ dar alfikri-bayrut- di.t.

- hashiat aleataar ealaa jame aljawamie talif alshaykhi/ hasan aleatar- alnaashir/ dar alkutub aleilmiati- bayrut- ta/ 'uwlaa- eam 1420h/1999m.

- hashiat radi almuhtar ealaa alduri almukhtar sharh tanwir al'absari/ limuhamad 'amin alshahir biaibn eabidin almutawafaa sanat 1252h- alnaashir/ dar alfikri- bayrut- eam 1421h/2000m.

- haqiqat alaistinsakh wahikmih alshareii- dirasat fiqhiat muasalat - 'ad/eabdialeaziz muhamad alriysh- t / 'uwlaa - eam 1426h/2005m .

- hukum alaistifadat min al'ajinat almujhadat 'aw alzaayidat ean alhajat d / eabdalsalam aleabaadi - bahath manshur dimn 'aemal majalat majmae alfiqh al'iislamii altaabie limunazamat almutamar al'iislamii - aleadad alsaadis - eam 1410h.

- hukum alaistifadat min al'ajinat almujhadat 'aw alzaayidat ean alhajat d / eabdalsalam dawud aleabaadii - bahath manshur bimajalat majmae alfiqh al'iislamii alduwalii altaabie limunazamat almutamar al'iislamii fi dawratih alsaadisat eashrat almuneaqadat fi jidat bialmamlakat alearabiat alsaaudiyat fi alfatrat min 17 - 23 shaeban eam 1410h / almuafiq 14 - 20 maris 1990m .

- hukum alkhlaya aljidheiat , d / muhamad eabdalghafar alsharifi- maqal manshur ealaa shabakat al'iintarnit ealaa alraabit altaali :

• alhukm alshareiu fi astikhdam alkhalaya aljidheiat d / wasif albikri- waraqat eamal muqadimat 'iilaa alnadwat alwataniat lilkhlaya aljidheiat almuneaqadat fi alftrat min 10-6/2011 m eamaan al'urduni .

• alhukm alshareiu fi aistikhdam alkhalaya aljidheiat d / wasaf eabdalwahaab albakri- waraqat eamal muqadimat 'iilaa alnadwat alwataniat lilkhlaya aljidheiat almuneaqadat fi eamaan - al'urduna fi alftrat min 5 - 6/10/2011 m .

• hukum aleaqm fi al'iislam d / eabdialeaziz alkhayaat - alnaashir / wizarat al'awqaf walshuyuwn al'iislat - al'urduni .

• hakum aleilaj bialkhalaya aljidheiat d / muhamad eabdalghafar alsharif - bahath manshur ealaa almawqie al'iilikturnii :

<http://www.dralsherif.net/print.aspx?sectionip=48reptip=1058>

• alhukm alfiqhiu li'ijra' altajarib ealaa alkhalaya aljidheiat d / jamal muhamad yusif- t / eam 1435hi / 2014m.

• hukum naql al'aeda' fi alfiqh al'iislamii d / eqil bn 'ahmad aleaqilii- alnaashir / maktabat alsahabat - jidat - alsueudiat - eam 1412hi / 1992m.

• alkhalaya aljadhriat d / eabdialeaziz alsuwaylamu- alnaashir / madinat almalik / eabdialeaziz lileulum waltiqniat - eam 1423h.

• alkhalaya aljidheiat - nazrat eilmiat - d / salih karim - bahath manshur dimn 'abhath aldawrat alsaabieat eashrat lilmajmae alfiqhii al'iislamii bimakat almukaramat - alsaeudia .

• alkhalaya aljidheiat tueti amlaan jdydaan lieilaj al'amrad du/sawsan alhumaydan maqal manshur ealaa almawqie al'iilikturnii :

<http://forum-contentar.com>

• alkhalaya aljidheiat d / khalid hamidi- alnaashir / dar al'ahmadi .

• alkhalaya aljidheiat d / eabdialeaziz alsuwaylim , d / eabdalmuhsin aljumili- alnaashir / madinat almalik / eabdialeaziz lileulum waltiqniat - eam 1423hi .

• alkhalaya aljidheiat d / firas jasim jirjis - bahath manshur ealaa almawqie al'iilikturnii:

<http://www.sehha.com>

• alkhalaya aljidheiat d /khalid 'ahmad alzaeiri- alnaashir / ealam almaerifat - silsilat kutub thaqafiat shahriat yasdiruha almajlis alwataniy lilthaqafat walfunun wal'adab - alkuayt - muharam 1429h /fbrayir 2008m .

- alkhlaya aljidheiat nazrat eilmia d / salih eabdialeaziz alkarim - bahath manshur dimn 'aemal wabuhuth aldawrat alsaabieat eashrat lilmajmae alfiqhii al'iislamii - makat almukaramat - alsaudia .
- alkhlaya aljidheiat walqadaya al'akhlaqiat d / muhamad ealaa albaralnaashir / aldaar alsaudiya - jida - alsaudiya - t / thania .
- alkhlaya aljidheiat walqadaya al'akhlaqiat walfiqhiat d / muhamad ealaa albar - manshur bimajalat alsihat - aleadad raqamu(31) - dhu alhiya - eam 1423hi .
- alkhlaya aljidheiat walqadaya al'akhlaqiat walfiqhiat d / muhamad ealaa albari- bahath manshur dimn 'aemal buhuth aldawrat alsaabieat eashrat lilmajmae alfiqhii al'iislamii - makat almukaramat - alsaudia .
- khalaq al'iinsan bayn altibi walquran d / muhamad ealaa albari-alnaashir/ aldaar alsaudiya lilnashr waltawzie .
- dirasat fiqhiat fi qadaya tibiyat mueasirat a d / eumar sulayman al'ashqar , a d / muhamad euthman bashir , d / eabdalnaasir 'abu alfadl , d / earif ealaa earif , d / eabaas 'ahmad muhamad albar -alnaashir / dar alnafayis - al'urduni - t / 'uwlaa - eam 1421hi / 2001 m .
- aldhakhirati, lilshaykhi/ shihab aldiyn 'ahmad bin 'iidris alqarafi, tahqiq/ muhamad haji-alnaashir/ dar algharba- bayrut- eam 1994m.
- ruyat 'iislat liilm alhandasat alwiraat da/earif ealaa earif - bahath manshur dimn kitab dirasat fiqhiat fi qadaya tibiyat mueasira .
- zad almuead fi hudaa khayr aleabad lil'iimam / shams aldiyn 'abu eabdallah muhamad bin 'abaa bakr alzarai aldimashqiu aibn qiam aljawziat -alnaashir / muasasat alrisalat - bayrut - t rabieat eashar - eam 1407hi .
- ziraeat al'ajinat fi daw' alsharieat al'iislat d / hisham jamil eabdallah- manshur bimajalat alrisalat al'iislat - aleadad 232 - rabie al'awal - eam 1401h.
- ziraeat alkhlaya wal'ansijat d / najla' zaki al'alfi- murajaeat d / eabd alraadi husayn almaraghi-alnaashir / maktabat almutabanaa bialdamaam - alsaudiya t / 'uwlaa - eam 1427h / 2006m .
- sunan 'abaa dawud, talifu/ al'iimam sulayman bin al'asheath 'abu dawud alsajistaniu al'azdiu almutawafaa sanatan 275hi- tahqiq / shueayb al'arnawuwatalnaashir / dar alrisalat alealamiati- t / 'uwlaa - eam 1420hi / 2009m.
- sunan albayhaqi alkubraa, talifu/ al'iimam 'ahmad bin alhusayn bin ealaa bin musaa 'abu bakr albayhaqi almutawafaa sanat 458hi-

tahqiqu/ muhamad eabd alqadir eata alnaashir/ maktabat dar alhazi-makat almukaramati- eam 1414h/ 1994m.

- sunan altirmidhi, talifu/ al'iimam muhamad bin eisaa altirmidhiu alsilamiu almutawafaa sunat 279hi tahqiqu/ 'ahmad shaki wakhrun, alnaashir/ dar 'iihya' alturath alearbi-birut- di.t.

- snan aldaariqatni, lil'iimami/ ealaa bin eumar aldaaraqutni almutawafaa sanatan 385hi tahqiqu/ alsayid eabd allah hashim-alnaashir/ dar almaerifati- bayrut- eam 1386h/1966m.

- sunan alnisaiyyu (almijbati), talifu/ al'iimam 'ahmad bin shueayb 'abu eabd alrahman alnasaiyyu almutawafaa sunat 303hi tahqiqu/ eabd alfataah 'abu ghudata- alnaashir/ maktab almatbueat al'iislamiati- halba- suria ta/ thaniatan- eam 1406h- 1986m.

- sharh alqawaeid alfiqhiat talifu/ 'ahmad bin alshaykh muhamad alzarqa sahhah waecalaq ealayh du/ mustafaa 'ahmad alzarqa-alnaashir/ dar alqalami- dimashqa- suria- ta/ thaniatan eam 1409h/1989m.

- sharah mushkil aliathar li'abaa jaefar 'ahmad bin muhamad bin salamat altahawi- tahqiq / shueayb al'arnawuwt - alnaashir / muasasat alrisalat - bayrut - eam 14231 hi / 2010 m .

- shih albukhari, talifu/ al'iimam alhafiz muhamad bin 'iismaeil 'abu eabd allah albukharii alhanafii almutawafaa sanat 256hi- tahqiq du/ mustafaa dib albugha alnaashir/ dar aibn kathir- bayrut- tu/ thalithatun- eam 1407h/ 1987m.

- shih muslma, talifu/ al'iimam alhafiz muslim bin alhajaaj 'abu alhusayn alqushayri alnaysaburiu almutawafaa sunat 261hi- tahqiq/ muhamad fuaad eabd albaqi alnaashir/ dar 'iihya' alturath alearabi-bayrut- da.t.

- altibu alshareiu d / eabd alhamid alshawaribiu - alnaashir / munsha'at almaearif - al'iiskandariat - misr .

- altibu alnabawiu lil'iimam / shams aldiyn 'abu eabdallah muhamad bin 'abaa bakr alzareii aldimashqiu abn qiam aljawziat - alnaashir / dar alfikr - bayrut .

- turuq al'iinjab fi altibi alhadith wahakmuha alshareiu lilshaykh / bakr 'abu zida- bahath manshur bimajalat mujmae alfiqh al'iislami - aldawrat althaalithat - almujaalad al'awwla.

- tifi al'unbub waltalqih alsinaeii d / muhamad ealaa albari-alnaashir / almajmueat al'iislamiat - jidat - alsueudiat - t / thaniat - eam 1410h / 1990m.

• eabdalhafiz khawjat - albank alwatanii lidam alhabl alsuraa dhakhirat lieilaj al'amrad alkhatirat - manshur fi jaridat alsharq al'awsat waealaa almawqie al'iiliktrunii :

[http://www.aawsat.com/details.Asp?section=15 & article=44g4878issueno=10607](http://www.aawsat.com/details.Asp?section=15&article=44g4878issueno=10607).

• aleaqm wal'amrad altanasuliat d / muhamad rifaat - alnaashir / muasasat eiz aldiyn - bayrut - t / 'uwlaa - eam 1986m .

• aleilaj bialkhalaya aljidheiat - dirasat fiqhiat muqaranati- d / badriat bint eabdallah bin ealaa alqaeid alghamidi- risalat muqadimat linayl darajat aldukturah fi alfiqh - bikuliyat alsharieat - jamieat al'iimam muhamad bn sueud al'iislamiat -eam 1429hi / 1430hi

• aleilaj bialkhalaya aljidheiat - dirasat muqaranat - d / badriat bint eabdallah bin ealaa alqaeid - risalat duktureh muqadimat liqism alfiqh bikuliyat alsharieat - jamieat al'iimam / muhamad bn sueud al'iislamiat - eam 1429hi / 1430 hi .

• alfatawaa al'iislamiat lilshaykh alduktur / jad alhaq ealaa jad alhaq- alnaashir / wizarat al'awqaf alqahirat - misr .

• fatawaa alduktur / eabdalhalim mahmud - alnaashir / dar almaearif - alqahirati.

• fatawaa alshaykh / mahmud shaltut - alnaashir / dar alshuruq - alqahirati.

• alfath almubiin bisharh al'arbaein lil'iimam / shihab aldiyn 'ahmad bin muhamad bn ealaa bin hajar alhaythamii alshaafieii - tahqiq / 'ahmad jasim almuhamad , alnaashir / dar alminhaj - jidat - alsaaudiat - t / thaniat - eam 1430 hu .

• alfahs qabl alzawaj walaistisharat alwirathiat d / muhamad ealaa albari- dimn buhuth nadwat alwirathat walhandasat alwirathiat waljinum albushraa waleilaj aljinii .

• alfurue lil'iimam / shams aldiyn muhamad bin muqlih almaqdisi- tahqiq / alduktur / eabdallah bin eabdalmuhsin alturki alnaashir / muasasat alrisalat - bayrut t / 'uwlaa - eam 1424hi / 2003m .

• faqah alnawazil d / muhamad bn husayn aljizawiu - alnaashir / dar abn aljuzi- t / thaniat - eam 1427hi .

• alfikr al'iislamii walqadaya altibiyat almueasirati, da/ shawqi alsaahi - alnaashir / maktabat alnahdat almisriat - alqahirat - t / 'uwlaa.

• alqamus almuhibi, talifu/ muhamad bin yaequb alfiruzabadaa- alnaashir/ muasasat alrisalati- bayrut- da.t.

• qadaya tibiyat mueasirat fi daw' alsharieat al'iislamiati, 'iiedad / jameiat aleulum altibiyat al'iislamiat bial'urduni - alnaashir/ matabie aldustur - eamaan - al'urduni - t 'awlaa - eam 1421hi .

• qadaya tibiyat mueasirat fi daw' alsharieat al'iislamiat - 'iiedad / jameiat aleulum altibiyat al'iislamiat al'urduniyat - alnaashir / matabie aldustur - eamaan - t / 'uwlaa - eam 1421hi .

• qadiat tahdid alnasl d / 'umi kulthum alkhatib - alnaashir / aldaar alsueudiat - jidat - t / thaniat - eam 1402h / 1982m .

• qawaeid alfiqh talifu/ muhamad eamim al'ihsan almujaadidui albarakati alnaashir/ maktabat alsadaqi- kratshi- ta/ 'uwlaa 1407h/1986m.

• alkamil fi dueafa' alrijal lilhafiz 'abaa aihmad eabdallah bin eadaa al'ansari tahqiq alshaykh / eajil 'ahmad eabd almawjud , alshaykh / ealaa muhamad mueawad alnaashir / dar alkutub aleilmiat - bayrut - t / 'uwlaa eam 1421hi .

• kshaf alqanaei, lilshaykhi/ mansur bin yunis bin 'iidris albuhtuti-tahqiqu/ 'iibrahim 'ahmad eabdalhamid - alnaashir / dar ealam alkutub - alriyad - alsueudiat - eam 2003m .

• lisan allearbi, talifu/ muhamad bin makram bin manzur al'afriqiu almisriu, alnaashir/ dar sadr- bayrut- ta/'uwlaa- di.t.

• ma baed aliastinsakh d / eabdalbasit aljamal s 24 - alnaashir / dar gharib - alqahirat - misr .

• almadat alwirathiat aljinum - qadaya fiqhiat - d / muhamad ra'afat euthman - 243 - alnaashir / maktabat wahbat - alqahira .

• almadat alwirathiat aljinum - qadaya fiqhiat - d / muhamad rafat euthman- alnaashir / maktabat wahbat - alqahirat - misr .

• almutajarat bial'umumat wal'aeda' albashariat du/ samir ghuibat - alnaashir / maktabat madbuli alsaghira- almuhandisin - alqahira

• mutatalabat altabarue bial'ansijat d / muhamad eabdalghafar alsharif - bahath muqadam lilmadwat alealamiyat lilkhalaaya aljidheiat , al'abhath walmustaqbal wal'akhlaqiaat fi alftrat min 3-5 - alqahirat - eam 2007m .

• majalat mujmae alfiqh al'iislami - aleadad alsaadis 3/2121 - shaeban 1410h.

• majalat majmae alfiqh al'iislami aleadad (17) alsaabie eashr- alsanat alkhamisat eashrat - eam 1425hi / 2004m .

- majmae alzawayidi, talifu/ ealaa bn 'abaa bakr alhaythamiu almutawafaa sunat 807hi alnaashir/ dar alrayaan liltarathi- alqahirati-eam 1407h.
- almuharir fi alhadith li'abaa eabdallah muhamad bin eabdalhadi-khrraj nususah wahaqaaq 'ahadithah waealaq ealayh d / mahir yasin alfahl alnaashir / dar aibn aljuzi- t / 'uwlaa eam 1421 hu .
- mukhtar alsahahi, talifu/ muhamad bin 'abaa bikr eabd alqadir alraazi, tahqiqu/ mahmud khatiru, alnaashir/ maktabat lubnan-bayrut- eam 1415h/ 1995m.
- almadkhal 'iilaa eilm al'ajinat alwasfii waltajribiu du/ salih karim - alnaashir / dar almujtamae lilnashr waltawzie - t / 'uwlaa - eam 1990m.
- almadkhal 'iilaa eilm al'ajinat d / salih eabdialeaziz eabdalkirim-alnaashir / dar almujtamae lilnashr waltawzie - t / 'uwlaa - eam 1990m , alaistinsakh bayn aleilm waldayn d / eabdalhadi misbahi-alnaashir / aldaar almisriat allubnaniat - alqahirat - misr , manah bara'at alaikhtirae jamieat dimashq lileulum alaiqtisadiat walqanuniat - almujaalad raqm (25) aleadad (al'awla) eam 2009m .
- almadkhal lilshaykh / muhamad bin alhaji aleabdarii alfasi - alnaashir / maktabat dar alturath - alqahirat - bidun sanat altabe , almajmue sharh almuhadhab lilshaykh / 'abu zakariaa yahyaa bin sharaf alnawawiu - bashar tashihah / lajnat min aleulama' - alnaashir / dar altibaeat almuniriati- alqahirat - eam 1344hi .
- madaa mashrueiat tiqniaat aleilaj bialkhalaya aljidheiat d / eqil sarhan muhamad - bahath manshur bimajalat alqadisiat lilqanun waleulum alsiyasiat - aleadad al'awal - almujaalad alraabie - huzayran 2011m .
- mraaqi alfalaah bi'iimdad alfataah sharh nur al'iidah wanajat al'arwah lilshaykh / muhamad bin eumar bin ealaa alsharunbilalii alhanafii- aietanaa bih warajaeah / naeim zarzur - alnaashir / almaktabat aleasriat t / 'uwlaa - eam 1425h / 2005 m .
- mas'alat tahdid alnasl wiqayat welajaan du/muhamad saeid ramadan albuti- alnaashir/ maktab alfarabi- t / thaniatan .
- almasayil altibiyat almustajidat fi daw' alsharieat al'iislat d / muhamad bin eabdialjawad alnatashat - alnaashir / silsilat 'iislat alhukm bibiritanya - t / 'uwlaa - eam 1422hi .
- mustajadaat aleulum altibiyat wa'atharuha fi alaikhtilafat alfiqhiat - dirasat fiqhiat muqarana " d / muhamad nueman

albaghdadi - risalat dukturah muqadimatan 'iilaa kuliyyat alsharieat walqanun linayl darajat aldukturah - jamieat 'am darman - alsuwdan eam 1433 hi / 2012m .

- mustajidaat tibiyat mueasirat min manzur fiqahaa d / maslah eabdalhii alnajaar , d / 'iiaad 'ahmad 'iibrahim - alnaashir / maktabat alrushd - bayrut - t / 'uwlaa - eam 1426hi .

- alimustadrak ealaa alsahihayni, talifu/ al'iimam muhamad bin eabd allah 'abu eabd allah alhakim alnaysaburiu alnaashir/ dar alkutub aleilmiati- bayrut- ta/ 'uwlaa- eam 1411h/ 1990m.

- msnad al'iimam 'ahmadu, talifu/ al'iimam 'ahmad bin hanbal 'abu eabd allah alsiybani almutawafaa sanat 241h tahqiq / shueayb al'arnawuwta- alnaashir / muasasat alrisalat t / 'uwlaa - eam 1421 hi / 2001m .

- almasıuwliat almadaniat aleaqdiat waltaqsiriat alnaashiat ean aistikhdam alhandasat alwirathiat d / nazih alsaadiq almahdi- bahath manshur dimn 'abhath alhandasat alwirathiat bayn alsharieat walqanun - kuliyyat alsharieat walqanun - jamieat al'iimarat allearabiat almutahidat - eam 1423h / 2002m .

- mashrueiat aistikhdam alkhalaya aljidheiat aljaniniat min alwijhat alshareiat wal'akhlaqiat wall'iinsaniat d / bilihaj allearabii- maqal manshur bimajalat alwaeaa al'iislamii - tasdir ean wizarat al'awqaf walshuyawn al'iislat - alkuayt - aleadad (532) eam 2010m .

- mashrueiat aistikhdam alkhalaya aljidheiat min alwijhat alshareiat wal'akhlaqiat d / bilihaj allearabii- dimn 'abhath almajmae alfiqhii al'iislamii altaabie lirabitat alealam al'iislamii fi dawratih alsaabieat eashrat - makat almukaramat 1424h/2003m .

- mushkilat al'iijhad d / muhamad ealaa albar - alnaashir / aldaar alsaaudiat lilnashr waltawzie - t / 'uwlaa - eam 1405 hu.

- mushkilat al'iijhad dirasat tibiyat wafiqahiat d / muhamad ealaa albari- alnaashir / aldaar alsaaudiat lilnashr waltawzie - jidat - t / thaniat - eam 1407hi .

- almisbah almunir fi gharayb alsharh alkabir lilraafiei, talifu/ 'ahmad bin muhamad bin ealaa almaqariyi alfiuwmi- alnaashir/ almaktabat aleilmiati- bayrut- di.t.

- masir al'ajinat fi albunuk d / eabdallah ba salamat bahath manshur dimn nadwat alruwyat al'iislat libaed almunarasat

altibiyat almuneaqadat bialkuayt bitarikh 20shaeban 1407hi almuafiq 1918m .

- almuejam al'awsata, talifu/ 'abu alqasim sulayman bin 'ahmad altabaranii almutawafaa sanat 360hi tahqiqu/ tariq bin eawad allh bin muhamadi, eabd almuhsin bin 'iibrahim alhusayni alnaashir/ dar alharmayni- alqahirati- eam 1415h.

- muejam maqayis allughat li'abaa alhusayn 'ahmad bin faris bin zakaria- alnaashir/ sharikat wamaktabat mustafaa albabii alhalabii wa'awladuh - misr , t / thaniatan - eam 1392h / 1972m .

- almughanaa lil'iimami/ muafaq aldiyn 'abaa muhamad eabd allh bin 'ahmad bin muhamad bin qudamat almaqdisi, almutawafaa sanat 620h- alnaashir/ dar alfikri- bayrut- ta/ 'uwlaa- eam 1405h.

- almufradat fi gharayb alqurani/ alhusayn bin muhamad 'abu alqasim tahqiqu/ muhamad sayid kilani, alnaashir/ dar almaerifati- bayrut- lubnan- da.t.

- almufasal fi 'ahkam almar'at walbayt almuslim d / eabdalkarim zidan- alnaashir / muasasat alrisalat - bayrut .

- maqal bieunwan ('aeizaa'ana alwalidayn 'iina wiladat tiflikum 'iihdaa 'aezam hibat allah) manshur fi majalat maehad alsaratan al'uwlaa - alsueudiat - fibrayir 1995m .

- man ealam altibi alqurani- d / eadnan alsharif - alnaashir / dar aleilm lilmalayin - bayrut - t / thaniatan - eam 1992m .

- almanthur fi alqawaeid talifu/ muhamad bin bihadir bin eabd allah alzarkashi 'abu eabd allah tahqiq du/ taysir fayiq 'ahmad mahmud- alnaashir/ wizarat al'awqaf walshuyuwn al'iislamiati- alkuaytu- ta/ thaniatan 1405h.

- manah aljalil sharh mukhtasar khalil lilshaykh / muhamad ealaysh - alnaashir / dar alfikr - bayrut t / 'uwlaa eam 1404h / 1984 m .

- almusueat altibiyat alfiqhiat d , 'ahmad bin muhamad kanean- alnaashir / dar alnafayis - bayrut - t / 'uwlaa - eam 1420hila .

- musueat alfiqh al'iislami alsaadirat ean almajlis al'aelaa lilshuyuwn al'iislamiat bimisr

- almawsueat alfiqhiat alsaadirat ean wizarat al'awqaf bialkuayti.

- mawdue thawrat alkhalaya aljidheiat - talif / sali bialmari , alnaashir / majalat althaqafat alealamiyat aleadad 127 .

- mawqif al'iislam wal'adyan al'ukhraa min alkhalaya aljidheiat d / badiriat alghamidii - bahth manshur bimajalat aleulum waltiqniat -

alsaadirat ean madinat almalik / eabdialeaziz lileulum waltiqniat - alsunat 24 - aleadad / 94 - rabie alakhar - eam 1431hi / maris 2010m .

- mawqif al'iislam wal'adyan al'ukhrra min alkhlaya aljidheiat d / badiriat eabdallah alghamidi - bahath manshur bimajalat aleulum waltiqniat - alsaadirat min madinat almalik eabdialeaziz lileulum waltaqniat - sanat 24 aleadad 94 eam 1431 hu .

- mawqif alsharieat al'iislatmiat min altahakum binawe wawsaf aljinin wal'iisqat eind zani altashawuh - d / muhamad saeid ramadan albuti- bahath muqadam 'iilaa mutamar alhandasat alwirathiat bayn alsharieat walqanun - aladhi 'uqim bikuliyat alsharieat walqanun - jamieat al'iimarat alearabiat almutahidat fi alfatrat min 22-24 sifr eam 1423h/5-7 mayu eam 2002 m .

- nadwat alruwyat al'iislatmiat libaed almumarasat altibiya .

- alhandasat alwirathiat fi daw' alsharieat al'iislatmiat d / nur aldiyn alkhadimi- bahath manshur bimajalat albuqhuth alfiqhiah almuqasirat -aleadad raqm (152) eam 1422h.

- alwirathat fi halat min alsihat walmarad d / muhamad bn ealaa alhazimi- alnaashir / dar aleulum - alriyad - alsaqudiat - t / 'uwlaa - eam 1425hi .

- alwirathat fi halat min alsihat walmarad d / muhsin bn ealaa alhazimii - alnaashir / dar aleulum - alriyad - t / 'uwlaa - eam 1425hi .

- http : //www.dralsherif.net/fatawa.aspx?section ID=4.

- almawqie al'iilikturnii : http://www.as44.com

فهرس الموضوعات

٤٤٣٩	 المقدمة
٤٤٤٤	 أسباب اختياري لهذا الموضوع :
٤٤٤٤	 منهج البحث :
٤٤٤٧	 المبحث الأول التعريف بالخلايا الجذعية وأنواعها وخصائصها
٤٤٤٧	 المطلب الأول التعريف بالخلايا الجذعية
٤٤٤٨	 المطلب الثاني مسميات هذه الخلايا
٤٤٤٩	 المطلب الثالث وظائف الخلايا الجذعية وخصائصها
٤٤٥٢	 المطلب الرابع أنواع الخلايا الجذعية
٤٤٥٢	 الفرع الأول : أنواع الخلايا الجذعية بحسب مصدرها
٤٤٥٤	 الفرع الثاني : أنواع الخلايا الجذعية بحسب قدرتها على الانقسام
٤٤٥٥	 المبحث الثاني حكم الحصول على الخلايا الجذعية من اللقائح الفائضة من التلقيح الصناعي
٤٤٥٥	 المطلب الأول تعريف التلقيح الصناعي الخارجي
٤٤٥٦	 المطلب الثاني صور التلقيح الصناعي الخارجي
٤٤٥٨	 المطلب الثالث حكم الشرع في صور وطرق التلقيح الصناعي الخارجي :
٤٤٦٢	 المطلب الرابع حكم تجميد البويضات المخضبة الفائضة عن الحاجة
٤٤٦٨	 المطلب الخامس حكم الحصول على الخلايا الجذعية من اللقائح الفائضة من التلقيح الصناعي
٤٤٧٧	 المبحث الثالث حكم الحصول على الخلايا الجذعية من غير اللقائح الفائضة من التلقيح الصناعي
٤٤٧٨	 المطلب الأول حكم الحصول على الخلايا الجذعية من الأجنة المجهضة
٤٤٧٨	 الفرع الأول: تعريف الإجهاض
٤٤٧٩	 الفرع الثاني : أنواع الإجهاض :
٤٤٨٠	 الفرع الثالث : حكم الحصول على الخلايا الجذعية من الأجنة المجهضة :
٤٤٨٢	 المطلب الثاني حكم الحصول على الخلايا الجذعية من الأطفال والبالغين
٤٤٨٣	 المطلب الثالث حكم الحصول على الخلايا الجذعية من المشيمة والحبلى السري بعد الولادة
٤٤٨٨	 المطلب الرابع حكم الحصول على الخلايا الجذعية من الاستنساخ العلاجي
٤٤٨٨	 الفرع الأول: تعريف الاستنساخ
٤٤٩٠	 الفرع الثاني : أنواع الاستنساخ
٤٤٩٣	 الفرع الثالث : أقوال العلماء في حكم الحصول على الخلايا الجذعية من الاستنساخ العلاجي
٤٥٠٢	 الخاتمة

- أولاً : أهم النتائج : ٤٥٠٢
- ثانياً : أهم التوصيات : ٤٥٠٢
- مصادر البحث ٤٥٠٤
- REFERENCES: ٤٥٢٣
- فهرس الموضوعات ٤٥٣٨